

المملكة المغربية
لِجَهْرِيَّةِ الْمَغْرِبِيَّةِ
الْمَشْرِقِيَّةِ الْعَالَمِيَّةِ

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك		يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط - شالة الهاتف : 0537.76.50.24 - 0537.76.50.25 0537.76.54.13 الحساب رقم : 33 101 4029004423101 810 310 المفتوح بالخزينة الإقليمية بالرباط في إسم المحاسب المكلف بمداخيل المطبعة الرسمية	
	في المغرب			في الخارج
	سنة	ستة أشهر		
النشرة العامة	250 درهم	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها يمتته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	
نشرة الترجمة الرسمية	150 درهم	200 درهم		
نشرة الاتفاقيات الدولية	150 درهم	200 درهم		
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	250 درهم	300 درهم		
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري	250 درهم	300 درهم		

تدرج في هذه النشرة القوانين والنصوص التنظيمية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجارية بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

صفحة	فهرست
	نصوص عامة
	إحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير.
7705	مرسوم بقانون رقم 2.23.870 صادر في 18 من ربيع الأول 1445 (4 أكتوبر 2023) بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير
7708	مرسوم رقم 2.23.921 صادر في 19 من ربيع الأول 1445 (5 أكتوبر 2023) بتطبيق المرسوم بقانون رقم 2.23.870 بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير
	تعيين حدود دائرة الري النفيس.
7718	مرسوم رقم 2.23.570 صادر في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.99.1034 الصادر في 29 من رجب 1420 (8 نوفمبر 1999) بتعيين حدود دائرة الري النفيس - الضفة اليسرى - بعمالة مراكش - المنارة، الجارية عليها أحكام الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة مثناة، للاستثمارات الفلاحية.
7709	7709
	الصيد البحري :
7714	• شروط القدرة البدنية والمراقبة الطبية للبحارة الصيادين. مرسوم رقم 2.23.303 صادر في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023) بتحديد شروط القدرة البدنية والمراقبة الطبية للبحارة الصيادين.....
	• تنظيم صيد المرجان الأحمر في المنطقة البحرية المتواجدة بين رأس سبارتيل والعرائش.
7716	قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1979.23 صادر في 13 من محرم 1445 (31 يوليو 2023) بتنظيم صيد المرجان الأحمر في المنطقة البحرية المتواجدة بين رأس سبارتيل والعرائش
	• تهينة وتديير مصيدة سمك تونة «الباكور البيضاء».
	قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1980.23 صادر في 13 من محرم 1445 (31 يوليو 2023) يتعلق بمخطط تهينة وتديير مصيدة سمك تونة «الباكور البيضاء»
7718	7718 (Thunnus alalunga)

صفحة

شغور مزرعة لتربية الأحياء البحرية.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات والوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 2139.22 صادر في 3 ذي القعدة 1444 (23 ماي 2023) بتحديد نماذج طلبات تقيد الاستغلاليات الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي وتعيين المعطيات والتشطيب على التقييد وكذا نموذج شهادة التقييد.....

7738

المعادلات بين الشهادات.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2140.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.....

7739

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2141.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.....

7739

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2142.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.....

7740

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2143.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.....

7741

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2144.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.....

7741

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2145.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.....

7742

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2146.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.....

7743

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2147.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.....

7743

صفحة

السجل الوطني الفلاحي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2139.22 صادر في 3 ذي القعدة 1444 (23 ماي 2023) بتحديد نماذج طلبات تقيد الاستغلاليات الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي وتعيين المعطيات والتشطيب على التقييد وكذا نموذج شهادة التقييد.....

7721

منشآت صناعة الصلب والحديد. - الحدود القصوى القطاعية للفظ أو إطلاق أورمي الملوثات في الهواء.

قرار مشترك لوزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة ووزير الصناعة والتجارة رقم 698.23 صادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023) تحدد بموجبه الحدود القصوى القطاعية للفظ أو إطلاق أورمي الملوثات في الهواء والمتأتية من منشآت صناعة الصلب والحديد.....

7728

الأدوية الأصلية والجنيسة والمماثلة الحيوية المسوقة في المغرب. - أسعار البيع للعموم.

قرار لوزير الصحة والحماية الاجتماعية رقم 2279.23 صادر في 18 من صفر 1445 (4 سبتمبر 2023) بتغيير وتتميم القرار رقم 787.14 الصادر في 7 جمادى الآخرة 1435 (7 أبريل 2014) بمراجعة أسعار البيع للعموم للأدوية الأصلية والجنيسة والمماثلة الحيوية المسوقة في المغرب.....

7730

المصادقة على مواصفة قياسية مغربية.

مقرر لمدير المعهد المغربي للتقييس رقم 1984.23 صادر في 9 محرم 1445 (27 يوليو 2023) بالمصادقة على مواصفة قياسية مغربية.....

7734

نصوص خاصة

جماعة الدار البيضاء. - تجديد إعلان المنفعة العامة.

مرسوم رقم 2.23.754 صادر في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء - سطات وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية.....

7735

الهيدروكربورات :

• منح امتياز استغلال الغاز الطبيعي.

مرسوم رقم 2.23.777 صادر في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023) بمنح المكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن وشركة «SDX ENERGY MOROCCO (UK) LIMITED» امتياز استغلال الغاز الطبيعي المسى «GADDARI NORD».....

7736

• الموافقة على اتفاق نفطي.

قرار مشترك لوزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة ووزارة الاقتصاد والمالية رقم 2071.23 صادر في 14 من محرم 1445 (فاتح أغسطس 2023) بالموافقة على الاتفاق النفطي «BOUJOUR ATLANTIQUE» المبرم في 12 من ذي القعدة 1444 (فاتح يونيو 2023) بين المكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن وشركتي «DELEK ENERGY LIMITED» و «ADARCO ENERGY LIMITED».....

7738

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الداخلية.

- قرار لوزير الداخلية رقم 2054.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى..... 7775
- قرار لوزير الداخلية رقم 2055.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وشكل وبرنامج مباراة توظيف مفتش بالمفتشية العامة للإدارة الترابية..... 7776
- قرار لوزير الداخلية رقم 2056.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثالثة والثانية..... 7778
- قرار لوزير الداخلية رقم 2057.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المحررين من الدرجة الرابعة..... 7779
- قرار لوزير الداخلية رقم 2058.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف التقنيين من الدرجتين الرابعة والثالثة..... 7781
- قرار لوزير الداخلية رقم 2059.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المساعدين التقنيين من الدرجة الثانية..... 7782
- قرار لوزير الداخلية رقم 2060.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المساعدين الإداريين من الدرجة الثانية..... 7784
- قرار لوزير الداخلية رقم 2063.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحان الكفاءة المهنية لولوج سلك متصرف بوزارة الداخلية..... 7785
- قرار للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 2061.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مهندس الدولة من الدرجة الممتازة ودرجة مهندس معماري من الدرجة الممتازة بوزارة الداخلية..... 7786
- قرار للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 2062.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتحديد إجراءات تنظيم امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجات الثالثة والثانية والأولى بوزارة الداخلية..... 7787

- قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2148.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للمهندسة المعمارية..... 7744
- قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2149.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للمهندسة المعمارية..... 7744
- قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2150.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للمهندسة المعمارية..... 7745
- قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2151.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للمهندسة المعمارية..... 7746
- قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2152.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للمهندسة المعمارية..... 7746
- شركة «CCPB Maroc sarl» - تجديد اعتماد.**
- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2172.23 صادر في 28 من محرم 1445 (15 أغسطس 2023) بتجديد اعتماد شركة «CCPB Maroc sarl» للمصادقة على المنتجات المستفيدة من علامة مميزة للمنشأ والجودة ومراقبتها..... 7747
- تعيين رجال الدرك الملكي المخولين صفة ضابط الشرطة القضائية.**
- قرار مشترك لرئيس الحكومة ووزير العدل رقم 2249.23 صادر في 13 من صفر 1445 (30 أغسطس 2023) بتعيين رجال الدرك الملكي المخولين صفة ضابط الشرطة القضائية..... 7748
- عمالة سلا - التخلي عن ملكية قطع أرضية.**
- مقرر لوزير التجهيز والماء رقم 1637.23 صادر في 8 صفر 1445 (25 أغسطس 2023) بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لتثليث الطريق الوطنية رقم 6 بين المطار الدولي الرباط - سلا وبدال دار السكة ما بين ن.ك 5+050 ون.ك 9+000 بعمالة سلا..... 7772

صفحة	وزارة الشباب والثقافة والتواصل.	صفحة
قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2067.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتغيير قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1425.15 بتاريخ 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثانية و الثالثة بوزارة الشباب والرياضة.....	قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2064.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتغيير قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1422.15 بتاريخ 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثانية و الثالثة بوزارة الشباب والرياضة.....	7789
قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2068.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المساعدين التقنيين من الدرجة الثانية بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -.....	قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2065.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتغيير قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1423.15 بتاريخ 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى بوزارة الشباب والرياضة.....	7790
قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2069.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المساعدين الإداريين من الدرجة الثانية بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -.....	قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2066.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتغيير قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1424.15 بتاريخ 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المحررين من الدرجة الرابعة بوزارة الشباب والرياضة.....	7790

نصوص عامة

ولهذه الغاية، تضطلع، على الخصوص، بالمهام التالية :

- إنجاز مجموع مكونات ومشاريع البرنامج، ولا سيما :

• إنجاز مشاريع إعادة بناء وتأهيل المناطق المتضررة، مع أخذ البعد البيئي بعين الاعتبار وفي احترام تام للتراث المتفرد ولتقاليد وأنماط عيش ساكنة المناطق المعنية وكذا لضوابط ومعايير البناء المقاوم للزلازل ؛

• إنجاز مشاريع التنمية الاجتماعية والاقتصادية بالمناطق المستهدفة المدرجة في البرنامج المذكور ؛

- العمل على تحقيق التقائية وانسجام المشاريع المدرجة في البرنامج بتنسيق مع مختلف الإدارات والفاعلين المعنيين ؛

- تتبع إنجاز البرنامج وإعداد حصيلة الإنجازات، ولا سيما مستوى تقدم إعداد المشاريع ومستوى تقدم الأشغال والالتزام بالنفقات ووضعيات الأداء ؛

- تقييم أثر المشاريع المنجزة باستخدام مؤشرات قياس نجاعة الأداء.

يرم عقد برنامج بين الدولة والوكالة يحدد، على الخصوص، مكونات البرنامج وأهدافه وكيفية تمويله وكذا الجدولة الزمنية لإنجازه والمحددة في خمس (5) سنوات.

الباب الثاني

أجهزة الإدارة والتسيير

المادة 3

يدير الوكالة مجلس للتوجيه الاستراتيجي ويسيرها مدير عام.

المادة 4

يرأس رئيس الحكومة مجلس للتوجيه الاستراتيجي الذي يضم :

(أ) السلطات الحكومية المكلفة بالقطاعات المعنية بالمشاريع المدرجة في البرنامج ؛

(ب) المسؤولين عن المؤسسات والمقاولات العمومية المعنية بالمشاريع المدرجة في البرنامج.

مرسوم بقانون رقم 2.23.870 صادر في 18 من ربيع الأول 1445 (4 أكتوبر 2023) بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير

رئيس الحكومة،

بناء على الفصل 81 من الدستور ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 11 من ربيع الأول 1445 (27 سبتمبر 2023) ؛

وباتفاق مع اللجنتين المعنيتين بالأمر في مجلس النواب ومجلس المستشارين،

رسم ما يلي :

الباب الأول

الإحداث والمهام

المادة الأولى

تحدث، تحت اسم «وكالة تنمية الأطلس الكبير»، مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، يشار إليها بعده بـ«الوكالة».

تخضع الوكالة لوصاية الدولة التي يكون الغرض منها العمل على تقيد أجهزتها بأحكام هذا المرسوم بقانون وبالنصوص المتخذة لتطبيقه. وتمارس هذه الوصاية من لدن رئيس الحكومة.

يحدد مجال تدخل الوكالة في العمالات والأقاليم المشمولة بالبرنامج المنصوص عليه في المادة 2 بعده.

يحدد مقر الوكالة بإقليم الحوز.

يمكن للوكالة إحداث تمثيليات لها على مستوى العمالات والأقاليم المذكورة.

المادة 2

يعهد إلى الوكالة بمهمة إنجاز برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من آثار زلزال الحوز الذي تحدده الدولة والمشار إليه بعده بـ«البرنامج».

المادة 7
يعين المدير العام وفق التشريع الجاري به العمل فيما يخص التعيين في المناصب العليا.

المادة 8
يتولى المدير العام ، على الخصوص ، القيام بالمهام التالية :

1 - فيما يتعلق بإنجاز البرنامج :

- إعداد المخططات التوقعية المتعلقة ببرمجة الاعتمادات والتمويل وإبرام الصفقات وبمراحل تنفيذ المشاريع المدرجة في البرنامج ؛
- إعداد المخططات التوقعية للخرينة من أجل أداء النفقات المتعلقة بتنفيذ المشاريع المدرجة في البرنامج ؛
- إعداد المخططات التوقعية لتقييم تنفيذ البرنامج وافتحاصه ؛
- تنسيق تنفيذ المشاريع المدرجة في البرنامج وتتبعه ؛
- تنسيق عمليات تقييم وافتحاص تنفيذ البرنامج ؛
- إعداد تقارير حول تقدم إنجاز البرنامج وكذا الوضعيات المالية والمحاسبية والوضعيات المتعلقة بإبرام الصفقات وتقييم وافتحاص تنفيذ البرنامج.

2 - فيما يتعلق بتسيير شؤون الوكالة :

- تسيير الوكالة والتصرف باسمها وتنسيق أنشطتها ؛
- تدبير الموارد البشرية للوكالة والتعيين في مناصب المسؤولية بها ؛
- القيام أو الإذن بالقيام بجميع الأعمال أو العمليات المتعلقة بمهام الوكالة ؛
- تمثيل الوكالة إزاء الدولة وإزاء كل هيئة عمومية أو خاصة وإزاء الأغيار ، ومباشرة جميع الأعمال التحفظية وإقامة الدعاوى القضائية دفاعاً عن مصالح الوكالة ؛
- إعداد التنظيم الإداري للوكالة ؛
- إعداد النظام الأساسي للموارد البشرية ؛
- إعداد النظام المحدد لقواعد وطرق إبرام الصفقات ؛
- إعداد ميزانية الوكالة.

تحدد قائمة السلطات الحكومية والمؤسسات والمقاولات العمومية المذكورة بمرسوم.

يمكن لرئيس مجلس التوجيه الاستراتيجي أن يدعو لحضور اجتماعات المجلس ، بصفة استشارية ، كل شخص ذاتي أو اعتباري يرى فائدة في مشاركته.

يعهد بمهام كتابة المجلس إلى المدير العام. وبهذه الصفة ، يقوم بما يلي :

- اقتراح جدول أعمال مجلس التوجيه الاستراتيجي ؛
- تحضير اجتماعات المجلس ؛
- إعداد تقرير عن مداولات المجلس.

المادة 5

يتمتع مجلس التوجيه الاستراتيجي بجميع السط والاختصاصات اللازمة لإدارة الوكالة. ولهذا الغرض ، يتداول ، على وجه الخصوص ، في القضايا التالية :

(أ) تتبع إنجاز برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من آثار زلزال الحوز ، وفق الأهداف المحددة في هذا البرنامج والمخططات التوقعية المتعلقة بتنفيذه ؛

(ب) المصادقة على مقترحات المخططات التوقعية المتعلقة ببرمجة إنجاز المشاريع المدرجة في البرنامج ؛

(ج) المصادقة على النظام الخاص المحدد لقواعد وطرق إبرام الصفقات وعلى التنظيم الإداري والنظام الأساسي للموارد البشرية وميزانية الوكالة ؛

(د) المصادقة على التقرير المتعلق بنتائج افتحاص تنفيذ البرنامج ؛

(هـ) دراسة التقارير السنوية المتعلقة بتنفيذ البرنامج والمصادقة عليها ؛

(و) المصادقة على القوائم المالية للوكالة ؛

(ز) دراسة تقرير التدقيق السنوي المنصوص عليه في المادة 12 أدناه وتحديد الإجراءات اللازمة لتنفيذ التوصيات المنبثقة عنه.

المادة 6

يعقد مجلس التوجيه الاستراتيجي اجتماعاته بدعوة من رئيسه ، كلما دعت الضرورة إلى ذلك وعلى الأقل ثلاث مرات في السنة ، وذلك بناء على جدول أعمال محدد.

الباب الثالث

التنظيم المالي والمحاسبي

المادة 9

تشتمل ميزانية الوكالة على ما يلي :

(أ) في باب الموارد :

- مساهمات الميزانية العامة للدولة والجماعات الترابية ؛
- مساهمات الحساب الخاص للتضامن المخصص لتدبير الآثار المترتبة على الزلزال ؛
- مساهمات المؤسسات والمقاولات العمومية ؛
- الإعانات الممنوحة من الميزانية العامة للدولة ؛
- الهبات والمساعدات الخارجية المقدمة وفقا للمساطر المعمول بها ؛
- موارد مختلفة.

(ب) في باب النفقات :

- النفقات المتعلقة بإنجاز المشاريع المدرجة في البرنامج ؛
- النفقات المتعلقة بتسيير وتجهيز الوكالة.

المادة 10

يعتبر المدير العام أمرا بقبض موارد الوكالة وصرف نفقاتها. ويمكن له أن يعين، تحت مسؤوليته، أمرين مفوضين بالصرف وأمرين مساعدين بالصرف.

المادة 11

لا تخضع الوكالة لمقتضيات القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى.

المادة 12

تتوفر الوكالة على بنية للمراقبة الداخلية تتولى، من خلال عمليات تدقيق منتظمة، السهر على تقييد مختلف أجهزة الوكالة وهيكلها بالمعايير والمساطر التي تخضع لها أنشطتها.

تخضع حسابات الوكالة لتدقيق سنوي يجرى تحت مسؤولية مراقبين للحسابات يقومون بتقييم نظام الرقابة الداخلية الخاص بها والتأكد من صحة البيانات المالية لممتلكاتها ومن وضعيتها المالية ونتائجها. ويرفع هؤلاء المراقبين تقرير التدقيق إلى مجلس التوجيه الاستراتيجي داخل أجل لا يتعدى ستة أشهر بعد اختتام السنة المالية.

المادة 13

يحدد النظام المالي والمحاسبي بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالميزانية بعد موافقة مجلس التوجيه الاستراتيجي.

الباب الرابع

الموارد البشرية

المادة 14

تتكون الموارد البشرية للوكالة من :

- مستخدمين وخبراء تشغيلهم، بموجب عقود محددة المدة، طبقا للنظام الأساسي لمواردها البشرية ؛
 - موظفي الدولة والجماعات الترابية ومستخدمي المؤسسات العمومية الذين يتم إلحاقهم لديها، طبقا للتشريع والتنظيم الجاري بهما العمل ؛
 - موظفي الدولة والجماعات الترابية الموضوعين رهن إشارتها، بالرغم من جميع الأحكام المخالفة.
- تحدد الأجور والتعويضات الممنوحة لهذه الموارد طبق النظام الأساسي للموارد البشرية.

الباب الخامس

أحكام متفرقة

المادة 15

تمارس الوكالة بواسطة تفويض، فيما يخص اقتناء العقارات اللازمة لإنجاز المشاريع المدرجة في البرنامج، حقوق السلطة العامة وفقا لأحكام الفصل 3 من القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت. وتنفرد الوكالة باقتناء العقارات اللازمة لهذه الغاية.

كما تستفيد الوكالة، لأجل القيام بالمهام الموكولة إليها بموجب هذا المرسوم بقانون، من حق الاحتلال المؤقت لأماكن الخواص وفق النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

المادة 16

يمكن للوكالة أن تحل محل الإدارات والمؤسسات والمقاولات العمومية في المشاريع المدرجة في البرنامج التي أنجزتها هذه الإدارات والمؤسسات والمقاولات أو التي هي بصدد إنجازها في تاريخ تنصيب أجهزة الوكالة.

تحدد كفاءات الحلول بموجب اتفاقيات تبرم بين الوكالة والإدارات والمقاولات والمؤسسات المعنية.

المادة 17

يجب على إدارات الدولة وعلى الجماعات الترابية والمؤسسات العمومية موافاة الوكالة، بطلب منها، بالمعطيات والمعلومات والوثائق الضرورية لتمكينها من الاضطلاع بالمهام الموكولة إليها.

المادة 18

يمكن للمدير العام للوكالة أن يلجأ إلى الولاة والعمال المعنيين، حسب الحالة، من أجل إصدار التراخيص اللازمة لإنجاز مشاريع البرنامج في حالة تأخر أو رفض غير مبرر من طرف الإدارات والمؤسسات العمومية والهيئات المعنية بمنح هذه التراخيص.

المادة 19

يتم حل الوكالة في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2029.

المادة 20

يعمل بهذا المرسوم بقانون ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، ويعرض على البرلمان قصد المصادقة عليه خلال دورته العادية الموالية.

وحرر بالرباط في 18 من ربيع الأول 1445 (4 أكتوبر 2023).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

مرسوم رقم 2.23.921 صادر في 19 من ربيع الأول 1445 (5 أكتوبر 2023) بتطبيق المرسوم بقانون رقم 2.23.870 بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير.

رئيس الحكومة،

بناء على المرسوم بقانون رقم 2.23.870 الصادر في 18 من ربيع الأول 1445 (4 أكتوبر 2023) بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير، ولا سيما المادة الرابعة منه ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 19 من ربيع الأول 1445 (5 أكتوبر 2023)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تطبقا لأحكام الفقرة الثانية من المادة الرابعة من المرسوم بقانون المشار إليه أعلاه رقم 2.23.870، يتألف مجلس التوجيه الاستراتيجي لوكالة تنمية الأطلس الكبير من الأعضاء التالي بيانهم :

• السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالأوقاف والشؤون الإسلامية ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالاقتصاد والمالية ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالتجهيز والماء ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالصحة والحماية الاجتماعية ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بإعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالسياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالانتقال الطاقى والتنمية المستدامة ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالشباب والثقافة والتواصل ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالتضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة ؛

• السلطة الحكومية المكلفة بالميزانية ؛

• المسؤولون عن المؤسسات والمقاولة العمومية التالية :

- المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب ؛

- الوكالة الوطنية للمياه والغابات ؛

- الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان ؛

- مجموعة التهيئة العمران.

إذا تعذر على أحد أعضاء مجلس التوجيه الاستراتيجي حضور اجتماع من اجتماعات المجلس لسبب معلل، أمكنه، بعد موافقة رئيس المجلس، أن ينيب عنه عضوا آخر.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الأول 1445 (5 أكتوبر 2023).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

مرسوم رقم 2.23.570 صادر في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.99.1034 الصادر في 29 من رجب 1420 (8 نوفمبر 1999) بتعيين حدود دائرة الري النفيس - الضفة اليسرى - بعمالة مراكش - المنارة، الجارية عليها أحكام الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة ميثاق للاستثمارات الفلاحية.

رئيس الحكومة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة ميثاق للاستثمارات الفلاحية، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 6 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.99.1034 الصادر في 29 من رجب 1420 (8 نوفمبر 1999) بتعيين حدود دائرة الري النفيس - الضفة اليسرى - بعمالة مراكش - المنارة الجارية عليها أحكام الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بمثابة ميثاق للاستثمارات الفلاحية ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات وبعد استشارة وزير الداخلية والوزير المنتدب لدى وزارة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية،
رسم ما يلي :

المادة الأولى

تنسخ مقتضيات المادة الأولى من المرسوم رقم 2.99.1034 بتاريخ 29 من رجب 1420 (8 نوفمبر 1999) المشار إليه أعلاه، وتعوض كما يلي :

«المادة الأولى. - تحدد كما هو مرسوم بخط أحمر في التصميم ذي المقياس 1/50.000 الملحق بأصل هذا المرسوم «حدود دائرة الري النفيس الضفة اليسرى بإقليم مراكش الخاضعة لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) وفق الإحداثيات المبينة في الجدول أسفله :

Y	X	عينة النقطة
111510,39	230016,08	44
111737,74	230210,50	45
112401,48	229967,97	46
112625,00	230463,00	47
112786,78	230150,35	48
113487,79	231034,71	49
113565,99	231210,57	50
113471,74	231189,44	51
113289,70	231759,20	52
112927,90	231800,20	53
112669,20	231962,00	54
112316,50	232343,30	55
112087,90	232695,00	56
111997,30	233018,09	57
112000,40	233297,91	58
111885,50	233359,09	59
111857,20	233439,59	60
111659,11	233518,20	61
111631,39	233835,09	62
111507,37	233983,22	63
111029,52	233932,64	64
110567,28	234139,95	65
110300,05	234110,41	66
109924,28	234336,33	67
109691,68	234294,16	68
109545,81	234366,19	69
109505,28	234479,75	70
109138,38	234598,34	71
108741,35	234660,11	72
108411,61	234789,39	73
107988,77	234730,46	74
107637,76	234730,41	75
107376,52	234744,41	76
107269,66	234796,86	77
107162,59	234855,34	78
107069,40	234899,14	79
106906,59	234927,72	80
106854,71	234976,99	81
106797,90	234985,46	82
106719,98	234953,09	83
106540,63	234970,41	84
106180,03	235099,46	85
105960,59	235075,33	86

Y	X	عينة النقطة
116246,00	217184,00	1
117493,00	222648,00	2
116941,50	222645,50	3
116620,00	222780,00	4
116465,00	223356,00	5
116589,00	223483,00	6
116408,00	223560,00	7
116180,00	223874,00	8
115980,00	223797,00	9
115513,98	224758,56	10
115108,00	225297,00	11
114669,00	225929,00	12
114182,00	226623,00	13
113896,00	227165,00	14
113740,00	227210,00	15
113118,00	227695,00	16
112716,00	227987,00	17
112551,00	228287,00	18
112207,00	228218,00	19
112077,03	228321,28	20
111974,51	227878,10	21
112063,80	227335,70	22
112071,67	226712,91	23
111529,38	226979,03	24
111430,51	226966,32	25
111411,15	227305,74	26
111257,27	227510,82	27
110960,61	227601,58	28
110669,83	227603,17	29
110440,86	227222,98	30
110065,83	227369,43	31
109635,26	227451,19	32
109336,60	227511,26	33
109318,30	228385,76	34
109293,00	229051,00	35
109382,17	229534,56	36
109593,86	229812,37	37
109335,54	230363,66	38
109420,85	230428,93	39
109840,75	230066,42	40
110483,67	229800,04	41
110749,00	229961,00	42
111152,00	229835,00	43

Y	X	عينة النقطة
103112,80	234312,15	131
103091,29	234281,50	132
103077,85	234217,60	133
103118,25	234186,96	134
103105,09	234176,90	135
103095,03	234184,84	136
103067,49	234129,47	137
103143,51	234038,39	138
103136,78	233954,96	139
103116,96	233886,42	140
103123,92	233837,41	141
103165,53	233800,42	142
103200,10	233810,70	143
103222,94	233639,29	144
103241,55	233589,37	145
103191,17	233578,25	146
103123,77	233632,79	147
103090,03	233588,76	148
103042,00	233580,67	149
102985,11	233527,79	150
102982,54	233502,45	151
103024,90	233479,91	152
103048,81	233487,78	153
103107,24	233441,75	154
103148,05	233444,36	155
103169,01	233405,33	156
103218,78	233389,82	157
103247,98	233292,09	158
103309,55	233254,87	159
103376,65	233240,72	160
103409,56	233146,09	161
103280,35	233098,97	162
103340,95	233039,21	163
103333,61	232894,58	164
103325,59	232733,07	165
103271,81	232717,42	166
103203,42	232582,47	167
103097,22	232221,72	168
103108,57	232213,02	169
103117,72	232217,63	170
103122,64	232204,62	171
103121,35	232200,54	172
103102,21	232195,47	173
103098,13	232152,96	174
103081,11	232136,69	175

Y	X	عينة النقطة
105798,10	235137,73	87
105776,70	235296,44	88
105310,20	235542,58	89
104833,81	235677,59	90
105115,71	235268,14	91
105147,07	235006,33	92
104965,99	235108,96	93
104877,35	235117,20	94
104768,76	235233,32	95
104616,56	235449,78	96
104563,13	235778,85	97
104168,18	236129,84	98
103903,84	236244,94	99
103723,19	236403,16	100
103585,73	236620,95	101
103557,51	236620,95	102
103528,09	236561,67	103
103511,68	236636,93	104
103458,70	236585,38	105
103524,38	236436,40	106
103544,96	236319,53	107
103556,61	236160,45	108
103648,06	236081,02	109
103694,28	236063,17	110
103816,07	236060,52	111
103814,78	236009,69	112
103830,21	235960,75	113
103786,57	235927,01	114
103736,87	235884,72	115
103639,14	235878,45	116
103606,61	235662,10	117
103543,37	235569,13	118
103504,94	235430,18	119
103406,00	235248,33	120
103342,40	235091,53	121
103237,62	234905,05	122
103170,07	234850,74	123
103155,84	234762,84	124
103235,42	234714,81	125
103211,67	234500,96	126
103177,63	234371,68	127
103159,55	234355,12	128
103184,68	234325,28	129
103180,28	234306,63	130

Y	X	عينة النقطة
108600,43	219710,13	194
109077,53	219719,11	195
109461,56	218880,32	196
109457,59	218544,30	197
109114,96	217917,23	198
109503,90	217750,54	199
110489,72	218224,78	200
110808,95	218006,56	201
111782,64	218696,76	202
113356,00	218560,00	203
113545,00	218469,00	204
113870,00	218500,00	205
114370,00	218404,00	206
114952,00	218294,00	207
115103,00	217834,00	208
115626,00	217735,00	209
116118,00	217691,00	210

Y	X	عينة النقطة
103070,06	232059,99	176
103140,49	232029,58	177
103143,97	232000,76	178
103167,19	231984,50	179
100755,80	226603,23	180
105505,89	226873,81	181
105534,69	226599,25	182
106007,34	226002,08	183
106437,76	225556,13	184
106950,70	224606,14	185
107673,86	223036,97	186
107787,32	223127,67	187
107793,00	222883,04	188
107968,42	222204,58	189
108255,41	222180,45	190
108242,93	221651,55	191
108087,86	220814,39	192
108283,48	220240,85	193

المادة الثانية. - تستثنى من مقتضيات هذا المرسوم المنطقتان السكيتان كما هما محددتان بالإحداثيات في الجداول أسفله :

المنطقة رقم 1:

Y	X	عينة النقطة
109895,64	223894,86	P7
109595,60	223854,34	P8
109602,30	223239,15	P9
110099,28	223279,44	P10
110370,17	223114,91	P11

Y	X	عينة النقطة
110722,18	223145,97	P1
110870,79	224054,35	P2
110791,23	224987,13	P3
109729,32	224980,55	P4
109719,65	224437,53	P5
109890,47	224260,67	P6

المنطقة رقم 2:

Y	X	عينة النقطة
105159,13	229509,93	P21
105087,81	229718,18	P22
104898,96	229945,77	P23
104709,85	230233,99	P24
104757,99	230442,59	P25
104715,87	230641,15	P26
104590,51	230667,23	P27
104603,55	230827,69	P28
104718,51	231067,73	P29

Y	X	عينة النقطة
105339,24	228030,34	P12
105532,39	228094,31	P13
105379,76	228448,90	P14
105237,36	228623,40	P15
105219,30	228775,83	P16
105159,13	229064,65	P17
105185,21	229263,22	P18
105247,38	229343,45	P19
105225,32	229421,67	P20

Y	X	عينة النقطة
103578,39	233198,89	P47
103806,39	233047,53	P48
103912,14	232807,05	P49
103898,97	232617,64	P50
103731,04	232688,22	P51
103659,56	232557,66	P52
103802,23	232474,82	P53
103810,40	232506,56	P54
103890,08	232451,47	P55
103960,02	232469,25	P56
104276,74	231797,81	P57
104444,36	231122,46	P58
104401,71	230369,79	P59
104641,88	229744,74	P60
104889,08	229459,71	P61
104938,97	229072,11	P62

Y	X	عينة النقطة
104727,10	231285,13	P30
104695,81	231529,69	P31
104720,27	231607,76	P32
104204,41	232390,14	P33
104106,13	232672,95	P34
104066,01	232879,54	P35
103905,56	232967,79	P36
103663,15	233543,98	P37
103580,10	233939,15	P38
103644,81	234319,65	P39
103666,87	234784,98	P40
103595,34	234568,51	P41
103277,56	234278,57	P42
103210,16	234057,84	P43
103275,14	233805,56	P44
103267,57	233462,36	P45
103370,30	233349,50	P46

المادة الثالثة. - يودع نظير من التصميم المشار إليه أعلاه بمقر ولاية جهة مراكش - آسفي و بالمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز وكذا بمصلحة المحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية المعنية حيث يمكن أن يطلع عليه العموم.

المادة الرابعة. - يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى كل من وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الداخلية والوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والصيد البحري

والتنمية القروية والمياه والغابات،

الإمضاء : محمد صديقي.

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد

والمالية المكلف بالميزانية،

الإمضاء : فوزي لقجع.

مرسوم رقم 2.23.303 صادر في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023)
بتحديد شروط القدرة البدنية والمراقبة الطبية للبحارة
الصيادين.

رئيس الحكومة،

بناء على الملحق الأول من الظهير الشريف الصادر في 28 من جمادى
الآخرة 1337 (31 مارس 1919) بمثابة مدونة التجارة البحرية، كما تم
تغييره وتتميمه لا سيما بالقانون رقم 16.07 الصادر بتنفيذه الظهير
الشريف رقم 1.10.121 بتاريخ 3 شعبان 1431 (16 يوليو 2010)،
ولا سيما الفصل 167 المكرر منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.890 الصادر في 14 من جمادى الآخرة 1437
(24 مارس 2016) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الفلاحة
والصيد البحري - قطاع الصيد البحري - ؛

واعتبارا لأحكام الاتفاقية رقم 188 المتعلقة بالعمل في قطاع صيد
السماك، المعتمدة من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته
السادسة والتسعين المنعقدة بجنيف في 15 يونيو 2007، الصادر
بنشرها الظهير الشريف رقم 1.10.61 بتاريخ 4 ذي القعدة 1434
(11 سبتمبر 2013) ؛

وبعد استشارة غرف الصيد البحري ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 21 من صفر 1445
(7 سبتمبر 2023)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تطبيقا لأحكام الفصل 167 المكرر من الملحق الأول من الظهير
الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 28 من جمادى الآخرة 1337
(31 مارس 1919) بمثابة مدونة التجارة البحرية، يجب أن يخضع
البحار الصياد لفحص طبي للقدرة البدنية يهدف إلى التأكد من قدرته
البدنية على الإبحار والعمل على متن سفن الصيد البحري التي تحمل
العلم المغربي.

المادة 2

يسلم الطبيب إلى البحار الصياد، عقب خضوعه للفحص الطبي
المشار إليه في المادة الأولى أعلاه، شهادة طبية تثبت قدرته البدنية
أو عدم قدرته البدنية على ممارسة مهنة بحار صياد على متن سفن
الصيد البحري التي تحمل العلم المغربي، يُشار إليها فيما يلي بالشهادة.
يمكن للطبيب، عند الاقتضاء، أن يطلب إجراء فحوصات طبية
تكميلية.

يجب أن تدون نتائج جميع الفحوصات الطبية في الملف الطبي
الخاص بالبحار الصياد.

ويشار في بطاقة الملاحة للبحار الصياد، فقط، إلى بيان القدرة
البدنية.

المادة 3

لتطبيق أحكام الفصل 167 المكرر السالف ذكره، تسلم الشهادة
المشار إليها في المادة 2 أعلاه من قبل طبيب من القطاع العام أو طبيب
خبير مسجل في جدول الخبراء القضائيين.

يحدد نموذج الشهادة بقرار مشترك للسلطة الحكومية المكلفة
بالصيد البحري والسلطة الحكومية المكلفة بالصحة.

المادة 4

يخضع البحارة الصيادون المزاولون لمهنة بحار صياد، سنويا،
لفحص طبي يجريه أحد الأطباء المشار إليهم في المادة 3 أعلاه.

ويخضع لفحص طبي كل ستة (6) أشهر، البحارة الذين تقل
أعمارهم عن ثمان عشرة (18) سنة ؛

في حالة انتهاء مدة صلاحية الشهادة خلال آخر خرجة بحرية
أو خلال ممارسة آخر نشاط صيد في البحر، تظل الشهادة المذكورة
صالحة إلى حين وصول حاملها إلى الميناء.

المادة 5

عندما لا يستوفي البحار الصياد الشروط المطلوبة في مجال القدرة
البدنية، يسلم الطبيب الذي يجري الفحص الطبي شهادة تثبت عدم
قدرته البدنية على ممارسة مهنة بحار صياد.

المادة 6

يمكن للبحار الصياد الذي سُلمت له شهادة تثبت عدم قدرته
البدنية على ممارسة مهنة بحار صياد أن يطلب فحصا طبيا مضادا
لدى اللجنة الطبية الإقليمية التابعة لمندوبية وزارة الصحة في الإقليم
حيث يوجد الميناء المعني، تحت إشراف مندوب الصيد البحري المعني.

يجب أن يرفق طلب الفحص الطبي المضاد بنسخة من الشهادة
المسلمة للمعني بالأمر. ويجب أن تقوم اللجنة المذكورة أعلاه بدراسة
الطلب داخل أجل عشرة (10) أيام من أيام العمل، يحاسب ابتداء من
تاريخ توصلها بالطلب المذكور.

يمكن للجنة، من أجل دراسة الطلب، أن تطلب إجراء فحوصات
طبية تكميلية.

لا يمكن للطبيب الذي سلم شهادة عدم القدرة البدنية أن يكون
عضوا في اللجنة. غير أنه، يمكن طلب رأيه.

المادة 7

يعتبر رأي اللجنة الطبية المضمن في تقريرها بمثابة شهادة طبية تُثبت القدرة البدنية أو عدم القدرة البدنية على ممارسة مهنة بحار صياد، حسب الحالة. ويوجه الرأي المذكور، فوراً، إلى مندوب الصيد البحري المعني.

يمكن للجنة، عندما تصدر رأياً يثبت القدرة البدنية، أن ترفقه بشروط خاصة تحددها على المستوى الطبي والمهني، وإن اقتضى الحال، لفترات محددة.

عقب التوصل بتقرير اللجنة، يخبر مندوب الصيد البحري، داخل أجل لا يتجاوز خمسة (5) أيام من أيام العمل، المعني بالأمر بالخلاصات الموجهة إليه من قبل اللجنة.

المادة 8

من أجل ضمان التتبع الطبي للبحارة الصيادين، تحدث في موانئ الصيد والبنيات المماثلة لها «وحدات صحية لرجال البحر»، تتمثل مهامها في ضمان خدمة الطب الوقائي لفائدة البحارة الصيادين.

ولهذه الغاية، تتولى الوحدات المذكورة، على الخصوص، ما يلي :

- إجراء الفحوصات الطبية اللازمة للبحارة الصيادين للتأكد من قدرتهم البدنية على الإبحار ؛

- الإسهام في الوقاية من حوادث الشغل والأمراض المهنية وجميع الأخطار التي تهدد صحة البحارة الصيادين ؛

- مراقبة شروط النظافة العامة والسلامة الصحية داخل موانئ الصيد والبنيات المذكورة أعلاه ومرافقها، وكذا على متن سفن الصيد.

يمكن للوحدات الصحية المذكورة أن تقدم خدمات طب العلاجات الذي يشمل تقديم الإسعافات الأولية والعلاجات للبحارة الصيادين في الحالات الاستعجالية.

المادة 9

تخضع «الوحدات الصحية لرجال البحر» للسلطة الحكومية المكلفة بالصيد البحري.

المادة 10

يجب على الطبيب المكلف بتسيير «الوحدة الصحية لرجال البحر» أن يكون طبيباً متخصصاً في طب الشغل وأن يكون قد تابع تكويناً مستمراً في مجال طب رجال البحر.

يتوفر طبيب الشغل الذي لم يتابع تكويناً مستمراً في مجال طب رجال البحر، عند تعيينه، على أجل أقصاه ثلاث (3) سنوات ليستوفي هذا الشرط.

المادة 11

يجب على الطبيب المكلف بتسيير «الوحدة الصحية لرجال البحر» أن :

- يحدث ملفاً طبياً خاصاً بكل بحار صياد يفحصه، يدون فيه المعلومات المتعلقة بالحالة الصحية لهذا الأخير. ويمكن إحداث هذا الملف الطبي في شكل إلكتروني ؛

- يحدث سجلاً يحمل اسم «سجل الفحوصات الطبية» يتضمن البيانات المتعلقة بالفحوصات الطبية التي يجريها، يكون مرقماً وموقعاً، ويعمل على تحيينه.

تكون الملفات الطبية الخاصة بالبحارة الصيادين سرية، ويجب التعامل معها طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

يحدد نموذج الملف الطبي ونموذج سجل الفحوصات الطبية بقرار مشترك للسلطة الحكومية المكلفة بالصيد البحري والسلطة الحكومية المكلفة بالصحة.

المادة 12

تحدد بقرار مشترك للسلطة الحكومية المكلفة بالصيد البحري والسلطة الحكومية المكلفة بالصحة قائمة الأمراض التي يترتب عليها عدم القدرة البدنية المؤقتة أو الدائمة على ممارسة مهنة بحار على متن سفن الصيد البحري، وكذا الشروط المتعلقة بقدرات السمع والرؤية والقدرة على تمييز الألوان، أخذاً بعين الاعتبار طبيعة الأعمال المطلوب القيام بها، وظروف العمل على متن سفينة الصيد المعنية، ونوع هذه الأخيرة.

المادة 13

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الصحة والحماية الاجتماعية، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والصيد البحري

والتنمية القروية والمياه والغابات،

الإمضاء : محمد صديقي.

وزير الصحة والحماية الاجتماعية،

الإمضاء : خالد أيت طالب.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات
رقم 1979.23 صادر في 13 من محرم 1445 (31 يوليو 2023)
بتنظيم صيد المرجان الأحمر في المنطقة البحرية المتواجدة بين
رأس سبارتيل والعرائش

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،
بناء على المرسوم رقم 2.04.26 الصادر في 6 ذي الحجة 1425
(17 يناير 2005) بتحديد شروط وكيفيات صيد المرجان ولا سيما
المواد 2 و 4 و 12 منه ؛

وبعد استطلاع رأي المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري ؛
وبعد استشارة غرف الصيد البحري،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

يطبق هذا القرار على المنطقة البحرية المتواجدة بين رأس
سبارتيل والعرائش على مستوى عمق يقع بين 40 و 80 مترا محددة
بالنقط ذات الإحداثيات الجغرافية التالية:

أ) "35°11'36" شمالا/ "6°10'24" غربا ؛

ب) "35°47'18" شمالا/ "50°55'33" غربا.

المادة الثانية

يرخص بصيد المرجان الأحمر في المنطقة المشار إليها في المادة
الأولى أعلاه لفترة تحسب ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة
الرسمية إلى غاية 31 ديسمبر 2023 طبقا للشروط والكيفيات
التالية :

1 - تحدد الكمية القصوى للمرجان الأحمر الممكن اصطياده
خلال سنة 2023 في تسع مائة واثنين وأربعين كيلوغرام (942 كلغ).
توزع هذه الكمية بإنصاف، بين سفن الصيد البحري التي تتوفر
على "رخصة صيد المرجان" سارية المفعول، دون إمكانية نقل كمية
المرجان الأحمر المصطاد أو نقل جزء منها إلى سفينة أخرى؛
2 - يحدد عدد الغطاسين الأقصى المرخص به لكل سفينة في
ثلاثة (3).

تحدد، بمقرر من طرف الوزير المكلف بالصيد البحري، كمية
المرجان الأحمر المخصصة لكل سفينة.

المادة الثالثة

يقدم التصريح بكميات المرجان الأحمر المفرغة، المنصوص عليه
في المادة 12 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.04.26 في مطبوع
يسلم من قبل مندوب الصيد البحري بطنجة أو الشخص المنتدب من
طرفه لهذا الغرض، حسب النموذج الملحق بهذا القرار.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 13 من محرم 1445 (31 يوليو 2023).

الإمضاء : محمد صديقي.

*

* *

ملحق بقرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1979.23 الصادر في 13 من محرم 1445 (31 يوليو 2023) بتنظيم صيد المرجان الأحمر في المنطقة البحرية المتواجدة بين رأس سبارتيل والعرائش

نموذج التصريح بكميات المرجان الأحمر المفرغة
(المنطقة البحرية المتواجدة بين رأس سبارتيل والعرائش)

اسم السفينة :	
رقم التسجيل :	
السعة الإجمالية :	
اسم المجهز :	
رخصة الصيد (الرقم وتاريخ التسليم) :	
الاسم الشخصي والعائلي لربان السفينة المستفيدة :	
الغطاسون - الاسم الشخصي والعائلي والجنسية : - رقم الرخصة أو البطاقة المهنية:	
ميناء تفريغ المرجان الأحمر :	
تاريخ تفريغ المرجان الأحمر :	
كمية المرجان الأحمر المفرغة :	
كمية المرجان الأحمر المصطادة في كل غطسة :	
العمق :	
حدود منطقة الغطس (خط الطول - خط العرض)	
وحدة تحويل المرجان الموجه إليها المرجان الأحمر المصطاد (الاسم/الضريبة المهنية) :	

تأشيرة الإدارة

توقيع الربان

المادة 2

يراد، في مدلول هذا القرار، بالمصطلحات التالية :

- حبال الصنار العائمة في السطح : خيط رئيسي تثبت فيه عدة صنابير صيد الأسماك بواسطة أطراف الخيط ذات طول وتباعد متغيرين. ويثبت هذا الخيط قرب سطح المياه أو عن عمق ضئيل وبواسطة طافيات متباعدة بانتظام ؛
- خيط : خيط عمودي يتم ربطه بالسفينة ويستخدم باليد أو بواسطة قصبه ومثقل في طرفه ويستعمل للصيد قرب العمق أو بين مستويين من المياه ؛
- سفينة صيد بالخيط : سفينة صيد تستعمل حبال الصنار والخيط و/أو معدات أخرى للصيد باستثناء شبكة العمق وشبكة من نوع (سين) لصيد الأصناف البحرية ؛
- سفينة صيد بالخيط مجهزة بنظام التبريد : كل سفينة صيد بالخيط تتوفر على نظام للتبريد على متنها ؛
- قارب الصيد التقليدي : سفينة صيد تقل حمولتها الإجمالية عن ثلاثة (3) وحدات السعة أو تعادلها.

المادة 3

لأجل تطبيق هذا القرار، تقسم المياه البحرية المغربية إلى وحدتي (2) تهيئة تحددان كما يلي :

- 1 - وحدة التهيئة I : تشمل المياه البحرية بالبحر الأبيض المتوسط الواقعة بين خطي الطول التاليين :
 - خط الطول : "05°55'33" غربا ؛
 - خط الطول : "02°12'42" غربا.

- 2 - وحدة التهيئة II : تشمل المياه البحرية الأطلسية المحددة بخط الطول "05°55'33" غربا وخط العرض 20°46' شمالا.

المادة 4

يوزع الحاصل الإجمالي المسموح به من المصطادات (TAC) لسمك تونة «الباكور البيضاء»، الممنوح سنويا إلى المملكة المغربية طبقا لتوصيات ICCAT ، بين وحدتي التهيئة I و II بمقرر للوزير المكلف بالصيد البحري.

ينشر مقرر توزيع الحاصل الإجمالي المسموح به من المصطادات والتعديلات التي قد تطرأ عليه على الموقع الإلكتروني لقطاع الصيد البحري.

يحدد نموذج هذا المقرر في الملحق لهذا القرار.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1980.23 صادر في 13 من محرم 1445 (31 يوليو 2023) يتعلق بمخطط تهيئة وتدابير مصيدة سمك تونة «الباكور البيضاء» (Thunnus alalunga).

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،
بناء على المرسوم رقم 2.18.722 الصادر في فاتح صفر 1441 (30 سبتمبر 2019) المتعلق بمخططات تهيئة وتدابير المصايد ولا سيما المواد 3 و 4 و 5 و 6 و 12 و 13 منه ؛

وعلى قرار وزير الصيد البحري والشؤون الإدارية والعلاقة مع البرلمان رقم 2964.97 الصادر في 18 من رجب 1418 (19 نوفمبر 1997) في شأن اختصاصات وتنظيم مندوبيات الصيد البحري كما وقع تغييره وتتميمه ؛

واعتبارا لضرورة المحافظة على الأصناف البحرية في المياه البحرية المغربية ولا سيما سمك تونة «الباكور البيضاء» طبقا للتدابير المتخذة في إطار اللجنة الدولية للمحافظة على تونيات المحيط الأطلسي (ICCAT) المحدثة بموجب الاتفاقية الدولية للمحافظة على تونيات المحيط الأطلسي الموقعة بربو دي جانيرو في 14 ماي 1996 والبروتوكولات المتعلقة بها التي تعتبر المملكة المغربية طرفا فيها، لا سيما توصياتها رقم 22.05 المتعلقة بوضع برنامج تجديد سمك تونة «الباكور البيضاء» بالبحر الأبيض المتوسط ورقم 21.04 المتعلقة بإجراءات المحافظة على سمك تونة «الباكور البيضاء» وتدابيرها ويشتمل على إجراء للمحافظة وبروتوكول للظروف الاستثنائية لهذا السمك في شمال المحيط الأطلسي ؛
وبعد استطلاع رأي المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري ؛

وبعد استشارة غرف الصيد البحري،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

طبقا لمقتضيات المادة 3 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.18.722، يهدف مخطط تهيئة وتدابير مصيدة سمك تونة «الباكور البيضاء»، في إطار المحافظة على التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية البحرية، إلى الاستغلال الدائم والتدبير العقلاني لمخزون سمك تونة «الباكور البيضاء» :

- 1 - بالبحر الأبيض المتوسط، من خلال تنفيذ برنامج تجديد مخزون سمك تونة «الباكور البيضاء» في أفق 2034، مع تحديد نسبة 60 % على الأقل كهدف يتعين تحقيقه ؛

- 2 - بالمحيط الأطلسي، من خلال اتخاذ تدابير خاصة تضمن المحافظة على مخزون سمك تونة «الباكور البيضاء» في مستوى التوازن.

المادة 5

لا يرخص لصيد سمك تونة «الباكور البيضاء» إلا للسفن الميمنة بعده :

- بالنسبة لوحدة التهيئة I : سفن الصيد بالخيط وسفن الصيد بالخيط المجهزة بنظام التبريد وقوارب الصيد التقليدي المسجلة سنويا في سجل اللجنة الدولية للمحافظة على تونيات المحيط الأطلسي (ICCAT) لسمك تونة «الباكور البيضاء» للبحر الأبيض المتوسط. يجب إجراء التسجيلات الجديدة في هذا السجل قبل 15 من يناير من كل سنة ؛

- بالنسبة لوحدة التهيئة II : سفن الصيد بالخيط وسفن الصيد بالخيط المجهزة بنظام التبريد وقوارب الصيد التقليدي. غير أنه، يجب تسجيل سفن الصيد بالخيط وسفن الصيد بالخيط المجهزة بنظام التبريد التي يعادل طولها الإجمالي أو يفوق عشرين (20) مترا، سنويا، في سجل اللجنة الدولية للمحافظة على تونيات المحيط الأطلسي (ICCAT) للسفن التي يعادل طولها الإجمالي أو يفوق عشرين (20) مترا.

المادة 6

لا يرخص بصيد سمك تونة «الباكور البيضاء» إلا بحبال الصنار العائمة على السطح والخيط.

يحدد الطول الأقصى لحبال الصنار العائمة على السطح المستعملة لصيد سمك تونة «الباكور البيضاء» في خمسة وخمسين كيلومترا (55 كلم). ويحدد العدد الأقصى للصنار الممكّن إنزالها في الماء أو تحميلها على متن سفينة الصيد في ألفين وخمسمائة (2500) صنارة.

يمكن الترخيص بحمل حصة إضافية معادلة لهذا العدد من الصنار إذا كانت مدة خروج السفينة للصيد تفوق ثمانية وأربعين (48) ساعة، شريطة أن يتم تخزين وربط هذه الصنار في أماكن تحت السطح الأعلى للسفينة بحيث يصعب الولوج إليها بسهولة.

يجب أن يعادل حجم الصنارة الواحدة التي يتم استعمالها أو تخزينها على متن السفينة سبعة (7) سنتيمترات أو يفوقها.

المادة 7

يمنع، بصفة دائمة، صيد سمك تونة «الباكور البيضاء»، أيّا كانت وحدة التهيئة، على النحو التالي :

- على مسافة ميل (1) بحري واحد ، تحتسب انطلاقا من خطوط الأساس، بالنسبة لسفن الصيد بالخيط وقوارب الصيد التقليدي ؛
- على مسافة ستة (6) أميال بحرية، تحتسب انطلاقا من خطوط الأساس، بالنسبة لسفن الصيد بالخيط المجهزة بنظام التبريد.
علاوة على ذلك، يمنع هذا الصيد في وحدة التهيئة I من 15 فبراير إلى 15 مارس ومن فاتح أكتوبر إلى 30 نوفمبر من كل سنة.

المادة 8

تطبيقا لمقتضيات البند 11 من المادة 5 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.18.722، يجب أن يبحر، على متن سفن الصيد بالخيط المجهزة بنظام التبريد، ملاحظ أو باحث علمي تابع للمعهد الوطني للبحث في الصيد البحري أوهما معا.

المادة 9

استثناء من مقتضيات المادتين 6 و 7 أعلاه، يمكن، الترخيص للمعهد الوطني للبحث في الصيد البحري، بصيد سمك تونة «الباكور البيضاء» في المياه البحرية المغربية، خلال فترة المنع المنصوص عليها أعلاه، من أجل أخذ عينات، وذلك طبقا لبرنامج المتعلق بالبحث العلمي.

يحدد الترخيص المنصوص عليه أعلاه، على الخصوص، مدة صلاحيته والمناطق المرخص فيها بأخذ العينات ومعدات الصيد المستعملة وكذا عدد القطع المرخص بأخذها كعينات. ويشار إلى مرجع هذا الترخيص في رخصة الصيد التي يستفيد منها المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري لهذا الغرض.

المادة 10

يوضع مخطط تهيئة وتدبير مصيدة سمك تونة «الباكور البيضاء» لمدة 5 سنوات ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

يمكن مراجعة هذا المخطط، طبقا لمقتضيات الفقرة 2 من المادة 12 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.18.722، كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

المادة 11

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من محرم 1445 (31 يوليو 2023).

الإمضاء : محمد صديقي.

*

*

*

ملحق

بقرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1980.23 الصادر في 13 من محرم 1445 (31 يوليو 2023) المتعلق بمخطط تهيئة وتدير مصيدة سمك تونة «الباكور البيضاء» (Thunnus alalunga)

نموذج مقرر وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات بتحديد كيفيات توزيع الحاصل الإجمالي المسموح به من المصطادات (TAC) لسمك تونة «الباكور البيضاء» في وحدتي التهيئة I و II (المادة 4 من القرار رقم 1980.23 الصادر في 13 من محرم 1445 (31 يوليو 2023) المتعلق بمخطط تهيئة وتدير مصيدة سمك تونة «الباكور البيضاء» (Thunnus alalunga)

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1980.23 الصادر في 13 من محرم 1445 (31 يوليو 2023) يتعلق بمخطط تهيئة وتدير مصيدة سمك تونة «الباكور البيضاء» (Thunnus alalunga)، لا سيما المادة 4 منه ؛ وبعد استطلاع رأي المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري،

قرر ما يلي :

يحدد توزيع الحاصل الإجمالي المسموح به من المصطادات لسمك تونة «الباكور البيضاء» (Thunnus alalunga) بين الوحدتين I و II وفق الجدول التالي :

- وحدة التهيئة I : الحاصل الإجمالي المسموح به من المصطادات طن

- وحدة التهيئة II : الحاصل الإجمالي المسموح به من المصطادات طن

قواعد تدير الحصص الممنوحة :

يجب على مندوب الصيد البحري الذي يوجد بنفوذه التراخي ميناء أو موانئ تفريغ سمك تونة «الباكور البيضاء»، عندما يصل معدل التفريغ % 80 من الحصص الممنوحة، إخبار مديرية الصيد البحري ومديرية مراقبة أنشطة الصيد البحري، على الفور، وأخذ الإجراءات الضرورية لتفادي تجاوز الحصص الوطنية المخصصة من طرف اللجنة الدولية للمحافظة على تونيات المحيط الأطلسي .

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2139.22 صادر في 3 ذي القعدة 1444 (23 ماي 2023) بتحديد نماذج طلبات تقييد الاستغلاليات الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي، وتعيين المعطيات، والتشطيب على التقييد، وكذا نموذج شهادة التقييد.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على المرسوم رقم 2.22.472 الصادر في 5 محرم 1444 (3 أغسطس 2022) بتطبيق القانون رقم 80.21 بإحداث السجل الوطني الفلاحي، ولا سيما المادة 6 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تطبيقا لمقتضيات المادة 6 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.22.472، يحدد كما هو ملحق بهذا القرار :

- نموذج طلب تقييد الاستغلالية الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي ووثيقة المعلومات المتعلقة بالاستغلالية الفلاحية والنشاط الفلاحي الممارس داخلها والوسائل المسخرة لمزاولة هذا النشاط (الملحق رقم 1 - أ و 1 - ب) ؛
- نموذج شهادة تقييد الاستغلالية الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي (الملحق رقم 2) ؛
- نموذج طلب تعيين المعطيات التي سبق التصريح بها في السجل الوطني الفلاحي (الملحق رقم 3) ؛
- نموذج طلب التشطيب على تقييد الاستغلالية الفلاحية من السجل الوطني الفلاحي (الملحق رقم 4).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 ذي القعدة 1444 (23 ماي 2023).

الإمضاء : محمد صديقي.

*

* *

ملحق رقم 1-أ
نموذج طلب تقييد الاستغلالية الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي
Modèle de demande d'inscription de l'exploitation agricole au Registre National Agricole

Informations relatives à l'exploitant

المعطيات المتعلقة بالمستغل

1- Personne physique:

1- الشخص الذاتي :

Nom الاسم العائلي
Prénom الاسم الشخصي
Sexe الجنس
Date de naissance تاريخ الازدياد
N° de la CNIE ou titre de séjour رقم البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية أو سند إقامة
Adresse العنوان
Téléphone الهاتف
Est-ce que vous disposez d'une couverture médicale ? هل تتوفر على تغطية صحية ؟
☐ non ☐ نعم
☐ non ☐ نعم
Est-ce que vous exercez une activité autre que l'agriculture ? هل تزاوّل نشاطا آخر غير الفلاحة؟
☐ non ☐ نعم

Informations sur les membres du ménage (Dans le cas où l'exploitant et sa famille résident dans l'exploitation) : معطيات حول أفراد الأسرة (إذا كانت الاستغلالية تضم محل سكن المستغل وأسرته):

Niveau de scolarité / المستوى الدراسي	رقم البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية أو سند الإقامة / N° CNIE / N° titre de séjour	تاريخ الازدياد / Date de naissance	الجنس / Sexe	القرباية مع المستغل / Lien de parenté avec l'exploitant	الاسم العائلي والشخصي / Nom et prénom
....					
....					
....					
....					

2- Personne morale

2- الشخص الاعتباري

Dénomination التسمية
Siège social المقر الرئيسي
Forme juridique الطبيعة القانونية
N° du registre de commerce ou tout autre identifiant de la personne morale رقم القيد في السجل التجاري أو أي رقم تعريف آخر للشخص الاعتباري
Nom et prénom du représentant légal الاسم العائلي والشخصي للممثل القانوني
N° de la CNIE ou titre de séjour du représentant légal رقم البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية أو سند إقامة الممثل القانوني

أنا الموقع أسفله، أشهد بصحة المعلومات المدلى بها في هذا الطلب وفي وثيقة المعلومات المتعلقة بالاستغلالية الفلاحية والنشاط الفلاحي الممارس داخلها والوسائل المسخرة لمزاولة هذا النشاط

تاريخ وتوقيع المعني بالأمر:



وزارة الزراعة والصيد البحري، والصيد الفهجي والصيد والحظائر
Ministère de l'Agriculture de la Pêche Maritime, du Développement Rural et des Zones Élevées

وصل إيداع طلب تقييد الاستغلالية الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي

Récépissé du dépôt de dossier d'inscription de l'exploitation agricole au Registre National Agricole

Nom et prénom du demandeur الاسم العائلي والشخصي لصاحب الطلب
Date et lieu du dépôt de la demande تاريخ ومكان إيداع الطلب
Qualité et signature du responsable صفة وتوقيع المسؤول

خاتم الإدارة

ملحق رقم 1-ب

وثيقة المعلومات المتعلقة بالاستغلال الفلاحي والنشاط الفلاحي الممارس داخلها والوسائل المسخرة لمزاولة هذا النشاط

Document présentant les informations relatives à l'exploitation agricole, à l'activité agricole pratiquée et les moyens utilisés pour réaliser cette activité

Informations relatives à l'exploitation

المعطيات المتعلقة بالاستغلال

1-Localisation de l'exploitation :

- Province
- Commune
- Coordonnées

1- موقع الاستغلال:

- الإقليم
- الجماعة
- الإحداثيات

2-Les parcelles exploitées (1)

2-القطع الأرضية المستغلة (1)

Nombre total de parcelles.....

العدد الإجمالي للقطع الأرضية.....

Parcelle 1 :

القطعة الأولى :

- Superficie.....
- Géolocalisation (2)
- Statut juridique.....
- Types de cultures.....
- Système d'irrigation utilisé.....
- Type d'énergie utilisée pour l'irrigation.....
- Nombre de puits
- Serre (oui ou non)

- المساحة
- التحديد الجغرافي (2).....
- الطبيعة القانونية
- صنف المزروعات
- نظام الري المعتمد.....
- نوع الطاقة المستعملة في الري.....
- عدد الآبار
- بيت مغطى (نعم أو لا).....

Parcelle 2 :

القطعة الثانية :

- Superficie.....
- Géolocalisation.....
- Statut juridique.....
- Types de cultures.....
- Système d'irrigation utilisé.....
- Type d'énergie utilisée pour l'irrigation.....
- Nombre de puits
- Serre (oui ou non)

- المساحة
- التحديد الجغرافي
- الطبيعة القانونية
- صنف المزروعات
- نظام الري المعتمد.....
- نوع الطاقة المستعملة في الري.....
- عدد الآبار
- بيت مغطى (نعم أو لا).....

Parcelle 3:

القطعة الثالثة :

(1) parcelle ayant le même mode d'exploitation (Bour ou irrigué) et le même type de cultures (saisonnières ou permanentes).

(2) géolocalisation par (GPS, numéro du titre foncier, ou toute autre méthode de détermination de la parcelle).

(1) قطعة أرضية تتبع فيها نفس طريقة الاستغلال (مستقاة أو بورية) ونفس نوع المزروعات (موسمية أو دائمة).

(2) تحديد الموقع الجغرافي عن طريق (GPS, أو رقم الرسم العقاري, أو أي طريقة أخرى لتحديد القطعة الأرضية).

3-Types et nombre d'animaux et autres produits animaux

3-صنف الماشية وعددها والمنتجات الحيوانية الأخرى

Bovins

الأبقار

العدد Nombre	الجنس Sexe	السلالة (1) Race	الفئة العمرية (2) Classe d'âge
.....			
.....			
.....			
.....			
.....			

(1) Locale / croisée/ pure

(2) Pour les bovins mâles : âgés de moins de 1 an, d'un (1) et trois (3) ans, de plus de trois (3) ans.

Pour les bovins femelles : âgées de moins d'un (1), d'un (1) à deux (2) ans, de deux (2) à trois (3) ans, de trois (3) à neuf (9) ans, de plus de neuf (9) ans.

(1) محلية / هجينة / أصيلة

(2) بالنسبة للأبقار الذكور : التي تقل أعمارها عن سنة واحدة / بين 1 و 3 سنوات / أكبر من 3 سنوات.

بالنسبة للأبقار الإناث : التي تقل أعمارها عن سنة واحدة (1) أو تتراوح بين سنة واحدة (1) وستين (2) أو بين ستين (2) وثلاث (3) سنوات أو بين ثلاث (3) سنوات وتسع (9) سنوات أو تتوق تسع (9) سنوات.

Ovins

الأغنام

العدد / Nombre	الجنس / Sexe	الفئة العمرية (3) / Classe d'âge
.....		
.....		
.....		
.....		

- (3) **Pour les ovins mâles** /âgés de moins de six mois, de six (6) à douze (12) mois, d'un (1) à deux (2) ans, de plus à deux (2) ans
pour les ovins femelles : âgées de moins de six (6) mois, de six (6) à douze (12) mois, d'un (1) à deux (2) ans, de deux (2) à six (6) ans, de plus de six (6) ans

(3) **بالنسبة للذكور**، التي تقل أعمارها عن ستة (6) أشهر أو تتراوح بين ستة (6) أشهر واثنى عشر (12) شهرا أو بين ستة واحدة (1) وستين (2) أو تفوق ستين (2).
بالنسبة للإناث، التي تقل أعمارها عن ستة (6) أشهر أو تتراوح بين ستة (6) أشهر واثنى عشر (12) شهرا أو بين ستة واحدة (1) وستين (2) أو بين ستين (2) وست (6) سنوات أو تفوق ست (6) سنوات.

Caprins

المعز

العدد / Nombre	الجنس / Sexe	الفئة العمرية (4) / Classe d'âge
.....		
.....		
.....		
.....		

- 4) **Pour les caprins mâles** /âgés de moins de six mois, de six (6) à douze (12) mois, d'un (1) à deux (2) ans, de plus à deux (2) ans.
pour les caprins femelles : âgées de moins de six (6) mois, de six (6) à douze (12) mois, d'un (1) à deux (2) ans, de deux (2) à six (6) ans, de plus de six (6) ans

(4) **بالنسبة للذكور**، التي تقل أعمارها عن ستة (6) أشهر أو تتراوح بين ستة (6) أشهر واثنى عشر (12) شهرا أو بين ستة واحدة (1) وستين (2) أو تفوق ستين (2).
بالنسبة للإناث، التي تقل أعمارها عن ستة (6) أشهر أو تتراوح بين ستة (6) أشهر واثنى عشر (12) شهرا أو بين ستة واحدة (1) وستين (2) أو بين ستين (2) وست (6) سنوات أو تفوق ست (6) سنوات.

Camelins

الإبل

العدد / Nombre	الجنس / Sexe
.....	
.....	
.....	

Equidés

الخيول

العدد / Nombre	النوع / Espèce
.....	
.....	
.....	

Aviculture

الدواجن

Numéro de l'autorisation sanitaire

رقم الترخيص الصحي

العدد / Nombre	النوع / Espèce
.....	
.....	
.....	

Ruches d'abeilles

خلايا النحل

العدد / Nombre	النصف / Type (5)
.....	
.....	
.....	

(5) Traditionnelle / moderne

Autres types de produits d'animaux et leurs nombres

.....

(5) تقليدي / حديث

أصناف المنتجات الحيوانية الأخرى وعددها

.....

4-Bâtiments, ouvrages, équipements et matériels agricoles présents dans l'exploitation

4-البنائيات والمنشآت والتجهيزات والمعدات الفلاحية المتواجدة بالاستغلالية

Types de bâtiments.....

Bâtiments d'élevage/ hangars de stockage/ station de conditionnement et d'emballage/ station de fertigation et d'irrigation/habitation/parc d'équipements /bâtiment d'aviculture

نوع البنائيات.....
 حظائر الماشية/ مباني التخزين/ محطة التعبئة والتغليف/ محطة التسميد والري/ المسكن/ مبني المعدات/ مبني الدواجن

Types de matériel, d'équipements agricoles et leurs nombres.....

Tracteur/moisseuse/falcheuse/charrette/herse/pulvérisateur/semoir/presse à fourrage/atomiseur/camion/pick-up/volture/citerne/remorque

نوع الآليات والمعدات وعددها.....
 جرار/ حصادة/ جرافة/ محراث/ سلفلة/ بخاخ/ آلة بذارة/ مكبس علف/ مرذاذ/ شاحنة/ بيك اب/ سيارة/ خزان/ مقطورة

ملحق رقم 2
نموذج شهادة تقييد الاستغلال الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي
Modèle de l'attestation d'inscription de l'exploitation agricole au Registre National Agricole



وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات
Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime, du Développement Rural et des Eaux et Forêts

شهادة تقييد الاستغلالية الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي (1)
Attestation d'inscription de l'exploitation agricole au Registre National Agricole

- بناء على القانون رقم 80.21 بإحداث السجل الوطني الفلاحي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.36 بتاريخ 23 من شوال 1443 (24 ماي 2022) ؛
- وعلى المرسوم رقم 2.22.472 الصادر في 5 محرم 1444 (3 أغسطس 2022) بتطبيق القانون رقم 80.21 بإحداث السجل الوطني الفلاحي ؛
- وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2139.22 الصادر في 3 ذي القعدة 1444 (23 ماي 2023) بتحديد نماذج طلبات تقييد الاستغلاليات الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي، وتحيين المعطيات، والتشطيب على التقييد، وكذا نموذج شهادة التقييد،
- Vu la loi n°80-21 portant création du Registre National Agricole promulguée par le dahir n°1-22-36 du 23 chaoual 1443 (24 mai 2022) ;
- Vu le décret n°2-22-472 du 5 moharrem 1444 (3 août 2022) pris pour l'application de la loi n°80-21 portant création du Registre National Agricole ;
- Vu l'arrêté du Ministre de l'Agriculture, de la Pêche Maritime, du Développement Rural et des Eaux et Forêts n°2139-22 du 3 kaada 1444 (23 mai 2023) fixant les modèles de demandes d'inscription des exploitations agricoles au Registre National Agricole, de mise à jour des données et de radiation de l'inscription, ainsi que de l'attestation d'inscription .

L'attestation d'inscription de l'exploitation agricole au Registre National Agricole est délivrée à l'exploitation agricole suivante :

تمنح شهادة التقييد في السجل الوطني الفلاحي للاستغلال الفلاحية الآمنة.

1-Exploitation Agricole

1- الاستغلابية الفلاحية

المعرف الرقمي للاستغلالية الفلاحية L'identifiant digital de l'exploitation agricole
تحديد الموقع الجغرافي Géolocalisation.....

2- Identité de l'exploitant

2- هوية المستغل

Personne physique

الشخص الذاتي

Nom.....

الاسم العائلي

Prénom.....

الاسم الشخصي

N° de la CNIE ou titre de séjour.....

رقم البطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية أو سند الإقامة

Adresse

العنوان:

Personne morale

الشخص الاعتباري

Dénomination

التسمية

Siège social

المقرر الانفس

N° du registre de commerce ou tout autre identifiant de la personne morale

رقم السجل التجاري أو أي رقم تعريفى آخر للشخص الاعتباري

Nom et prénom du représentant légal

الاسم العائلي: والشخصي: للممثل القانوني:

N° de la CNIE ou titre de séjour du représentant

رقم البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية أو سند إقامة الممثل

légal.....

القانونية

..... تاریخ.....

امضاء وخاتم الإدارة

(1) Ce Certificat peut être délivré sous forme d'une carte

(1) يمكن أن تسلم هذه الشهادة في شكل بطاقة

* * *

ملحق رقم 3

نموذج طلب تحيين المعطيات التي سبق التصريح بها في السجل الوطني الفلاحي

Modèle de demande de mise à jour des informations précédemment déclarées au Registre National Agricole

المعطيات المتعلقة بالمستغل	Informations relatives à l'exploitant
الشخص الذاتي	Personne physique
الاسم العائلي.....	Nom
الاسم الشخصي.....	Prénom.....
رقم البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية أو سند الإقامة.....	N° de la CNIE ou titre de séjour.....
الشخص الاعتباري	Personne morale
التسمية.....	Dénomination.....
الاسم العائلي والشخصي للممثل القانوني.....	Nom et prénom du représentant légal.....
رقم البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية أو سند الإقامة.....	N° de la CNIE ou titre de séjour.....
المعطيات المتعلقة بالاستغلالية الفلاحية	Informations relatives à l'exploitation agricole
المعرف الرقمي للاستغلالية الفلاحية.....	L'identifiant digital de l'exploitation agricole.....

البيانات المتعلقة بالمستغل الفلاحي موضوع التحيين	Informations relatives à l'exploitant agricole objet de mise à jour
-	-
-	-
-	-
-	-

البيانات المتعلقة بالاستغلالية الفلاحية موضوع التحيين	Informations relatives à l'exploitation agricole objet de mise à jour
-	-
-	-
-	-
-	-

أنا الموقع أسفله، أشهد بصحة المعلومات المدلى بها في هذا الطلب.
تاريخ وتوقيع المعني بالأمر:



وصل إيداع طلب تحيين المعطيات المتعلقة بالاستغلالية الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي

Reçu de dépôt de la demande de mise à jour des données de l'exploitation agricole au Registre National Agricole

Nom et prénom du demandeur	الاسم العائلي والشخصي لصاحب الطلب.....
L'identifiant digital de l'exploitation agricole	المعرف الرقمي للاستغلالية الفلاحية.....
Date et lieu du dépôt de la demande	تاريخ ومكان إيداع الطلب.....
Qualité et signature du responsable	صفة وتوقيع المسؤول.....

خاتم الإدارة

ملحق رقم 4

نموذج طلب التشطيب على تقييد الاستغلالية الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي

Modèle de demande de radiation de l'inscription de l'exploitation agricole du Registre National Agricole

المعطيات المتعلقة بالمستغل	Informations relatives à l'exploitant
الشخص الذاتي	Personne physique
الاسم العائلي.....	Nom
الاسم الشخصي.....	Prénom.....
رقم البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية أو سند الإقامة.....	N° de la CNIE ou titre de séjour.....
الشخص الاعتباري	Personne morale
التسمية.....	Dénomination.....
الاسم العائلي و الشخصي للممثل القانوني.....	Nom et prénom du représentant légal.....
رقم البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية أو سند الإقامة.....	N° de la CNIE ou titre de séjour.....
المعطيات المتعلقة بالاستغلالية الفلاحية	Informations relatives à l'exploitation agricole
المعرف الرقمي للاستغلالية الفلاحية.....	L'identifiant digital de l'exploitation agricole.....

أسباب التشطيب على الاستغلالية الفلاحية	Motifs de radiation de l'exploitation agricole
-	-
-	-
-	-
-	-

أنا الموقع أسفله، أشهد بصحة المعلومات المدلى بها في هذا الطلب.

تاريخ وتوقيع المعني بالأمر:



وصل إيداع طلب التشطيب على تقييد الاستغلالية الفلاحية في السجل الوطني الفلاحي

Reçu de dépôt de la demande de radiation de l'exploitation du Registre National Agricole

Nom et prénom du demandeur	الاسم العائلي و الشخصي لصاحب الطلب.....
L'identifiant digital de l'exploitation agricole	المعرف الرقمي للاستغلالية الفلاحية.....
Date et lieu du dépôt de la demande	تاريخ ومكان إيداع الطلب.....
Qualité et signature du responsable	صفة وتوقيع المسؤول.....

خاتم الإدارة

قرار مشترك لوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة ووزير الصناعة والتجارة رقم 698.23 صادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023) تحدد بموجبه الحدود القصوى القطاعية للفظ أو إطلاق أو رمي الملوثات في الهواء والمتأتية من منشآت صناعة الصلب والحديد.

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة،
ووزير الصناعة والتجارة،

بناء على المرسوم رقم 2.09.631 الصادر في 23 من رجب 1431 (6 يوليو 2010) المحدد بموجبه الحدود القصوى للفظ المواد الملوثة في الهواء وإطلاقها ورميها والمتأتية من مصادر تلوث ثابتة وكيفيات مراقبة هذه الانبعاثات، لا سيما المادتين 5 و 16 منه،

قررنا ما يلي :

المادة الأولى

تطبيقا للمادة 5 من المرسوم رقم 2.09.631 المشار إليه أعلاه، تحدد في الجدول الملحق بهذا القرار الحدود القصوى القطاعية للفظ أو إطلاق أو رمي الملوثات في الهواء والمتأتية من منشآت صناعة الصلب والحديد.

المادة الثانية

تحتسب نتائج القياسات التي أنجزت لأجل التأكد من احترام الحدود القصوى القطاعية للفظ أو إطلاق أو رمي الملوثات في الهواء والمتأتية من منشآت صناعة الصلب والحديد وفق الشروط النظامية العادية لدرجة الحرارة (273 كلفين)، والضغط (1013 هيكروباسكال) ونسبة الأوكسجين (10%) بعد خصم بخار الماء.

المادة الثالثة

أثناء عمليات المراقبة الذاتية، تعتبر معدلات نتائج القياسات مطابقة للحدود القصوى القطاعية المحددة بموجب هذا القرار إذا كانت 95% من قياسات الملوثات تقل أو تساوي الحدود القصوى القطاعية.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023).

وزير الصناعة والتجارة،
الإمضاء : رياض مزور.

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة،
الإمضاء : ليلي بنعلي.

*

* *

الملحق

الحدود القصوى القطاعية للفظ أو إطلاق أورمي الملوثات في الهواء والمتأنتية من منشآت صناعة الصلب والحديد
تحتسب القياسات وفق الشروط التالية: 1013 HPa، 273°K، 10% من الأوكسجين بعد خصم بخار الماء

وثرية قياسات المراقبة الذاتية	الحدود القصوى القطاعية mg/Nm ³		الملوثات	طرق الإنتاج (Procédés)
	ابتداء من 1 يناير 2026	من تاريخ صدور القرار إلى نهاية سنة 2025		
مرتين في السنة*	2500	3000	ثاني أوكسيد الكبريت (SO ₂)	الترقيق على الساخن أو منشآت تستعمل الفيول كوقود
	500	500	أوكسيد الأزوت (NOx)	
	250	350	الغبار (Poussières)	
	50	50	الغبار (Poussières)	مصنع الفولاذ
	50	80	حامض الكلورديك (HCl)	الترقيق على البارد

*في حالة ما إذا تم تجاوز الحدود القصوى القطاعية، يجب على مستغل المنشأة إعادة إجراء القياسات بعد اتخاذ التدابير اللازمة من أجل المطابقة للحدود القصوى القطاعية.

قرار لوزير الصحة والحماية الاجتماعية رقم 2279.23 صادر في 18 من صفر 1445 (4 سبتمبر 2023) بتغيير وتتميم القرار رقم 787.14 الصادر في 7 جمادى الآخرة 1435 (7 أبريل 2014) بمراجعة أسعار البيع للعموم للأدوية الأصلية والجنيسة والمماثلة الحيوية المسوقة في المغرب.

وزير الصحة والحماية الاجتماعية،

بناء على المرسوم رقم 2.13.852 الصادر في 14 من صفر 1435 (18 ديسمبر 2013) المتعلق بشروط وكيفيات تحديد سعر بيع الأدوية المصنعة محليا أو المستوردة للعموم، ولا سيما المواد 12 و 15 منه ؛

وبعد الاطلاع على القرار رقم 787.14 الصادر في 7 جمادى الآخرة 1435 (7 أبريل 2014) بمراجعة أسعار البيع للعموم للأدوية الأصلية والجنيسة والمماثلة الحيوية المسوقة في المغرب، كما وقع تغييره وتتميمه بالقرارات الموالية له ؛

وعلى طلبات تحديد أسعار بيع أدوية أصلية للعموم، المقدمة من قبل المؤسسات الصيدلانية الصناعية المعنية ؛

وعلى طلبات المصادقة على أسعار بيع أدوية جنيسة ومماثلة حيوية للعموم، المقدمة من قبل المؤسسات الصيدلانية الصناعية المعنية ؛

واعتبارا لطلبات تخفيض أسعار بيع الأدوية المقدمة من قبل المؤسسات الصيدلانية الصناعية المعنية ؛

وبعد استطلاع رأي اللجنة المشتركة ما بين الوزارات للأسعار،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدد في الملحق رقم 1 المرفق بهذا القرار أسعار بيع الأدوية الأصلية موضوع الطلبات المشار إليها أعلاه.

يصادق على أسعار بيع الأدوية الجنيسة والمماثلات الحيوية موضوع الطلبات المشار إليها أعلاه والمدرجة في الملحق رقم 2 المرفق بهذا القرار.

تخفض وفق ما هو مبين في الملحق رقم 3 المرفق بهذا القرار أسعار بيع الأدوية المدرجة في ملحق القرار المشار إليه أعلاه رقم 787.14 كما وقع تغييره وتتميمه بالقرارات الموالية له.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من صفر 1445 (4 سبتمبر 2023).

الإمضاء : خالد ايت طالب.

*

* *

الملحق 1

Nom du Médicament	Prix Public de Vente en Dirham	Prix Hôpital en Dirham
اسم الدواء	سعر البيع للعموم بالدرهم	السعر الخاص بالمستشفى بالدرهم
BAXDELA 300mg Poudre pour solution à diluer pour perfusion Boite de 10 flacons de 20 ml	7 513,00	7 322,00
BAXDELA 450mg Comprimés Boite d'un flacon de 20	9 477,00	9 299,00
CREON 10 000 U Gélules contenant des microsphères gastro-résistantes Boite d'un flacon de 50 gélules	130,20	81,10
CREON 25 000 U Gélules contenant des microsphères gastro-résistantes Boite d'un flacon de 50 gélules	238,00	148,70
DEXILANT 30 mg Gélule à libération modifiée Boite de 28	195,20	121,60
DEXILANT 60 mg Gélule à libération modifiée Boite de 28	287,00	190,70
IBRANCE 75mg Comprimés pelliculés Boite de 21	24 024,00	23 561,00
IBRANCE 100mg Comprimés pelliculés Boite de 21	24 024,00	23 561,00
IBRANCE 125mg Comprimés pelliculés Boite de 21	24 024,00	23 561,00
IMBRUVICA 140mg Comprimés pelliculés Boite de 30	19 452,00	19 079,00
IMBRUVICA 280mg Comprimés pelliculés Boite de 30	38 505,00	37 758,00
IMBRUVICA 420mg Comprimés pelliculés Boite de 30	57 557,00	56 437,00
IMBRUVICA 560mg Comprimés pelliculés Boite de 30	76 610,00	75 116,00
RINVOQ 15mg Comprimés à libération prolongée Boite de 28	7 049,00	6 845,00
TALZENNA 0,25mg Gélules en flacon Boite de 1 flacon de 30 gélules	14 318,00	14 045,00
TALZENNA 1mg Gélules en flacon Boite de 1 flacon de 30 gélules	42 155,00	41 336,00
VERZENIOS 50mg Comprimés pelliculés Boite de 56	23 275,00	22 826,00
VERZENIOS 100mg Comprimés pelliculés Boite de 56	23 275,00	22 826,00
VERZENIOS 150mg Comprimés pelliculés Boite de 56	23 275,00	22 826,00

الملحق 2

Nom du Médicament	Prix Public de Vente en Dirham	Prix Hôpital en Dirham
اسم الدواء	سعر البيع للعموم بالدرهم	السعر الخاص بالمستشفى بالدرهم
ABIP 15mg Comprimés pelliculés Boite de 20	287,00	179,20
ABIP 15mg Comprimés pelliculés Boite de 30	399,00	264,00
APIXABAN ISIO 2,5mg Comprimé pelliculé Boite de 10	85,00	53,20
APIXABAN ISIO 2,5mg Comprimé pelliculé Boite de 20	151,90	94,90
APIXABAN ISIO 2,5mg Comprimé pelliculé Boite de 30	208,00	130,10
APIXABAN ISIO 2,5mg Comprimé pelliculé Boite de 60	349,00	232,00
APIXABAN ISIO 5mg Comprimé pelliculé Boite de 10	85,00	53,20
APIXABAN ISIO 5mg Comprimé pelliculé Boite de 20	151,90	94,90
APIXABAN ISIO 5mg Comprimé pelliculé Boite de 30	208,00	130,10
APIXABAN ISIO 5mg Comprimé pelliculé Boite de 60	349,00	232,00
BORT SPAL 3.5 3,5mg Poudre pour solution injectable Boite de 1 flacon	5 617,00	5 370,00
BRINOLAR 10mg/ml Collyre en suspension Flacon de 5ml	87,50	54,50
COSAPAT 150mg Comprimés pelliculés Boite de 56	351,00	232,00
DARELAX 25mg Gélule Boite de 20	32,70	20,40
DARELAX 25mg Gélule Boite de 30	43,90	27,30
DIUZIDE 25mg Comprimé Boite de 30	36,60	22,90
INSULINE GLARGINE COOPER 100 Unités/ml Solution pour injection sous-cutanée en stylo pré-rempli pour injections multiples de 3 ml Boite de 1	106,70	66,70
INSULINE GLARGINE COOPER 100 Unités/ml Solution pour injection sous-cutanée en stylo pré-rempli pour injections multiples de 3 ml Boite de 5	520,00	345,00
PACLI SPAL-L 30 30mg/5ml Solution à diluer pour perfusion Boite de 1 flacon unidose de 5 ml	429,00	285,00
PACLI SPAL-L 100 100mg/16,7ml Solution à diluer pour perfusion Boite de 1 flacon unidose de 20 ml	1 081,00	803,00
PACLI SPAL-L 300 300mg/50ml Solution à diluer pour perfusion Boite de 1 flacon unidose de 50 ml	2 068,00	1 821,00
QUERZO LP 50mg Comprimés pelliculés à libération prolongée Boite de 30	60,10	37,50
REMSIMA SC 120mg Solution injectable en seringue préremplie de 1 ml avec un dispositif de protection de l'aiguille automatique Boite de 1	2 233,00	1 887,00
REMSIMA SC 120mg Solution injectable en seringue préremplie de 1 ml avec un dispositif de protection de l'aiguille automatique Boite de 2	4 067,00	3 775,00
REMSIMA SC 120mg Solution injectable en seringue préremplie de 1 ml avec un dispositif de protection de l'aiguille automatique Boite de 4	6 268,00	6 041,00

الملحق 2

Nom du Médicament	Prix Public de Vente en Dirham	Prix Hôpital en Dirham
اسم الدواء	سعر البيع للعموم بالدرهم	السعر الخاص بالمستشفى بالدرهم
REMSIMA SC 120mg Solution injectable en stylo prérempli de 1 ml Boite de 1	2 233,00	1 887,00
REMSIMA SC 120mg Solution injectable en stylo prérempli de 1 ml Boite de 2	4 067,00	3 775,00
REMSIMA SC 120mg Solution injectable en stylo prérempli de 1 ml Boite de 4	6 268,00	6 041,00
SIGLIVIA 100mg Comprimé pelliculé Boite de 30	268,00	167,90
TALOPEX 5mg Comprimés pelliculés Boite de 14	43,40	27,00
TALOPEX 5mg Comprimés pelliculés Boite de 28	76,40	47,60
TALOPEX 10mg Comprimés pelliculés Boite de 14	71,80	44,70
TALOPEX 10mg Comprimés pelliculés Boite de 28	126,00	78,50
TALOPEX 20mg Comprimés pelliculés Boite de 14	98,70	61,50
TALOPEX 20mg Comprimés pelliculés Boite de 28	180,10	112,20
UPRO LP 0,4 mg Gélule à libération prolongée Boite de 10	53,10	33,10
UPRO LP 0,4 mg Gélule à libération prolongée Boite de 20	81,40	50,70
UPRO LP 0,4 mg Gélule à libération prolongée Boite de 30	109,70	68,30
VILGAD 50mg Comprimés Boite de 30	139,40	87,10
VILGAD 50mg Comprimés Boite de 60	248,00	155,60
YISAIPIU 25mg/flacon Poudre lyophilisée pour solution injectable Une boite de 4 flacons de 2 ml	2 857,00	2 529,00

* * *

الملحق 3

Nom du Médicament	Prix Public de Vente en Dirham avant révision	Prix Public de Vente en Dirham après révision	Prix Hôpital en Dirham avant révision	Prix Hôpital en dirham après révision
اسم الدواء	سعر البيع للعموم بالمغرب بالدرهم قبل المراجعة	سعر البيع للعموم بالدرهم بعد المراجعة	السعر الخاص بالمستشفى بالدرهم قبل المراجعة	السعر الخاص بالمستشفى بالدرهم بعد المراجعة
CYTOMIB 3,5mg Poudre pour solution injectable Boite de 1 flacon de 10 ml	5 617,00	3 306,00	5 370,00	2 991,00
KETINE 50mg comprimés à libération prolongée Boite de 30	74,60	62,90	46,40	39,20
KETINE 150mg comprimés à libération prolongée Boite de 30	170,80	145,00	106,40	90,30
KETINE 200mg comprimés à libération prolongée Boite de 30	206,00	175,00	128,80	109,00
KETINE 300mg comprimés à libération prolongée Boite de 30	293,00	258,00	194,50	161,30
KETINE 400mg comprimés à libération prolongée Boite de 30	380,00	349,00	252,00	231,00

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تعتبر مواصفة قياسية مغربية مصادق عليها المواصفة القياسية التالية :

- NM 05.5.424 : البلاستيك - البلاستيك المعاد تدويره - تصنيف وتوصيف البولي إيثيلين تريفثاللات المعاد تدويره (PET). (م)

المادة الثانية

توضع المواصفة القياسية المشار إليها في المادة الأولى أعلاه رهن تصرف المعنيين بالأمر بالمعهد المغربي للتقييس.

المادة الثالثة

يعمل بهذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من فاتح يناير 2025.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1445 (27 يوليو 2023).

الإمضاء : عبد الرحيم الطيبي.

مقرر لمدير المعهد المغربي للتقييس رقم 1984.23 صادر في 9 محرم 1445 (27 يوليو 2023) بالمصادقة على مواصفة قياسية مغربية.

مدير المعهد المغربي للتقييس،

بناء على القانون رقم 12.06 المتعلق بالتقييس والشهادة بالمطابقة والاعتماد الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.15 بتاريخ 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) ولا سيما المواد 11 و 15 و32 منه ؛

وعلى قرار مجلس إدارة المعهد المغربي للتقييس رقم 10 الصادر في 19 من صفر 1435 (23 ديسمبر 2013) المتعلق بتفويض سلطة الإعلان عن المصادقة على المواصفات القياسية المغربية وعن الشهادة بالمطابقة لهذه المواصفات إلى مدير معهد التقييس،

نصوص خاصة

وعلى المرسوم رقم 2.99.893 الصادر في 7 جمادى الأولى 1420 (19 أغسطس 1999) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها الواقعة بجماعتي مولاي يوسف وسيدي بليوط بولاية الدار البيضاء الكبرى ؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.2011 الصادر في 3 جمادى الآخرة 1422 (23 أغسطس 2001) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة ببلديتي سيدي بليوط ومولاي يوسف بعمالة الدار البيضاء - أنفا بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى، وبتعيين حدود المنطقة التي تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.587 الصادر في 28 من جمادى الآخرة 1424 (27 أغسطس 2003) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة ببلديتي سيدي بليوط ومولاي يوسف بعمالة الدار البيضاء - أنفا بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.1014 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1426 (28 يونيو 2005) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء الحضرية بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.07.888 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1428 (11 يونيو 2007) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء الحضرية بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.09.409 الصادر في 9 رجب 1430 (2 يوليو 2009) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء الحضرية بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

مرسوم رقم 2.23.754 صادر في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء - سطات وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.89.277 الصادر في 26 من شوال 1409 (فاتح يونيو 1989) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإعداد منطقة مسجد الحسن الثاني وما يحيط بها بولاية الدار البيضاء - أنفا ؛

وعلى المرسوم رقم 2.91.531 الصادر في 11 من صفر 1412 (22 أغسطس 1991) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة شارع الحسن الثاني وما يحيط بها الواقعة بجماعتي سيدي بليوط وأنفا بولاية الدار البيضاء الكبرى، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.612 الصادر في 6 ربيع الأول 1414 (25 أغسطس 1993) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة شارع الحسن الثاني وما يحيط بها، الواقعة بجماعتي مولاي يوسف وسيدي بليوط بعمالة الدار البيضاء - أنفا بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.95.586 الصادر في 8 ربيع الآخر 1416 (4 سبتمبر 1995) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بجماعتي مولاي يوسف وسيدي بليوط بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.685 الصادر في 16 من ربيع الآخر 1418 (21 أغسطس 1997) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بجماعتي مولاي يوسف وسيدي بليوط بولاية الدار البيضاء الكبرى، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يجدد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء الحضرية بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء - سطات.

المادة الثانية

تعين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية بخط أحمر في التصميم الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية وإلى والي جهة الدار البيضاء - سطات، عامل عمالة الدار البيضاء والعامل مدير الوكالة الحضرية للدار البيضاء ورئيس مجلس جماعة الدار البيضاء والمدير العام للشركة الوطنية للتهيئة الجماعية، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

مرسوم رقم 2.23.777 صادر في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023) بمنح المكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن وشركة «SDX ENERGY MOROCCO (UK) LIMITED» امتياز استغلال الغاز الطبيعي المسمى «GADDARI NORD».

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 21.90 المتعلق بالبحث عن حقول الهيدروكربورات واستغلالها الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.91.118 بتاريخ 27 من رمضان 1412 (فاتح أبريل 1992)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 27.99 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.340 بتاريخ 9 ذي القعدة 1420 (15 فبراير 2000) ولا سيما المادة 27 منه ؛

وعلى القانون رقم 33.01 القاضي بإحداث المكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.203 بتاريخ 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.317 الصادر في 26 من رجب 1432 (29 يونيو 2011) بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء الحضرية بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.13.514 الصادر في 25 من شعبان 1434 (4 يوليو 2013) يقضي بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء الحضرية بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.460 الصادر في 3 شوال 1436 (20 يوليو 2015) يقضي بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء الحضرية بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.427 الصادر في 15 من ذي القعدة 1438 (8 أغسطس 2017) يقضي بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء - سطات، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.19.588 الصادر في 18 من محرم 1441 (18 سبتمبر 2019) يقضي بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء سطات، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.672 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يقضي بتجديد إعلان المنفعة العامة قصد إعداد منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء - سطات، وبتعيين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية ؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يمنح امتياز استغلال الغاز الطبيعي المسمى «GADDARI NORD» لفائدة المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن وشركة «SDX ENERGY MOROCCO (UK) LIMITED».

المادة الثانية

يشتق هذا الامتياز، الذي يوجد باليابسة، عن رخصة البحث عن الهيدروكاربورات المسماة «SEBOU CENTRAL» ويغطي مساحة قدرها 0,27 كلم² ويحد بالنقط A و B و C و D ذات الإحداثيات التالية : Conique Conforme de Lambert Nord Maroc

النقط	X	Y
A	435500	429775
B	435800	429775
C	435800	428880
D	435500	428880

المادة الثالثة

يعمل بالامتياز، المشار إليه أعلاه، المحددة مدته في سنتين ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

المادة الرابعة

يسند إلى وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة، تنفيذ هذا المرسوم الذي يبلغ إلى المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن وإلى شركة «SDX ENERGY MOROCCO (UK) LIMITED» وينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 ربيع الأول 1445 (18 سبتمبر 2023).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة،

الإمضاء : ليلي بنعلي.

وعلى المرسوم رقم 2.93.786 الصادر في 18 من جمادى الأولى 1414 (3 نوفمبر 1993) بتطبيق القانون رقم 21.90، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.99.210 بتاريخ 9 ذي الحجة 1420 (16 مارس 2000) ولا سيما المادة 24 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.372 الصادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) بتطبيق القانون رقم 33.01 المتعلق بإحداث المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن ؛

وعلى القرار المشترك لوزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 2442.17 الصادر في 9 ذي الحجة 1438 (31 أغسطس 2017) بالموافقة على الاتفاق النفطي «SEBOU CENTRAL» المبرم في 16 من شوال 1438 (11 يوليو 2017) بين المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن وشركة «SDX ENERGY MOROCCO (UK) LIMITED» ؛

وعلى قرار وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة رقم 2494.17 الصادر في 17 من ذي الحجة 1438 (8 سبتمبر 2017) بمنح رخصة البحث عن مواد الهيدروكاربورات المسماة «SEBOU CENTRAL» للمكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن وشركة «SDX ENERGY MOROCCO (UK) LIMITED» ؛

وعلى قرار وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة رقم 2633.22 الصادر في 29 من صفر 1444 (26 سبتمبر 2022) بمنح فترة تكميلية أولى لرخصة البحث عن مواد الهيدروكاربورات المسماة «SEBOU CENTRAL» للمكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن وشركة «SDX ENERGY MOROCCO (UK) LIMITED» ؛

وعلى الطلب المودع بوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة في 9 يونيو 2023 من لدن المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن وشركة «SDX ENERGY MOROCCO (UK) LIMITED» والمسجل تحت رقم 2023/2 قصد الحصول على امتياز استغلال الغاز الطبيعي المسمى «GADDARI NORD» المشتق من رخصة البحث المسماة «SEBOU CENTRAL» ؛

واعتبارا لكون هذا الطلب قد تم تقديمه وفقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل ؛

واعتبارا لكون وجود حقل الغاز الطبيعي وإمكانية استغلاله قد تم إثباتهما ؛

واعتبارا لكون المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن وشركة «SDX ENERGY MOROCCO (UK) LIMITED» حاملي رخصة البحث المسماة «SEBOU CENTRAL» قد احترما التزاماتهما ؛

ونظرا للإعلان المتعلق بطلب الامتياز والمنشور في الصحف ؛

وباقتراح من وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة،

قررنا ما يلي :

المادة الأولى

يوافق، كما هو مرفق بأصل هذا القرار المشترك، على الاتفاق النفطي «BOUJDOUR ATLANTIQUE» المبرم في 12 من ذي القعدة 1444 (فاتح يونيو 2023) بين المكتب الوطني للهيدروكربونات والمعادن وشركتي «DELEK ENERGY LIMITED» و «ADARCO ENERGY LIMITED».

المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من محرم 1445 (فاتح أغسطس 2023).

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة،
الإمضاء : ليلي بنعلي.

وزيرة الاقتصاد والمالية،
الإمضاء : نادية فتاح.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات والوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 1978.23 صادر في 12 من ذي الحجة 1444 (فاتح يوليو 2023) يتم بموجبه التصريح بشغور مزرعة تربية الأحياء البحرية المسماة «Derhem Mar».

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، والوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية، بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.255 الصادر في 27 من شوال 1393 (23 نوفمبر 1973) المتعلق بتنظيم الصيد البحري، كما تم تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 31 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.08.562 الصادر في 13 من ذي الحجة 1429 (12 ديسمبر 2008) بتحديد شروط وكيفيات منح وتجديد رخص مؤسسات الصيد البحري، كما تم تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 17 منه ؛

وعلى قرار وزيرة الاقتصاد والمالية رقم 3200.21 الصادر في 28 من ربيع الأول 1443 (4 نوفمبر 2021) بتفويض بعض الاختصاصات إلى الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية ؛

وعلى القرار المشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 4005.19 الصادر في 21 من ربيع الآخر 1441 (18 ديسمبر 2019) بالتخصيص لشركة «DERHEM MA sarl AU» بإنشاء واستغلال مزرعة لتربية الأحياء البحرية تسمى «Derhem Mar» ونشر مستخرج من الاتفاقية المتعلقة بها ؛

قرار مشترك لوزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة ووزارة الاقتصاد والمالية رقم 2071.23 صادر في 14 من محرم 1445 (فاتح أغسطس 2023) بالموافقة على الاتفاق النفطي «BOUJDOUR ATLANTIQUE» المبرم في 12 من ذي القعدة 1444 (فاتح يونيو 2023) بين المكتب الوطني للهيدروكربونات والمعادن وشركتي «DELEK ENERGY LIMITED» و «ADARCO ENERGY LIMITED».

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة،

وزيرة الاقتصاد والمالية،

بناء على القانون رقم 21.90 المتعلق بالبحث عن حقول الهيدروكربونات واستغلالها الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.91.118 بتاريخ 27 من رمضان 1412 (فاتح أبريل 1992)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 27.99 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.340 بتاريخ 9 ذي القعدة 1420 (15 فبراير 2000) ولا سيما المادتين 4 و 34 منه ؛

وعلى القانون رقم 33.01 القاضي بإحداث المكتب الوطني للهيدروكربونات والمعادن الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.203 بتاريخ 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.786 الصادر في 18 من جمادى الأولى 1414 (3 نوفمبر 1993) لتطبيق القانون رقم 21.90، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.99.210 بتاريخ 9 ذي الحجة 1420 (16 مارس 2000) ولا سيما المادة 60 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.372 الصادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) لتطبيق القانون رقم 33.01 المتعلق بإحداث المكتب الوطني للهيدروكربونات والمعادن ؛

وعلى الاتفاق النفطي «BOUJDOUR ATLANTIQUE» المبرم في 12 من ذي القعدة 1444 (فاتح يونيو 2023) بين المكتب الوطني للهيدروكربونات والمعادن وشركتي «DELEK ENERGY LIMITED» و «ADARCO ENERGY LIMITED» لأجل البحث عن مواد الهيدروكربونات واستغلالها في منطقة المنفعة المسماة «BOUJDOUR ATLANTIQUE» والتي تشمل على سبع عشرة رخصة للبحث المسماة «BOUJDOUR 1» و «ATLANTIQUE» إلى «BOUJDOUR ATLANTIQUE 17» والواقعة في عرض المحيط الأطلسي،

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 22 سبتمبر 2022،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية» المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة «بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية» أو ما يعادلها :

« — »

« — Master of science MSC en architecture, délivré en date « du 3 octobre 2020 par l'Ecole polytechnique fédérale « de Lausanne - Suisse, assorti du bachelor of science BSC « en architecture, délivré en novembre 2017 par la même « école et d'une attestation de validation du complément « de formation, délivrée par l'Ecole nationale d'architecture « de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2141.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتميم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تميمه ؛

واعتبارا لخلاصة المحضر المنجز بتاريخ 11 ماي 2023 من طرف مندوب الصيد البحري بالداخلة الذي عاين عدم استعمال مزرعة تربية الأحياء البحرية المسماة «Derhem Mar» لفترة تفوق السنة،

قررا ما يلي :

المادة الأولى

طبقا لمقتضيات الفصل 31 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.255، وتبعاً لمحضر المعاينة المنجز بتاريخ 11 ماي 2023 من طرف مندوب الصيد البحري بالداخلة، يصرح، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية، بشغور مزرعة تربية الأحياء البحرية المسماة «Derhem Mar» موضوع القرار المشترك المشار إليه أعلاه رقم 4005.19 الصادر في 21 من ربيع الآخر 1441 (18 ديسمبر 2019).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1444 (فاتح يوليو 2023).

وزير الفلاحة والصيد البحري	الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد
والتنمية القروية والمياه والغابات،	والمالية المكلف بالميزانية،
الإمضاء : محمد صديقي.	الإمضاء : فوزي لقجع.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2140.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتميم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ؛

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2142.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتميم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وبإقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية» المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية «أو ما يعادلها :

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وبإقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية» المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية «أو ما يعادلها :

« - »

« - Master's degree field of study «architecture and « construction» programme subject area «architecture « and town planning», délivré en date du 1^{er} juillet 2022 « par Odessa state Academy of civil engineering and « architecture - Ukraine, assorti du bachelor degree « program subject area «architecture and town « planning» qualification bachelor of architecture « and town planning, délivré en date du 1^{er} juillet 2020 « par la même académie et d'une attestation de « validation du complément de formation, délivrée par « l'Ecole nationale d'architecture de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه
أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة
«مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للمهندسة المعمارية
«المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة
«بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية
«أو ما يعادلها :

« —

« — Master's degree field of study «architecture and
« construction» program subject area «architecture and
« town planning» professional qualification «architect»,
« délivré en date du 31 mai 2022 par Kharkiv national
« University of civil engineering and architecture -
« Ukraine, assorti du bachelor degree, program subject
« area «architecture and town planning» educational
« program « architecture and town planning», délivré
« en date du 30 juin 2020 par la même université et d'une
« attestation de validation du complément de formation,
« délivrée par l'Ecole nationale d'architecture de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2144.23
صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتميم
القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل
شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للمهندسة
المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث
العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس
معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للمهندسة المعمارية، كما وقع
تتميمه ؛

« —

« — Qualification de master dans la spécialité de
« «architecture», délivrée en date du 7 juillet 2022 par
« l'Université d'Etat « d'architecture et de génie civil de
« Nijni Novgorod - Fédération de Russie, assortie de
« la qualification bachelor d'architecture, délivrée en date
« du 8 juillet 2020 par la même université et d'une attestation
« de validation du complément de formation, délivrée par
« l'Ecole nationale d'architecture de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2143.23
صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتميم
القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل
شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للمهندسة
المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث
العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس
معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للمهندسة المعمارية، كما وقع
تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443
(21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث
العلمي والابتكار ؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان
وسياسة المدينة ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين
الوطنية ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والمهندسة
والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2145.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتميم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،
قرر ما يلي:

المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995):

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو ما يعادلها:

« —

« — Master's degree, field of study «architecture and « construction» programme subject area «architecture and town planning», délivré en date du 31 mai 2022 « par Kyiv national University of construction and « architecture - Ukraine, assorti du bachelor degree « program subject area architecture and town planning « educational program architecture professional « qualification architect, délivré en date du 30 juin 2020 par « la même Université et d'une attestation de validation du « complément de formation délivrée par l'Ecole nationale « d'architecture de Rabat.»

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،
قرر ما يلي:

المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995):

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو ما يعادلها:

« —

« — Master's degree field of study «architecture and « construction» program subject area «architecture and « town planning» professional qualification «architect» « délivré en date du 31 mai 2022 par Kharkiv national « University of civil engineering and architecture - « Ukraine, assorti du bachelor degree, program « subject area «architecture and town planning», « educational program «architecture and town « planning», délivré en date du 30 juin 2020 par « la même université et d'une attestation de validation « du complément de formation, délivrée par l'Ecole « nationale d'architecture de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

« —
« — Master's degree field of study «architecture and
« construction» programme subject area «architecture
« and town planning» délivré en date du 31 mai 2022
« par O.M Beketov national University of urban
« economy in Kharkiv - Ukraine, assorti du bachelor degree
« program subject area «architecture and town planning»
« educational program «architecture» délivré en date du
« 30 juin 2020 par la même Université et d'une attestation
« de validation du complément de formation, délivrée par
« l'Ecole nationale d'architecture de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2147.23
صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتميم
القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل
شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة
المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث
العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس
معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع
تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443
(21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث
العلمي والابتكار ؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان
وسياسة المدينة ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين
الوطنية ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة
والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2146.23
صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتميم
القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل
شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة
المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث
العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس
معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع
تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443
(21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث
العلمي والابتكار ؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان
وسياسة المدينة ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين
الوطنية ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة
والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه
أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة
«مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية
«المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة
«بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية
«أو ما يعادلها :

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية» المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة «بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية» أو ما يعادلها :

« — »

« — Master's degree field of study «architecture and « construction» programme subject area «architecture and « town planning» délivré en date du 31 mai 2022 par O.M. « Beketov National University of urban economy in « Kharkiv - Ukraine. assorti du bachelor degree program « subject area «architecture», délivré en date du 29 juin « 2019 par la même Université et d'une attestation de « validation du complément de formation, délivrée par « l'Ecole Nationale d'architecture de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة :

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية :

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية» المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة «بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية» أو ما يعادلها :

« — »

« — Grade académique de master en architecture, à finalité « spécialisée, délivré en l'année académique 2016-2017 « par la Faculté d'architecture, Université Libre de Bruxelles, « Belgique, assorti d'une attestation de validation du « complément de formation, délivrée par l'Ecole nationale « d'architecture de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2149.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتميم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تميمه :

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2148.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتميم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار :

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2150.23 صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتميم القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري مسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري مسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وباقترح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995):

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري مسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية» المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة «بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية» أو ما يعادلها:

« —

« — Master's degree field of study architecture and « construction programme subject area architecture and « town planning, délivré en date du 31 mai 2022 par Kyiv « National University of construction and architecture, « Ukraine, assorti du bachelor degree program subject « area architecture and town planning educational

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

وباقترح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995):

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري مسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية» المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة «بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية» أو ما يعادلها:

« —

« — Master's degree field of study «architecture and « construction» programme subject area «architecture « and town planning» délivré en date de 31 mai « 2022 par O.M Beketov national University of urban « economy in Kharkiv, Ukraine, assorti du bachelor « degree, program subject area «architecture and town « planning», educational program «architecture» délivré « en date du 30 juin 2020 par la même Université et « d'une attestation de validation du complément de « formation, délivrée par l'Ecole nationale d'architecture « de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء: عبد اللطيف ميراوي.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمتع على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه
أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة
«مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية
«المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة
«بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية
«أو ما يعادلها :

« —

« — Master's degree in architecture, délivré en date du 8
« février 2022 par Altinbas Universitesi - Turquie, assorti
« du degree of bachelor of science, architecture, délivré
« en date du 24 juin 2019 par Gazi University , Faculté of
« architecture - Turquie et d'une attestation de validation
« du complément de formation, délivrée par l'Ecole
« nationale d'architecture de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2152.23
صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيميم
القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل
شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة
المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث
العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس
معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع
تتيميمه ؛

« program architecture professional qualification
« architect, délivré en date du 30 juin 2020 par la
« même Université et d'une attestation de validation du
« complément de formation, délivrée par l'Ecole nationale
« d'architecture de Rabat.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2151.23
صادر في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023) بتتيميم
القرار رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل
شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة
المعمارية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث
العلمي رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس
معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع
تتيميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443
(21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث
العلمي والابتكار ؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان
وسياسة المدينة ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين
الوطنية ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة
والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1445 (7 أغسطس 2023).

الإمضاء : عبد اللطيف ميراوي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2172.23 صادر في 28 من محرم 1445 (15 أغسطس 2023) بتجديد اعتماد شركة «CCPB Maroc sarl» للمصادقة على المنتجات المستفيدة من علامة مميزة للمنشأ والجودة ومراقبتها.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،
بعد الاطلاع على قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 74.17 الصادر في 23 من ذي القعدة 1438 (16 أغسطس 2017) المتعلق باعتماد شركة «CCPB Maroc sarl» للمصادقة على المنتجات المستفيدة من علامة مميزة للمنشأ والجودة ومراقبتها؛
وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 29 من ذي الحجة 1444 (18 يوليو 2023)،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يجدد اعتماد شركة «CCPB Maroc sarl» للقيام بأنشطة المصادقة على المنتجات المستفيدة من علامة مميزة للمنشأ والجودة معترف بها ومراقبتها، وفق نفس الشروط التي تم على أساسها تسليمه، لمدة ثلاث (3) سنوات، تبتدئ من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من محرم 1445 (15 أغسطس 2023).

الإمضاء : محمد صديقي.

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :

«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة «مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية» المشار إليها في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89، مشفوعة «بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو ما يعادلها :

« —

« — Master's degree, field of study «architecture and « construction» program subject area «architecture and « town planning» professional qualification «architect», « délivré en date du 31 mai 2022 par Kharkiv national « University of civil engineering and architecture - « Ukraine, assorti de la qualification bachelor degree, « program subject area «architecture and Town planning», « educational program «architecture and town planning» « délivré en date du 30 juin 2020 par « la même université « et d'une attestation de validation du complément de « formation, délivrée par l'Ecole nationale d'architecture « de Rabat.»

قرار مشترك لرئيس الحكومة ووزير العدل رقم 2249.23 صادر في 13 من صفر 1445 (30 أغسطس 2023)

بتعيين رجال الدرك الملكي المخولين صفة ضابط الشرطة القضائية

رئيس الحكومة،

ووزير العدل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.280 الصادر في 23 من جمادى الآخرة 1377 (14 يناير 1958) بشأن مصلحة الدرك الملكي

المغربي كما تم تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 116 منه ؛

وعلى القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.255 بتاريخ 25 من رجب 1423

(3 أكتوبر 2002) كما تم تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 20 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.21.112 الصادر في 4 ربيع الأول 1443 (11 أكتوبر 2021) بتفويض السلطة فيما يتعلق بإدارة

الدفاع الوطني،

قررا ما يلي :

المادة الأولى

تخول صفة ضابط الشرطة القضائية إلى رجال الدرك الملكي الواردة أسماؤهم في الجدول التالي :

N°	Prénom	Nom	Grade	Mle/C	الاسم العائلي	الاسم الشخصي	الرتبة
1	Amâr	BOUHRAOUA	M-G	47727	بوهراوة	عمرو	الرتبة
2	Abdellah	IKKEN	M-G	49572	ايكن	عبد الله	الرتبة
3	Mustapha	EL FADLI	M-G	44616	الفضلي	مصطفى	الرتبة
4	Saadia	BOURJA	M-G	50314	بورجي	السعدية	الرتبة
5	Oumaima	SUIDA	M-G	52361	السويدة	اميمة	الرتبة
6	Moad	KAJJAH	M-G	51053	قجاحي	معاد	الرتبة
7	Hassna	LORDI	M-G	52334	لردي	حسنا	الرتبة
8	Meryem	BELLAFKIH	M-G	52369	بلفقيه	مريم	الرتبة
9	Abdelaâli	AÏT OUHASSI	M-G	48189	ايت اوحسي	عبد العالي	الرتبة
10	Soumia	TALHY	M-G	50415	الطلحي	سمية	الرتبة
11	Nezha	AZENNOUD	M-G	48774	ازنود	نزهة	الرتبة
12	Nabil	NAJI	M-G	49052	ناجي	نبيل	الرتبة
13	Nadia	LAKHLIFI	M-G	50369	لخلفي	نادية	الرتبة
14	Âahd	ELBOUIZ	M-G	52390	البويز	عهد	الرتبة
15	Nour-eddine	KOUKOUS	M-G	47967	ككوس	نور الدين	الرتبة
16	Fouad	MERZOUGUE	M-G	46068	مرزوك	فؤاد	الرتبة
17	Sabrine	LAMHANI	M-G	52446	المهني	صبرين	الرتبة
18	Lamyae	HAMDAOUI	M-G	50346	حمداوي	لمياء	الرتبة
19	Saloua	ZOUADI	M-G	50375	زوادي	سلوى	الرتبة
20	Soukaina	EL AKKAD	M-G	48728	العقاد	سكينة	الرتبة
21	Ismail	EL HILAL	M-G	52067	الهلال	اسماعيل	الرتبة
22	Ayoub	ELALAOU	M-G	49313	العلوي	ايوب	الرتبة
23	Hachem	EL HAIMER	M-C	28238	الحيمر	هائم	الرتبة أول
24	Mohamed	EDDAHBI	M-G	47642	الدهبي	محمد	الرتبة
25	Hasnae	AÏT ERGUIG	M-G	52357	ايت الركيك	حسنا	الرتبة
26	Hamza	BOULHASSANE	M-G	46060	بوالحسن	حمزة	الرتبة
27	Nouredine	IBNCHAYKH	M-G	50189	ابن الشيخ	نور الدين	الرتبة
28	Kaoutar	HOUMANI	M-G	50372	حماني	كوثر	الرتبة
29	Soufiane	OCHNE	M-G	47886	اشن	سوفيان	الرتبة
30	Khadija	LAKSSIBA	M-G	50428	الكسيبة	خديجة	الرتبة
31	Issam	AZERGUI	M-G	49475	أزركي	عصام	الرتبة
32	El mostapha	YAZZOUH	M-G	48286	يزوح	المصطفى	الرتبة
33	Sara	OSSOUS	M-G	50382	أسوس	سارة	الرتبة
34	Nabila	ECHALH	M-G	52447	الشلح	نبيلة	الرتبة
35	Mohammed	OTMANI	M-C	27488	عثماني	محمد	الرتبة أول
36	Ismail	ESSARDI	M-G	46794	السردي	اسماعيل	الرتبة
37	Abdelati	LAAMIM	M-G	48128	لعميم	عبد العاطي	الرتبة
38	Tarik	ZEMZEM	M-G	49529	زمزم	طارق	الرتبة

39	Youssef	BOUCHAFRA	M-G	50107	بوشفرة	يوسف	الرقيب
40	Jaouad	EL ASSAOUI	M-G	51030	العساوي	جواد	الرقيب
41	Mohammed	BERKAT	M-G	48366	بركاظ	محمد	الرقيب
42	Ayoub	KHRAISSI	M-G	51088	الخريصي	أيوب	الرقيب
43	Mohammed	EL HMIMAR	M-G	49849	الحمير	محمد	الرقيب
44	Othmane	EL FADIL	M-G	48087	الفضيل	عثمان	الرقيب
45	Moutawakil	TAGINE	M-G	51559	الطاجين	متوكل	الرقيب
46	Mohamed	EL-HAHI	M-G	50793	الحاحي	محمد	الرقيب
47	Majda	MAATAOUI	M-G	52422	معطاوي	ماجدة	الرقيب
48	El Arabi	BOUTAHLYL	Adj	36752	بوتاهليل	العربي	المساعد
49	Mohamed	LAHMIDI	M-G	49616	لحميدي	محمد	الرقيب
50	El mahdi	BALGHITI	M-G	50046	بلغيثي	المهدي	الرقيب
51	Rachid	BENELFASSI	M-C	35624	بنالفاسي	رشيد	الرقيب أول
52	Younes	HALOUALI	M-G	50011	الهوالي	يونس	الرقيب
53	Abderrahim	CHAJIÂ	M-G	49940	شجيع	عبد الرحيم	الرقيب
54	Yousra	ZGHOUDI	M-G	48813	الزغودي	يسرا	الرقيب
55	Mouâd	OUCHTA	M-G	51040	اوشتي	معاذ	الرقيب
56	Issam	ABIDI	M-G	48156	عبيدي	عصام	الرقيب
57	Ali	AIT SAID	M-G	52607	ايت سعيد	علي	الرقيب
58	Mohammed	BENJIT	M-G	46752	بن جيت	محمد	الرقيب
59	Imane	ABDELLAOUI	M-G	48736	عبد اللوي	ايمان	الرقيب
60	Atif	ADDOU	M-G	49360	عدو	عاطف	الرقيب
61	Youness	CHAHID	M-G	50283	شهيد	يونس	الرقيب
62	Yassine	MOTRIB	M-C	40033	مطريب	ياسين	الرقيب أول
63	Abdelmounaim	EL HARRAKE	M-G	48395	الحراق	عبد المنعم	الرقيب
64	Mohamed	KHATMI	M-G	49304	ختمي	محمد	الرقيب
65	Zouhair	ZINE	M-C	30302	زين	زهير	الرقيب أول
66	Youssef	ARROUF	M-C	29020	عروف	يوسف	الرقيب أول
67	Fatima zahra	EL MOUDDEN	M-G	52374	المودن	فاطمة الزهراء	الرقيب
68	Mohammed	BOUQALLABA	M-G	47914	بوقلابة	محمد	الرقيب
69	Meryem	AÏT-EL-HOUDRI	M-G	50316	ايت الحضري	مريم	الرقيب
70	Jamal	EL BEKRAOUI	M-G	46781	البكراوي	جمال	الرقيب
71	Ihssane	FOURHALI	M-G	46437	فوغالي	إحسان	الرقيب
72	Fatim-ezzahra	KHATTAB	M-G	52337	خطاب	فاطمة الزهراء	الرقيب
73	Issam	DERKAOU	M-G	49956	الدرقاوي	عصام	الرقيب
74	Said	RADI	M-G	52188	راضي	سعيد	الرقيب
75	Alla-eddine	AKHSASS	M-G	49349	اخصاس	علاء الدين	الرقيب
76	Ahmed	ZIATE	M-G	46375	الزيات	احمد	الرقيب
77	Othmane	DEROUACH	M-G	49783	درواش	عثمان	الرقيب
78	Marouane	EL BAHLOUL	M-G	51970	البهلول	مروان	الرقيب
79	Ismail	EL YAHYAOU	M-G	49590	اليحياوي	اسماعيل	الرقيب
80	Driss	CHFIRA	M-G	51993	شفيرة	ادريس	الرقيب

81	Mohamed	AZOUGACHI	M-G	47651	أزكاغ	محمد	الرقيب
82	Fayssal	LAÂMECH	M-G	48963	لعمش	فيصل	الرقيب
83	Bouchta	YAKHLIFI	M-G	49896	يخلفي	بوشة	الرقيب
84	Abdelfattah	KADOURI	M-G	49993	قدوري	عبد الفتاح	الرقيب
85	Abderrahmane	LAROUSSI	M-G	50966	العروصي	عبد الرحمان	الرقيب
86	Abderrazak	EL HARRAZ	M-G	47856	الحراز	عبد الرزاق	الرقيب
87	Safaa	ZNATI	M-G	48761	الزناتي	صفاء	الرقيب
88	Mouâd	AMMARI	M-G	46141	عماري	معاد	الرقيب
89	Achraf	BELKORCHI	M-G	49211	بلقرشي	أشرف	الرقيب
90	Hakima	BOUKTIBA	M-G	52452	بوقطبية	حكيمه	الرقيب
91	Fatima ezahra	SALMI	M-G	48778	سلمي	فاطمة الزهراء	الرقيب
92	Samir	LAKHMIRI	M-G	46476	لخميري	سمير	الرقيب
93	Ghizlan	BRAHIMI	M-G	50315	براهمي	غزلان	الرقيب
94	Youssef	ABDELJABBAR	M-G	46091	عبد الجبار	يوسف	الرقيب
95	Abderahman	MOUHRAD	M-G	48289	مهراذ	عبد الرحمن	الرقيب
96	Badr-eddine	KARAM	M-G	49356	كرام	بدر الدين	الرقيب
97	Asmae	ELHAFI	M-G	50385	الحافة	اسماء	الرقيب
98	Amal	EL AIROUJ	M-G	48792	العبروج	امال	الرقيب
99	Lamyae	KAMAL	M-G	52355	كمال	لمياء	الرقيب
100	Mohamed	ESSANAGHI	M-G	47702	الصناعي	محمد	الرقيب
101	Padila	HASSOUNA	M-G	50389	حسنه	فضيلة	الرقيب
102	Rabiâ	RACHIDI	M-G	46028	راشيدي	ربيع	الرقيب
103	Achraf	MELOUJ	M-G	49611	ملوي	أشرف	الرقيب
104	Outmane	HACHACH	M-G	48387	حشاش	عثمان	الرقيب
105	Abdelaziz	TASFAIT	Adj	37838	تصفائت	عبد العزيز	المساعد
106	Ismail	AANINI	M-C	35563	اعيني	اسماعيل	الرقيب أول
107	Mohamed	BIRALI	M-G	49268	برعلي	محمد	الرقيب
108	Youssef	BENHANDA	M-G	49674	بن الهندة	يوسف	الرقيب
109	Abderrahim	ISSEMKH	M-G	49363	اسمخ	عبد الرحيم	الرقيب
110	Ali	BOUCHIKHA	M-G	48972	بوشخة	علي	الرقيب
111	Nissrine	SRIFI	M-G	50430	سريفي	نسرين	الرقيب
112	Soufiane	ETTOURAB	M-G	47785	الترابي	سفيان	الرقيب
113	Mohamed youssef	ED DOKKAL	M-G	50304	الدكالي	محمد يوسف	الرقيب
114	Khalid	EL-ADEL	M-G	48338	العادل	خليفة	الرقيب
115	Yassine	ZEROILI	M-G	49018	زروالي	ياسين	الرقيب
116	Khalid	MANSOURI	M-G	47572	منصوري	خالد	الرقيب
117	Youssef	CHEMSEDDINE	M-G	49528	شمس الدين	يوسف	الرقيب
118	Abderrahim	AYADI	M-G	49270	العيادي	عبد الرحيم	الرقيب
119	Karima	FARID	M-G	52336	فريد	كريمة	الرقيب
120	Mouhsine	SEGHRO	M-C	31670	صغرو	محسن	الرقيب أول
121	Safae	AKKOUCH	M-G	52435	عكوشي	صفاء	الرقيب
122	Zineb	AB'DI	M-G	52378	عبيدي	زينب	الرقيب

123	Achraf	BNIAICH	M-G	49871	ابنعيش	أشرف	الرقيب
124	Marouane	MÂIOUET	M-G	47730	امعوط	مروان	الرقيب
125	Noureddine	BAGHAZZAOUI	M-G	49720	البغزاوي	نور الدين	الرقيب
126	Mohammed	RAHALI	M-G	49257	رحالي	محمد	الرقيب
127	Abdelfattah	EL ABBASSI	M-G	51555	العباسي	عبد الفتاح	الرقيب
128	Hassan	ASLYME	M-G	49431	اسليم	حسن	الرقيب
129	Yassine	BZIZ	M-G	48412	بزيز	ياسين	الرقيب
130	Mohammed	MARZOUK	M-G	48692	مرزوق	محمد	الرقيب
131	Bilal	OULMAKKI	M-G	52635	المكي	بلال	الرقيب
132	Mohamed	EL MERNISSI	M-G	48151	المرنيسي	محمد	الرقيب
133	Mourad	FANIDI	M-G	48259	فندي	مراد	الرقيب
134	Mohamed	KAMILI	M-G	46061	كاملي	محمد	الرقيب
135	Soukayna	SAOUD	M-G	52409	سعود	سكينة	الرقيب
136	Med- khalil	MOUMEN	M-G	49889	مومن	محمد خليل	الرقيب
137	El mehdi	AMYN	M-G	49102	امين	المهدي	الرقيب
138	Nour-eddine	AIT LAÂRIF	M-G	47858	ايت العريف	نور الدين	الرقيب
139	Moncef	TAÏBI	M-G	47977	الطبيبي	منصف	الرقيب
140	Fadwa	EL ATRASSI	M-G	48771	الاطراسي	فدوى	الرقيب
141	Ayoub	OUHAMMOU	M-G	47972	وحمو	ايوب	الرقيب
142	Anass	BENBICH	M-G	47482	بنبيش	أنس	الرقيب
143	Khalid	SOLTANI	M-G	50086	سلطاني	خالد	الرقيب
144	Hind	EL HAIL	M-G	52340	الحايل	هند	الرقيب
145	Soukaina	ALILA	M-G	52417	عليلة	سكينة	الرقيب
146	Azeddine	OUHCHOUGH	M-G	48977	أحشوش	عز الدين	الرقيب
147	Morad	JEBBOR	M-G	49719	جبور	مراد	الرقيب
148	Rachid	JAMAÂ	M-G	49362	جامع	رشيد	الرقيب
149	Jamal	ROUIBAY	M-G	49144	روبيعي	جمال	الرقيب
150	Nabil	CHERRADI	M-G	50175	شرادي	نبيل	الرقيب
151	Badr	ES-SAIDY	M-G	49710	السعيددي	بدر	الرقيب
152	Sami	SETTAR	M-C	29868	ستار	سامي	الرقيب أول
153	Anas	ELHOUMA	M-G	49791	الحومة	أنس	الرقيب
154	Mostafa	ASBAI	M-G	48037	اسباعي	مصطفى	الرقيب
155	Adam	FATTAT	M-G	51857	فطاط	ادم	الرقيب
156	Mohamed	AMIRA	M-G	52317	عميرة	محمد	الرقيب
157	Aïmad	BOUFDED	M-G	48032	بوفضيض	عماد	الرقيب
158	Khalid	LAZAAR	Adj	28457	لزع	خالد	المساعد
159	Mohssine	SHAIMED	M-G	51525	اسحابمد	محسن	الرقيب
160	Hicham	EL HAMDAOUI	M-G	48047	الحمداوي	هشام	الرقيب
161	Arsalane	ABDELLAOUI	M-G	52610	العبدلاوي	ارسلان	الرقيب
162	Karim	EL GHACHI	M-C	36508	الغاشي	كريم	الرقيب أول
163	Abdelhak	DISS	M-G	50271	ديس	عبد الحق	الرقيب
164	Mohammed	EL BOURKADI	M-G	46201	البوركادي	محمد	الرقيب

165	Ayoub	AZOUAGH	M-G	49373	ازكغ	أيوب	الرقيب
166	Fatima.zahrae	ABBAD	M-G	48779	عباد	فاطمة الزهراء	الرقيب
167	Brahim	ZAHIR	M-G	47017	زهير	ابراهيم	الرقيب
168	Younès	BEY	M-G	50089	باي	يونس	الرقيب
169	Yassine	BOUALLALA	M-G	48104	بوعلالة	ياسين	الرقيب
170	Abdelaziz	CHKIRIH	M-G	47840	شكريح	عبد العزيز	الرقيب
171	Tarik	BOUJNANATE	M-G	48162	بوجنانات	طارق	الرقيب
172	Hamza	AZZIOUI	M-G	49974	عزيوي	حمزة	الرقيب
173	Abderrahmane	RAAI	M-G	46889	راعي	عبد الرحمان	الرقيب
174	Fouzia	ABDELMOUMEN	M-G	48836	عبد المومن	فوزية	الرقيب
175	Sanaa	SADIQ	M-G	52379	الصاديق	سناء	الرقيب
176	Mohamed	TOUNANI	M-G	47633	توناني	محمد	الرقيب
177	Abdelaziz	AISSAOUI	Adj	32974	عيساوي	عبد العزيز	المساعد
178	Ahmed	SALHI	M-G	49840	صالح	احمد	الرقيب
179	Chaïmae	NAJIB	M-G	48830	ناجح	شيماء	الرقيب
180	Abdelhakim	TAHIRI	M-C	28658	الطاهري	عبدالحاكم	الرقيب أول
181	Azedine	LAARAJ	M-G	50280	لعرج	عز الدين	الرقيب
182	Lamia	EL HAFDAOUI	M-G	52400	الحفصاوي	لمياء	الرقيب
183	Abdelmoumen	ALILECH	M-C	27615	اعليلش	عبد المومن	الرقيب أول
184	Abdelmounim	KHASSIL	M-G	48188	خصيل	عبد المنعم	الرقيب
185	Ayyoub	TRIK	M-G	50289	الطريق	أيوب	الرقيب
186	Mohammed	BOURAZZA	M-C	51054	بورزا	محمد	الرقيب
187	Abdessamad	BOUTAHAR	M-C	34574	بوطاهر	عبد الصمد	الرقيب أول
188	Mohamed	HALIM	M-G	46475	حاليم	محمد	الرقيب
189	Ayoub	KAROUDI	M-G	47552	كرواتي	أيوب	الرقيب
190	Rachid	MASSAOUDI	M-G	46171	مسعودي	رشيد	الرقيب
191	Mohssine	TARFAOUI	M-G	48034	طرفاوي	محسن	الرقيب
192	Younes	TAJ	M-G	46490	تاج	يونس	الرقيب
193	Adil	AMIRAT	Adj	36436	اعميرات	عادل	المساعد
194	Soufyane	BELASRI	M-G	47688	بلعسري	سفيان	الرقيب
195	Fouad	AÏT RAHOU	M-G	48185	ايت رحوا	فؤاد	الرقيب
196	Ayoub	HOUSNI	M-G	47030	حسني	أيوب	الرقيب
197	Jamal	AMMI	M-G	49017	عمي	جمال	الرقيب
198	Nour-eddine	AMHA	M-C	29014	امها	نور الدين	الرقيب أول
199	Ismail	OUZZINE	M-G	48339	وزين	اسماعيل	الرقيب
200	Ismail	LAYCHI	M-G	51075	ليعشي	اسماعيل	الرقيب
201	Anass	BOUKRIES	M-G	49568	بكريس	أنس	الرقيب
202	Khalid	EL-METRY	M-G	49831	المطيري	خالد	الرقيب
203	Abdelali	EL HERRADI	M-G	46587	الهراي	عبد العالي	الرقيب
204	Mohamed	SARGHINI	M-G	50213	السرغيني	محمد	الرقيب
205	Soufiane	EL OUAZNA	M-G	47052	الوازنة	سفيان	الرقيب
206	Mustapha	ELGHANEM	M-C	40075	الغانمي	المصطفى	الرقيب أول

207	Abdellah	ASSELLALOU	M-G	19943	أسالو	عبد الله	الرقيب
208	Jamal	KERBACH	M-G	46302	قرباش	جمال	الرقيب
209	Youssef	FATEH	M-G	46067	فاتح	يوسف	الرقيب
210	Hamza	BOUSSAMMANA	M-G	51884	بوسمنة	حمزة	الرقيب
211	Adil	EL MESKINE	M-G	51552	المسكين	عادل	الرقيب
212	Issam	CHHILY	M-G	49175	الشهيلي	عصام	الرقيب
213	Abdegrahim	TAMSSOUP	M-G	49243	التمصوري	عبد الرحيم	الرقيب
214	Oussama	ABBOUDI	M-G	49056	عبودي	أسامة	الرقيب
215	Nabil	JENFI	M-G	51330	الجنفي	نبيل	الرقيب
216	Said	BEN ALLAI	M-G	49769	بنعلال	سعيد	الرقيب
217	Othmane	HNICH	M-G	49642	هنيش	عثمان	الرقيب
218	Fouad	MADKOURI	M-G	48300	مذكوري	فؤاد	الرقيب
219	Soufiane	AHDA	M-G	48238	أحد	سفيان	الرقيب
220	Abdelhakim	ABABOU	M-C	41341	أعابو	عبد الحكيم	الرقيب أول
221	Yassine	SALHI	M-G	52697	صالح	ياسين	الرقيب
222	Abderrazak	EL OUALID	M-G	47876	الوليد	عبد الرزاق	الرقيب
223	Nour-eddine	EL-FEDYLY	M-G	46782	الفضيلي	نور الدين	الرقيب
224	Salaheddine	HAIJOUBI	Adj	37218	حيجوبي	صلاح الدين	المساعد
225	Said	EL KHEL	M-C	30291	الكيل	سعيد	الرقيب أول
226	Achraf	LAKDIM	M-G	47085	لقديم	أشرف	الرقيب
227	Ayoub	DRA	M-G	51593	الدر	أيوب	الرقيب
228	Oumaima	IDAIDI	M-G	50337	الجدادي	أميمة	الرقيب
229	Soukaina	MAKHLUTI	M-G	50408	مخلوتي	سكينة	الرقيب
230	Omar	BOUZIDI	M-G	50193	بوزيدي	عمر	الرقيب
231	Mohamed	LAMRASLI	M-G	51135	لمرسلي	محمد	الرقيب
232	Hicham	AÂMARI	M-G	47875	عماري	هشام	الرقيب
233	Abderrahim	LEMTI	M-G	52688	اللمطي	عبد الرحيم	الرقيب
234	Oumaima	AGNICHE	M-G	52416	أكنيش	أميمة	الرقيب
235	Abdelouahed	EL HARCH/ OUI	M-C	40578	الحرشاي	عبد الواحد	الرقيب أول
236	M'hammed	MTALSI	M-G	50053	مطالسي	أحمد	الرقيب
237	Youness	RIDA	M-G	27339	رضي	يونس	الرقيب أول
238	Med chadi	ASENNANE	M-G	52139	اسنان	محمد شادي	الرقيب
239	Hamza	TAJ	M-G	49433	التاج	حمزة	الرقيب
240	Abdelhamid	AJARCIF	M-G	46547	أجرسيف	عبد الحميد	الرقيب
241	Merouane	LAMOUADENE	M-G	46468	لمودن	مروان	الرقيب
242	Ossama	KHALDI	M-G	46533	خلدي	أسامة	الرقيب
243	Said	AIT BEL HAJ	M-G	47009	أيت بلحاج	سعيد	الرقيب
244	Youssef	DERÂOUI	M-G	49215	الراوي	يوسف	الرقيب
245	Najoua	SDAIRI	M-G	52412	سديري	نجوى	الرقيب
246	Tarik	EDDAHBI	Adj	35743	الدهبي	طارق	المساعد
247	Hamza	CHANAÂ	M-G	46108	الشانع	حمزة	الرقيب
248	Ikram	BENNAJI	M-G	48796	بناجي	إكرام	الرقيب

249	Mourad	HARROUCHI	M-G	48367	هروش	مراد	الرقيب
250	Hamza	HAFIDI	M-G	49422	حافظي	حمزة	الرقيب
251	Mohammed	BELAKHDIM	Adj	36769	بلخديم	محمد	المساعد
252	Zakaria	KARSAM	M-G	51478	قرسام	زكرياء	الرقيب
253	Hosna	LAHBAR	M-G	50365	لهبر	حسنى	الرقيب
254	Azzelarab	LAMRABET	M-G	49193	لمرابط	عز العرب	الرقيب
255	Khalil	OUFASY	M-G	46918	وفزي	خليل	الرقيب
256	Ahmed amine	BELAHOUAOU	M-G	46740	بلهاواوي	احمد امين	الرقيب
257	Ossama	HABIB EDDINE	M-G	50870	حبيب الدين	أسامة	الرقيب
258	Mohamed rafik	RACHQI	M-G	47609	رشقي	محمد رفيق	الرقيب
259	Wissam	KALLOUA	M-G	48277	قلوع	وسام	الرقيب
260	Hiba	AMAL	M-G	52385	امال	هبة	الرقيب
261	Soulayman	AIT LHOUE	M-G	51959	ايت الحو	سليمان	الرقيب
262	Abdellatif	AIT BEN ESSALIH	M-G	51048	ايت بن الصالح	عبد اللطيف	الرقيب
263	Amine	CHERIE	M-G	48330	شريعي	أمين	الرقيب
264	Ayoub	AIT MOUSSA	M-G	50136	ايت موسى	ايوب	الرقيب
265	Ahmed	IHYA	M-G	46296	إحيا	أحمد	الرقيب
266	Omar	BALLOUCH	M-G	49005	بلوش	عمر	الرقيب
267	Nazih	ROUCHDI	M-G	48249	الرشدي	نزيه	الرقيب
268	Wafaa	CHOUAIB	M-G	48804	شعيب	وفاء	الرقيب
269	Abdelali	SBAÏHI	Adj	35580	اصبايحي	عبد العالي	المساعد
270	Mohammed	BOULJAOU	M-G	42192	بولجاوي	محمد	الرقيب أول
271	Youns	EL AHMIDI	M-G	51966	الاحمدي	يونس	الرقيب
272	Med-reda	ALI OUALLA	M-G	52006	علي وعلا	محمد رضا	الرقيب
273	Reda	LAKDALI	M-G	51276	لكدالي	رضي	الرقيب
274	Ayoub	ABENDAR	M-G	52135	ابندار	ايوب	الرقيب
275	Abderrazzak	HATHOUTI	M-G	48218	هطهوطي	عبد الرزاق	الرقيب
276	Hamid	AROUBATE	M-G	49894	حميد	عروبات	الرقيب
277	Mouhcine	MOUINA	M-G	50270	مويينة	محسن	الرقيب
278	Hamza	BOUDERRAH	M-G	52670	بودراج	حمزة	الرقيب
279	Douac	EL KHADIRI	M-G	52443	الخديري	دعاء	الرقيب
280	Iliass	OUIZIF	M-G	50036	اوزيف	الياس	الرقيب
281	Mostapha	TARKI	M-G	51910	الطرقى	مصطفى	الرقيب
282	Majid	DARBALE	Adj	35341	دربال	ماجد	المساعد
283	El mehdi	HABIBALLAH	M-G	47694	حبيب الله	المهدي	الرقيب
284	Ayoub	AZIZ	M-G	49071	عزيز	ايوب	الرقيب
285	Hicham	FILALI	M-G	48400	فيلالي	هشام	الرقيب
286	Imad	FOUIKRI	M-G	50246	افويكري	عماد	الرقيب
287	Mohammed	GOURMA	M-G	47540	كرمة	محمد	الرقيب
288	Abderahim	SAADI	M-G	47546	السعدي	عبد الرحيم	الرقيب
289	Mohamed	AHMIDOU	M-G	47849	احميدو	محمد	الرقيب
290	Kamal	ALLAOU	M-G	48098	علاوي	كمال	الرقيب

291	Abdelkebir	EL KOUTEB	M-G	46499	الكوتبي	عبد الكبير	الرقيب
292	Sfae	AIT JILALI	M-G	52425	ايت الجيلالي	صفاء	الرقيب
293	Lahcen	RADICH	M-G	51367	الراديش	لحسن	الرقيب
294	Yassine	KAZNOUNE	M-G	46979	قزنون	ياسين	الرقيب
295	Achraf	HADI	M-G	48062	هادي	أشرف	الرقيب
296	Karima	HASSOUNA	M-G	52331	حسونة	كريمة	الرقيب
297	Khalid	DAHIR	M-G	49066	ظهير	خالد	الرقيب
298	Merouane	AISSI	M-G	47060	عيسي	مروان	الرقيب
299	Aziz	ZAÂRI	M-G	46825	الزكري	عزيز	الرقيب
300	Yassine	BENJELLOUL	M-G	48423	بن جلول	يسن	الرقيب
301	Abdelatif	BENALLAL	M-C	41917	بنملال	عبد اللطيف	الرقيب أول
302	Radouane	BOUASSABA	M-G	47913	بوعصابة	رضوان	الرقيب
303	Amal	AICHANOU	M-G	50392	عشانو	امال	الرقيب
304	Kamal	EL BAKKALI	M-G	48327	البقالي	كمال	الرقيب
305	Elmehdi	BENMOUIDA	M-G	46788	بنميدة	المهدي	الرقيب
306	El mostafa	GHOUFRANE	Adj	31244	غفران	المصطفى	المساعد
307	Aziz	AMAL	M-C	41274	امال	عزيز	الرقيب أول
308	Abderrahim	EL BARDANI	M-G	46129	البرداني	عبد الرحيم	الرقيب
309	Mohcine	DAGHAB	M-G	51518	دغاب	محسين	الرقيب
310	Mohamed	MATOUAL	M-G	49798	مطوال	محمد	الرقيب
311	El mehdi	ACHBAR	M-G	46693	اشبار	المهدي	الرقيب
312	Adil	SABRI	M-C	28498	صبري	عادل	الرقيب أول
313	Hicham	IKHACHTI	Adj	39163	اخشتي	هشام	المساعد
314	Rabie	BADAoui	M-G	49395	البدائي	ربيع	الرقيب
315	Mohammed	SABBOUH	M-G	48347	الصبوح	محمد	الرقيب
316	Adil	SAFFOUR	M-G	46817	صفور	عادل	الرقيب
317	Rachid	ASSOFI	M-G	46144	أصوفي	رشيد	الرقيب
318	Rachid	OUBIY	M-G	51391	أبي	رشيد	الرقيب
319	Marouane	RAHMOUN	M-G	48272	رحمون	مروان	الرقيب
320	Hamza	S'HYEN	M-C	30276	اسحين	حمزة	الرقيب أول
321	Mohamed	ZADANI	M-G	50066	زداني	محمد	الرقيب
322	Lahoucine	AÏT HAMMOU	M-G	46026	ايت حمو	الحسين	الرقيب
323	Ismail	AZHAR	M-G	46868	ازهر	اسماعيل	الرقيب
324	Rida	OUKACHA	M-G	51091	عكاشة	رضا	الرقيب
325	Hamza	BENAEDEHRAHMANE	M-G	52648	بنعبد الرحمان	حمزة	الرقيب
326	Otmane	MADKOURI	M-G	51449	مذكوري	عثمان	الرقيب
327	Anas	LAHRACH	M-G	50278	لحرش	انس	الرقيب
328	Rachid	AGUENAOL	Adj	33491	اكتاوا	رشيد	المساعد
329	Ahmed	TOUIMI	M-G	51314	التويمي	احمد	الرقيب
330	Anwar	TOUMIA	M-G	51231	تومية	أنوار	الرقيب
331	Mohammed	SALIMI	M-G	46795	سليمي	محمد	الرقيب
332	Mohamed	EL KHALDI	M-G	46378	الخالدي	محمد	الرقيب

333	Jaouad	JOUMADI	M-G	47506	جمادي	جواد	الرقيب
334	Ahmed	AMAMOU	Adj	31561	اعمامو	احمد	المساعد
335	Reda	BOUCHAALA	M-G	49465	بوشعالة	رضي	الرقيب
336	Jamal	ASSELLAOUI	M-G	51266	اسلاو	جمال	الرقيب
337	Youssef	BOUQANNOUF	M-G	47973	بوقنوف	يوسف	الرقيب
338	Hicham	NAJIM	M-C	28220	النجيم	هشام	الرقيب أول
339	Younes	EL HASNAOUI	M-G	46815	الحسناوي	يونس	الرقيب
340	Ayyoub	LABIDI	M-G	52601	العبيدي	ايوب	الرقيب
341	Ismail	KORONI	M-G	49872	قروني	اسماعيل	الرقيب
342	Achraf	LAHMIM	M-G	49308	لحميم	اشرف	الرقيب
343	Soukaina	EL BAHRIA	M-G	52372	البحرية	سكينة	الرقيب
344	Brahim	LAMHIYAK	M-G	52041	لمهيقي	ابراهيم	الرقيب
345	Abdellah	ENNACIRI	M-C	41277	الناصرى	عبد الله	الرقيب أول
346	Ahmed amine	BENDICH	M-G	51082	بنديش	أحمد أمين	الرقيب
347	Fettah	EL MIKI	M-G	48973	الميكى	فتاح	الرقيب
348	Mohammed	BOUZYA	M-G	47943	بوزيا	محمد	الرقيب
349	Ismail	CHAOUI	M-G	51432	شاوي	اسماعيل	الرقيب
350	Hicham	GHOUFRANE	M-C	28264	غفران	هشام	الرقيب أول
351	Charaf	LOUZI	M-G	49062	اللوذي	شرف	الرقيب
352	Abdessamad	LACHQAR	M-G	49450	الأشقر	عبد الصمد	الرقيب
353	Ayoub	TALEB	M-G	49508	الطالب	أيوب	الرقيب
354	Jaouad	EL HABRI	M-G	46518	الحبريري	جواد	الرقيب
355	Younes	BAJITE	M-G	46973	باجيت	يونس	الرقيب
356	Yassine	ET-TANANY	M-G	49003	التناني	ياسين	الرقيب
357	Mourad	ZEGHARI	M-G	47974	الزغاري	مراد	الرقيب
358	Hamza	R'MIQI	M-G	48131	الرميقي	حمزة	الرقيب
359	Achraf	ZÉKKAL	M-G	46530	الزقال	اشرف	الرقيب
360	Rachid	AMRAOUI	M-G	49166	عمر اوي	رشيد	الرقيب
361	Mohamed	MEZIANE	M-G	51093	مزيان	محمد	الرقيب
362	El mustapha	TOUAF	M-G	46107	الطواف	المصطفى	الرقيب
363	Zahir	MORAD	M-G	49776	مراد	زهير	الرقيب
364	Youness	FIKRI	M-G	52215	فكري	يونس	الرقيب
365	Walid	KACHACH	M-G	49091	قشاش	وليد	الرقيب
366	Driss	BOUNHIRAT	M-G	46304	بنهرات	ادريس	الرقيب
367	Achraf	EL BITAOUI	M-G	49412	البيتاوي	اشرف	الرقيب
368	Mohamed	RAMI	M-G	49580	رامي	محمد	الرقيب
369	Mohamed amine	EL BASSALI	M-G	49587	البصالي	محمد أمين	الرقيب
370	Abderrahim	LAMINE	M-G	46412	لمين	عبد الرحيم	الرقيب
371	Youness	EL GHAZOUJANY	M-G	47850	الغزواني	يونس	الرقيب
372	Youssef	EL HARFI	M-G	49721	الحرفي	يوسف	الرقيب
373	Houssin	LAABBADI	M-G	52002	العبادي	الحسين	الرقيب
374	Abdelouahab	AÏT CHRIF	M-G	49368	ايت الشريف	عبد الوهاب	الرقيب

375	Youssef	EL HAKIOU	M-G	51128	الهكيوي	يوسف	الرتيب
376	Jawad	AÏT ALI	M-G	51770	أيت علي	جواد	الرتيب
377	Jaouad	BELAÏDI	M-G	50115	بلعيد	جواد	الرتيب
378	Salama	EN-NAÏY	M-G	49495	الناجي	سلامة	الرتيب
379	Hamza	SAKHR	M-G	51896	صخر	حمزة	الرتيب
380	Hamza	ZAROUAL	M-G	50233	زروال	حمزة	الرتيب
381	Mohamed	RABII	M-G	46149	الربعي	محمد	الرتيب
382	Jihad	AIT NACEUR ICHOU	M-G	47645	أيت ناصر ايشو	جهاد	الرتيب
383	Hassan	MRICHKA	M-G	51833	مريشكة	حسن	الرتيب
384	Amine	EL IDRIS	M-G	51185	الإدريسي	أمين	الرتيب
385	Hicham	FARES	M-G	46883	فارس	هشام	الرتيب
386	Abdelghani	BOUJIDA	M-G	49567	بوجدة	عبد الغاني	الرتيب
387	Saïd	MOUTIA	M-G	51089	مطيع	سعيد	الرتيب
388	Mohamed	OUARSAN	M-C	27818	ورسان	محمد	الرتيب أول
389	Abderrazak	SABIR	M-G	46716	صابر	عبد الرزاق	الرتيب
390	Soufiyan	SOUIKEN	M-G	52643	سويكن	سفيان	الرتيب
391	Youssef	ELAALLALI	M-G	49136	العلاي	يوسف	الرتيب
392	Hasnae	TCHINY	M-G	48814	اتشني	حسنا	الرتيب
393	Khalid	AIT BRIK	M-G	51793	أيت بريك	الرواشد	الرتيب
394	Mohamed	MAÂDANE	M-G	49089	معيدن	محمد	الرتيب
395	Adil	AZIZIA	M-C	29034	اعزيزيا	عادل	الرتيب أول
396	Mohamed	RAILLANI	M-G	48290	الرياني	محمد	الرتيب
397	Hamza	NACIRI	M-G	51401	النصيري	حمزة	الرتيب
398	Badr	OUKASSOU	M-G	49939	اقسو	بدر	الرتيب
399	Mohammed	EL GADDA	M-G	50905	الكادة	محمد	الرتيب
400	Rachid	EL AZZAOU	M-C	28528	العزاوي	رشيد	الرتيب أول
401	Yassine	FAHRAOU	M-G	48144	فحراوي	ياسين	الرتيب
402	Othmane	ELMESOUDY	M-G	47878	المسعودي	عثمان	الرتيب
403	Bouchaib	JARMOUN	M-G	46800	جرموني	بوشعيب	الرتيب
404	Youssef	HARMOUCH	M-G	49574	هرموش	يوسف	الرتيب
405	Yassine	ECH-CHEBAB	M-G	48271	الشباب	ياسين	الرتيب
406	Ousama	TELLI	M-G	46819	طلي	اسامة	الرتيب
407	Soufiane	BAYBAY	M-G	48377	بايباي	سفيان	الرتيب
408	Khalid	YASYN	M-G	47848	ياسين	خالد	الرتيب
409	Abdellah	HASNIOU	M-G	48269	حسنوي	عبد الله	الرتيب
410	Yassine	AMRAOU	M-G	47870	عمر اوي	ياسين	الرتيب
411	Said	ELBASSRI	Adj	37495	البصري	سعيد	المساعد
412	Lahcen	ZOULIQA	Adj	38380	الزليقة	لحسن	المساعد
413	Saleh	FENNI	M-G	52653	فني	صالح	الرتيب
414	Brahim	FAKSSI	M-G	49055	فارسي	أبراهيم	الرتيب
415	El mehdi	SHITRI	M-G	50047	شحيثري	المهدي	الرتيب
416	Outmane	ELIADILI	M-G	51412	الجديلي	عثمان	الرتيب

417	Abdelali	CHAÏBI	M-G	47580	الشعبي	عبد العالي	الرقيب
418	Soulaimane	BOUKDIR	M-G	51049	بوقدير	سليمان	الرقيب
419	Omar	EL-KOUACH	M-G	50949	الكواش	عمر	الرقيب
420	Nouh	BAIOD	M-G	51043	بيوض	نوح	الرقيب
421	Ridwane	HAJAOUI	M-G	46182	حجاوي	رضوان	الرقيب
422	Anass	L'BAHY	M-G	46508	الباهي	أنس	الرقيب
423	Hamza	FAHIMI	M-G	49110	فهيبي	حمزة	الرقيب
424	Hamid	EL OUARDI	M-G	34602	الوردي	حميد	الرقيب أول
425	Iliasse	JLILA	M-G	49873	اجليلة	الياس	الرقيب
426	Mouhcine	AOUNE	M-G	51095	عون	محسين	الرقيب
427	Abdelhaq	BAALLAL	M-G	50010	بعلال	عبد الحق	الرقيب
428	Yassine	KERBOUFI	M-G	49615	الكربوبي	ياسين	الرقيب
429	Oussama	ZEMZAMI	M-G	49794	زمزامي	أسامة	الرقيب
430	Mohamed	DAHMANI	M-G	33543	الدحماني	محمد	الرقيب أول
431	Jaouad	IBNELFAQUH	M-G	46926	ابن الفقيه	جواد	الرقيب
432	Oussama	BOUDHAR	M-G	46772	بوظهر	أسامة	الرقيب
433	Hamza	BOUKHDIMI	M-G	46559	بوخديمي	حمزة	الرقيب
434	Fouad	EL HAYANI	M-G	48310	الحياياني	فؤاد	الرقيب
435	Hamid	BEN YACHOU	M-G	28286	بنيشو	حاميد	الرقيب أول
436	Moncif	Gharib	M-G	50062	غارب	منصف	الرقيب
437	Cherkaoui	LECHGAR	M-G	52581	لشكر	الشرقاوي	الرقيب
438	Amine	SEMLALI	M-G	34785	السملالي	أمين	الرقيب أول
439	Aziz	BOUKAMDANE	M-G	46847	بور مضان	عزيز	الرقيب
440	Badr ed-dine	HAFIDI	M-G	49011	حافظي	بدر الدين	الرقيب
441	Mohammed	Haji	M-G	52017	حاجي	محمد	الرقيب
442	Abdelali	OUACHI	M-G	46773	اواشي	عبد العالي	الرقيب
443	Hamza	OUARD	M-G	49064	ورد	حمزة	الرقيب
444	Ahmed	EL BAKHRI	M-G	40407	البخيري	أحمد	الرقيب أول
445	Mohamed	BOUHIBA	M-G	48132	برهية	محمد	الرقيب
446	Zakaria	HSINI	M-G	51031	حسني	زكرياء	الرقيب
447	Hassan	OUADEFFLI	M-G	48069	وادفلي	حسن	الرقيب
448	Ahmed	TAHIRI	M-G	46759	الطاهيري	أحمد	الرقيب
449	Abdelkamel	TAUAHRI	M-G	49213	الطوهرري	عبد الكامل	الرقيب
450	Fatima-zahra	TMOULIK	M-G	50391	اتموليك	فاطمة الزهراء	الرقيب
451	Mouhssine	NAFNAF	M-G	48252	نقناف	محسن	الرقيب
452	Toufik	MEKKAOU	M-G	49337	المكاوي	توفيق	الرقيب
453	Ihab	ENOUSKI	M-G	40650	النوسكي	أيهاب	الرقيب أول
454	El mehdi	JLLIQA	M-G	51990	المهدي	اجليق	الرقيب
455	Ayoub	OUHMAD	M-G	48146	اوحماد	أيوب	الرقيب
456	Kamal	LAHBABI	M-G	49024	لحبابي	كمال	الرقيب
457	Slimane	LEMRAHBI	M-G	49540	المرابطي	سليمان	الرقيب
458	Youssef	HAMOUCHE	M-G	49954	حموشي	يوسف	الرقيب

459	Aziddine	ATTEOUI	M-G	52549	عطوي	عز الدين	الرقيب
460	Brahim	ETTAOUYL	M-G	46038	الطويل	ابراهيم	الرقيب
461	Omar	MIMI	M-G	47784	ميمي	عمر	الرقيب
462	Abdelghani	MAHAMOUSSA	M-G	50096	محموسة	عبد الغني	الرقيب
463	Youness	EL BAJRAOUI	M-G	50149	البجراوي	يونس	الرقيب
464	Achraf	AAMRE	M-G	49328	عمرو	أشرف	الرقيب
465	Haddou	BOUIJRA	M-G	47584	بويجري	حدو	الرقيب
466	Hassan	OUALLA	M-G	49297	أوعلا	حسن	الرقيب
467	Mohammed	IDRISSI MELIANI	M-G	49880	ادريسي ملياني	محمد	الرقيب
468	Mohammed	EL MAHFOUDI	M-G	50830	المحفوضي	محمد	الرقيب
469	Mounir	BACHIR	M-G	48411	بشير	منير	الرقيب
470	Abdellah	NAIT BASSOU	M-G	51136	نايت باسو	عبد الله	الرقيب
471	Brahim	QUEZZANI-CHAHD	M-G	51680	الوزاني الشاهدي	براهيم	الرقيب
472	Mohamed rida	YASSINE	M-G	49734	ياسين	محمد رضى	الرقيب
473	Adil	LAACHARI	M-G	47766	العشاري	عادل	الرقيب
474	Faical	HATANE	Adj	35656	هطن	فيصل	المساعد
475	Khalid	EL ACHKAR	M-C	37744	الاشقر	خالد	الرقيب أول
476	Badr	HAMANE	M-G	49453	همان	بدر	الرقيب
477	Abdelfattah	EDRAOUI	M-G	51275	الدرابي	عبد الفتاح	الرقيب
478	Mouhcine	MÂAMAR	M-G	46452	معمر	محسن	الرقيب
479	Nabil	MOUSLIH	M-G	50992	مصلح	نبيل	الرقيب
480	Ayoub	EL GHAZZALI	M-G	51157	الغزالي	ايوب	الرقيب
481	Ahmed	BENNAJI	M-G	47653	بناجي	احمد	الرقيب
482	Rachid	CHAHID	M-C	30322	شاهيد	رشيد	الرقيب أول
483	Omar	ELKHALDI	M-G	46690	الخالدي	عمر	الرقيب
484	Mahmoud	GHOUMME	M-G	46843	غميض	محمود	الرقيب
485	Achraf	OUSSALEM	M-G	49510	أسالم	أشرف	الرقيب
486	Hicham	HOUIDDA	M-G	46493	احويده	هشام	الرقيب
487	Youness	EL ASSALI	M-G	47075	العسالي	يونس	الرقيب
488	Younès	ABBALI	M-G	46256	عبالى	يونس	الرقيب
489	Ayyoub	ES.SAFI	M-G	49183	الصافي	أيوب	الرقيب
490	Omar	KHELFAOUI	M-G	51143	خلفاوي	عمر	الرقيب
491	Abdellatif	BATATA	M-G	51694	بططى	عبد اللطيف	الرقيب
492	Mohamed	EDDAIZ	M-G	51085	الدايز	محمد	الرقيب
493	Mustapha	SERBOUTI	M-G	49991	السربوتي	مصطفى	الرقيب
494	Driss	MOHADI	M-C	27557	محادي	ادريس	الرقيب أول
495	Elhaj	AMAL	M-G	49986	أمال	الحاج	الرقيب
496	Mohssine	BOUHAMRA	Adj	38268	بوحمرة	محسين	المساعد
497	Mohamed	HJIAJ	M-G	46569	حجيج	محمد	الرقيب
498	Hamza	OUASLAM	M-G	48969	وسلام	حمزة	الرقيب
499	Mohamed amine	EL RHINAOU	M-G	50170	الغيناوي	محمد أمين	الرقيب

500	Tarik	OUDEMNAT	M-C	46884	اودمنات	طارق	الرقيب
501	Youssef	RAHIMI	M-C	48082	رحيمي	يوسف	الرقيب
502	Adil	RANIB	M-C	31435	رنيب	عادل	الرقيب أول
503	Abdellatif	AMGHAR	M-C	30038	امغار	عبد اللطيف	الرقيب أول
504	Youness	BADDISS	M-G	49429	باديس	يونس	الرقيب
505	Ali	BOUSSIF	M-G	48402	بوسيف	علي	الرقيب
506	Salah-eddine	EL HAFIDI	M-C	39698	الحافظي	صلاح الدين	الرقيب أول
507	Oussama	LEMTIRI CHLIEH	M-G	47793	شليخ لمطيري	اسامة	الرقيب
508	Hamza	EL-HABTE	M-G	47963	الهبطي	حمزة	الرقيب
509	Mohamed	EL KASSMI	M-G	50204	القاسمي	محمد	الرقيب
510	Mohammed	EL JIRARI	M-G	49232	الجيراري	محمد	الرقيب
511	Oussama	JABRANI	M-G	52726	جبراني	اسامة	الرقيب
512	Abdelkarim	HAKMI	M-G	47050	حاكمي	عبد الكريم	الرقيب
513	Youssef	GHANNAM	Adj	38318	غنام	يوسف	المساعد
514	Zakaria	TIZGUI	M-G	48515	تزكي	زكرياء	الرقيب
515	Younes	IDIR	M-G	48058	ايدر	يونس	الرقيب
516	Mustapha	YACHOUTI	M-G	46434	يشوتي	مصطفى	الرقيب
517	Mohamed	CHARFAOUI	M-G	47555	الشرفاوي	محمد	الرقيب
518	Mouhcine	KESSAR	M-C	27970	كيسار	محسن	الرقيب أول
519	Abdessamad	BEN MADAN	M-G	49181	بن مدان	عبد الصمد	الرقيب
520	Yousef	LAAMRANI	M-G	51586	العمراني	يوسف	الرقيب
521	Achraf	TOUATI	M-G	47764	التواتي	أشرف	الرقيب
522	Ahmed	EL MARDI	M-C	40455	المرضي	أحمد	الرقيب أول
523	Anass	BENHLAL	M-G	49154	بن هلال	أنس	الرقيب
524	Nassim	ELACRI	M-G	52009	العصري	نسيم	الرقيب
525	Fouad	SELMADI	M-G	51490	سلمادي	فؤاد	الرقيب
526	Mohamed	ASBITA	M-G	50893	اسبطة	محمد	الرقيب
527	Adnane	EL RHICHACHMI	M-G	47736	الغشاشمي	عدنان	الرقيب
528	Abdelhaq	ALLAM	Adj	31303	علام	عبد الحق	المساعد
529	Samir	CHBIKA	Adj	37343	الشبيكة	سمير	المساعد
530	Youssef	EL GAOUDE	M-C	40021	الكوذي	يوسف	الرقيب أول
531	Mounir	LAHMAR	M-C	41709	لحمر	منير	الرقيب أول
532	Mohamed	MIQOI	Adj	31357	ميقوا	محمد	المساعد
533	Hamza	DAOUDERCAST	M-G	52533	داودر قاست	حمزة	الرقيب
534	Abdelillah	RAZZOUK	M-G	48015	رزوق	عبد الاله	الرقيب
535	El mehdi	EL ATTIOUJ	M-G	46510	العتيوي	المهدي	الرقيب
536	El mehdi	SALIH	M-G	47953	صالح	المهدي	الرقيب
537	Abderrahim	SALMI	M-G	52628	السالمي	عبد الرحيم	الرقيب
538	Soufiane	ZERAI	M-G	47976	الزرعي	سفيان	الرقيب
539	Mourad	EL ALLAOUI	M-G	50081	العلوي	مراد	الرقيب
540	Nabil	JORFI	M-G	46183	الجرفي	نبيل	الرقيب
541	Ouadaï	CHOUM	M-G	48168	شوم	وديع	الرقيب

542	Jaouad	LAHDOUF	M-G	47605	لحضور	جواد	الرقيب
543	Rachid	AÏT SALAH	M-G	47576	ايت صالح	رشيد	الرقيب
544	Brahim	ELMEHDAOUI	M-G	47833	المهدي	ابراهيم	الرقيب
545	Ayoub	ADNANE	M-G	52591	عدنان	ايوب	الرقيب
546	El mehdi	ARRADI	M-G	49206	الراضي	المهدي	الرقيب
547	Yassine	EL QIROUT	M-G	46465	القروط	ياسين	الرقيب
548	Soufiane	AÏT BOUHADIDJ	M-G	46702	ايت بوحددي	سفيان	الرقيب
549	El hassan	AL HANSALI	M-G	47471	الحنصالي	الحسان	الرقيب
550	Mohamed	BENDIFI	M-G	51920	بن ضيفي	محمد	الرقيب
551	Abderrahim	BOU-IDRA	M-G	51817	بويدري	عبد الرحيم	الرقيب
552	Ayoub	MOUMAD	M-C	49605	موماد	أيوب	الرقيب
553	Abdelhafid	GHOULAM	M-G	48341	غولام	عبد الحفيظ	الرقيب
554	Youssef	EL-BOUBAKRI	M-G	50934	اليوبكري	يوسف	الرقيب
555	Youssef	BERAICH	M-G	48340	بر عيش	يوسف	الرقيب
556	El mehdi	ZEROUAL	M-G	48139	الزروالي	المهدي	الرقيب
557	Mohamed	EL MASSLOUHI	M-G	51437	المصلوحي	محمد	الرقيب
558	Soufiane	LABRIK	M-G	51129	البريق	سفيان	الرقيب
559	Mobarek	NFISSI	M-C	30374	انفيسي	مبارك	الرقيب أول
560	Omar	SARHIR	M-G	48389	صغير	عمر	الرقيب
561	Youness	KARDOUD	M-G	51250	كردود	يونس	الرقيب
562	Mouad	BEN BOUAZZA	M-G	49126	بن بو عزة	معاذ	الرقيب
563	Ayoub	AÂMOUD	M-G	49220	أعمود	أيوب	الرقيب
564	M'hamed	FAIZ	M-G	47002	فايز	محمد	الرقيب
565	El hassane	ED.DAOUDI	M-G	48167	الداودي	الحسن	الرقيب
566	Youssef	BENKHALLOUK	M-G	47909	بنخلوق	يوسف	الرقيب
567	Mohamed	KADRANI	M-G	49060	كدراني	محمد	الرقيب
568	Hicham	CHOUKRI	M-G	51026	شكري	هشام	الرقيب
569	Khalid	EL KHAYARI	M-C	42260	الخياري	خالد	الرقيب أول
570	Mohamed	AQIL	M-C	39652	عقيل	محمد	الرقيب أول
571	Yassine	MARHRACHI	M-G	49225	مغراوي	ياسين	الرقيب
572	Chafik	BOUTAYEB	M-G	49902	ابوطيب	شفيق	الرقيب
573	Med Mokhtar	QARA	M-C	42174	قارا	محمد المختار	الرقيب أول
574	Naim	BEN MIMOUNE	M-G	46546	بنميمون	نعيم	الرقيب
575	Saïd	BHILIL	M-G	51906	بهييل	سعيد	الرقيب
576	Abderrahmane	KANOUNI	M-G	52545	كنوني	عبد الرحمان	الرقيب
577	Mounaim	LAHMIDI	M-G	47027	لحميدي	منعم	الرقيب
578	Mohammed	FLANE	M-G	49594	فلان	محمد	الرقيب
579	Abdelghani	LOUDANNI	M-G	46987	الوداني	عبد الغاني	الرقيب
580	Ouadie	SALEM	M-G	47960	سالم	وديع	الرقيب
581	Tarik	EL QORCHI	M-C	26772	القرشي	طارق	الرقيب أول
582	Mounim	ANOVAR	M-G	49866	انوار	منعم	الرقيب
583	Azz-eddine	TOUNSI	M-G	46924	التونسي	عز الدين	الرقيب

584	Radr-Eddine	RAKIB	Adj	38404	رقيب	بدر الدين	المساعد
585	Hicham	SEBBANE	M-G	49478	الصبان	هشام	الرقيب
586	Mounaim	ELBARNI	M-G	51263	البرني	منعم	الرقيب
587	Salah-eddine	ADDAHAS	M-G	52271	الدحاس	صلاح الدين	الرقيب
588	Tawfiq	MAOUKIL	M-G	47573	موكيل	توفيق	الرقيب
589	Zouhair	MATAH	M-C	29402	معتاه	زهير	الرقيب أول
590	Mahmoud	LAÂMRI	M-G	51915	العمرى	محمود	الرقيب
591	Achraf	LOUTHA	M-G	49639	لوطه	أشرف	الرقيب
592	Mohamed	M'GHIOUACH	M-G	48301	مغيوش	محمد	الرقيب
593	Soufyane	ELKADIRI	M-G	51946	القادري	سفيان	الرقيب
594	Mohamed	EL KHATTABI	M-G	50276	الخطابي	محمد	الرقيب
595	Ayoub	ELOUMRANI	M-G	46803	العمراني	أيوب	الرقيب
596	Zakaria	LAMRABET	M-G	49394	المرابط	زكرياء	الرقيب
597	Fouad	AIT MOULAY ALI	M-C	30516	أيت مولاي علي	فواد	الرقيب أول
598	Alaadine	OIHDI	M-C	31403	وحدى	علاء الدين	الرقيب أول
599	Ayoub	DARHOUE	M-G	48142	داغور	أيوب	الرقيب
600	Youssef	JAOUAI	M-G	49728	جواي	يوسف	الرقيب
601	Abdelghani	MACHKOURI	M-C	42073	مشكوري	عبد الغني	الرقيب أول
602	Tarik	AÂDSI	Adj	33472	اعدسي	طارق	المساعد
603	Said	LAFRIZI	M-C	46022	لفريزي	سعيد	الرقيب
604	Hicham	MRHOUS	M-G	49613	مغوز	هشام	الرقيب
605	Omar	OUHQOU	M-G	49265	أغوي	عمر	الرقيب
606	El houssain	HMIDDOUCH	M-G	49377	حميدوش	الحسين	الرقيب
607	Mohamed	LASRI	M-G	48121	العسري	محمد	الرقيب
608	Houssam	RIOU	Adj	37170	الريوي	حسام	المساعد
609	Anas	SANDARI	M-G	47031	سنداري	أنس	الرقيب
610	Mehdi	MOULATH EUM	M-G	52575	مولتهم	مهدي	الرقيب
611	Mohamed	OUBALKAS	M-G	47485	أوبلكاس	محمد	الرقيب
612	Hassan	FOUNOUN	M-G	48356	فونون	حسن	الرقيب
613	Mohammed	BOULHAYAT	M-G	48974	بولحية	محمد	الرقيب
614	Abdelilah	ASKOUR	M-G	50217	أسكور	عبد الإله	الرقيب
615	Mohamed	EL MOUDNI	M-G	50248	المودني	محمد	الرقيب
616	Taoufik	EL-HIRI	M-C	49561	الهييري	توفيق	الرقيب
617	Ali	TAHARO	M-G	50995	طهروا	علي	الرقيب
618	Issam	ESSAÏDI	M-G	49238	سعيد	عصام	الرقيب
619	Mohamed	NADAH	M-G	49552	الناداه	محمد	الرقيب
620	Ahmed	GHAOUTA	M-G	50293	غوتي	أحمد	الرقيب
621	Mohamed	ELOUFIR	M-G	51055	العفير	محمد	الرقيب
622	El mehdi	LEM KHANAT	M-G	46084	لمخنت	المهدي	الرقيب
623	Mohammed	DIAB	M-G	49977	ادياب	محمد	الرقيب
624	Mourad	LEFAKIR	M-C	51582	لفكير	مراد	الرقيب
625	Taha	MOUKHLASS	M-G	52094	مخلص	طه	الرقيب

626	Abderrahim	KANANE	M-G	47877	كنان	عبد الرحيم	الرقيب
627	Youssef	CHICHAOU	M-G	48001	شيشاو	يوسف	الرقيب
628	Abdenaïm	EL KADIRI	M-G	51965	القادري	عبد النعيم	الرقيب
629	Yassine	OU ALLA	M-G	49274	أعلا	ياسين	الرقيب
630	Hatim	MAHRAZ	M-G	46703	محرز	حاتم	الرقيب
631	Abdelhadi	MAAROUI	M-G	51957	معروفي	عبد الهادي	الرقيب
632	Anas	GARNAOUI	M-G	49105	كرناوي	انس	الرقيب
633	Khalil	ZERRIQ	M-G	49579	زريق	خليل	الرقيب
634	Mohammed	ABIDI	M-G	46997	عابدي	محمد	الرقيب
635	Med Najib	EL HERRAB	Adj	38518	الهراب	محمد نجيب	المساعد
636	Abdelmalek	EL BADAOU	M-G	51127	البدوي	عبد الملك	الرقيب
637	Mohamed	ACHMIT	M-G	48364	اشميط	محمد	الرقيب
638	Jamal	BOUJINE	M-G	47014	بعجين	جمال	الرقيب
639	Zakariae	BADAI	M-G	48214	بدعي	زكرياء	الرقيب
640	Mohamed	EL ASSALI	M-G	51730	العسالي	محمد	الرقيب
641	Abdeljouad	KHOTARI	M-G	52718	الخوتاري	عبد الجواد	الرقيب
642	Ômar	ERRADI	M-G	49074	الراضي	عمر	الرقيب
643	Hicham	ZAHBOUNE	M-G	49966	زهون	هشام	الرقيب
644	Hassan	FADLY	M-G	47585	فضلي	حسن	الرقيب
645	Naoufal	ATFANE	M-G	47608	عطفان	نوفل	الرقيب
646	Abdellah	AZZANE	M-G	50176	عزان	عبد الله	الرقيب
647	Bouchaïb	SAÏG	M-G	49123	صنايك	بوشعيب	الرقيب
648	Abdelwahed	OUÂDI	M-G	52051	وعدي	عبد الواحد	الرقيب
649	Abdelaziz	LAÂRIYEC	M-C	39491	لعريش	عبد العزيز	الرقيب أول
650	Hamza	EL MESSAOUDI	M-G	49227	المسعودي	حمزة	الرقيب
651	Zakaria	REJDAL	M-G	48036	رجدال	زكريا	الرقيب
652	Adil	BELHAMRA	Adj	30353	بلخمرة	عادل	المساعد
653	Fouad	DELLAOU	Adj	55602	دلاو	فؤاد	المساعد
654	Mohammed	ALAUI MDARHRI	M-G	50913	علوي مداغري	محمد	الرقيب
655	Reda	IBRAM	M-G	52573	ابرام	رضا	الرقيب
656	Mohssine	LAYA	M-G	46112	ليا	محسن	الرقيب
657	Driss	ER-REYAHY	M-G	51605	الرياحي	ادريس	الرقيب
658	Jamal	BENHMAMA	M-G	47074	بنحمامة	جمال	الرقيب
659	Youssef	AÂMOUD	M-G	51661	اعمود	يوسف	الرقيب
660	Khalid	BALLI	M-G	49388	بالي	خالد	الرقيب
661	Mohammed	EL IDRISI	M-G	51164	الادريسي	محمد	الرقيب
662	Mehdi	OUBELLA	M-G	51066	أوبلا	مهدي	الرقيب
663	Youness	HACHY	M-G	52556	هاشي	يونس	الرقيب
664	Mouhcine	ABOUMER OUKH	M-G	51079	أبو مريوخ	محسن	الرقيب
665	Zakaria	BOUAYADI	M-G	52220	البو عيادي	زكرياء	الرقيب
666	Sabir	KHABRAOU	M-G	49712	خير اوي	صابر	الرقيب
667	Khalid	ZENDALI	M-G	49185	زندالي	خالد	الرقيب

668	Hicham	TAHIR	M-G	50238	طاهير	هشام	الرفيق
669	Younes	ABDESSADEK	M-G	49825	عبد الصادق	يونس	الرفيق
670	Hamza	ANTAR	M-G	52016	عنتر	حمزة	الرفيق
671	Jamal	AMEZIANE	M-G	52207	امزيان	جمال	الرفيق
672	Abderrahim	EL KARRAM	Adj	26931	الكرام	عبد الرحيم	المساعد
673	Mohamed	EL KHANTACH	M-G	48390	الخناتاش	محمد	الرفيق
674	Moulay abdelouahab	NOUHAIDI	M-G	46283	النوهايدي	مولاي عبد الوهاب	الرفيق
675	Houssam	EL KHALFANI	M-G	52717	الخلفاني	حسام	الرفيق
676	Moulay hachem	ALAOUI	M-C	33004	العلوي	مولاي هاشم	الرفيق أول
677	Lahcen	NID ALI	M-G	46399	ند علي	لحسن	الرفيق
678	Adil	KIBBOU	M-G	46556	قبو	عادل	الرفيق
679	Azeddine	BADDI	M-G	50055	بدي	عز الدين	الرفيق
680	Charaf	EL-AOUNI	M-G	47502	العوني	شرف	الرفيق
681	Mohamed	OUMOUH	M-G	49411	أموح	محمد	الرفيق
682	Imad	BIGOR	M-G	49543	بيكور	عماد	الرفيق
683	Nabil	AIT LAHSEN	M-G	46458	ايت لحسن	نبيل	الرفيق
684	Jamal	BARROUCH	M-G	46983	بروش	جمال	الرفيق
685	Rochdi	ROGUI	M-C	35098	روكي	رشدي	الرفيق أول
686	Ahmed	NAÏMI	M-G	49044	الناعمي	أحمد	الرفيق
687	Ayoub	NACIRI	M-G	52110	الناصرى	ايوب	الرفيق
688	Said	SAMI	M-G	49780	سامي	سعيد	الرفيق
689	Alac	ABOUELKACIM	M-G	46223	ابو القاسم	علاء	الرفيق
690	Mustapha	TAHIRI	M-G	47882	الطاهري	المصطفى	الرفيق
691	Younes	BEN SETTI	M-G	49828	بن ستي	يونس	الرفيق
692	Larbi	BOUIJI	M-G	52612	بويجي	العربي	الرفيق
693	Mohamed	DNIDEN	M-G	48281	ادنين	محمد	الرفيق
694	Issam	RIBANI	M-G	48437	الرباني	عصام	الرفيق
695	Nour eddine	EL FAKIR	M-G	48970	الفكير	نور الدين	الرفيق
696	Ayoub	MARDI	M-G	50195	مراضي	ايوب	الرفيق
697	Mohamed-amine	BRIJA	M-G	49386	برجا	محمد أمين	الرفيق
698	Yassine	EL YAAGOUBI	M-G	48413	اليعقوبي	ياسين	الرفيق
699	Youssef	LACHHAB	Adj	35082	الاشهب	يوسف	المساعد
700	Adam	AABAOU	M-G	51188	عباوي	أدم	الرفيق
701	Mouad	OUBLAHSEN	M-G	46200	أوبلحسن	معاد	الرفيق
702	Yassine	BENJEBBAR	M-C	38017	بن جبار	ياسين	الرفيق أول
703	Mohamed	EL ARFAOU	M-G	51344	العرفاوي	محمد	الرفيق
704	Hamid	BOUADAINE	M-G	50021	بوعداين	حميد	الرفيق
705	Youssef	BENLKOUCH	M-G	49525	بن الكوش	يوسف	الرفيق
706	Abdelali	MOUZOUN	Adj	38086	موزون	عبد العلي	المساعد
707	Nabil	KADOURI	Adj	38159	قدوري	نبيل	المساعد
708	Said	AFKIR	M-G	51343	افكير	سعيد	الرفيق
709	Ayoub	HADDAOUI	M-G	49163	حداوي	ايوب	الرفيق

710	Omar	NADI	M-G	48220	نادي	عمر	الرقيب
711	Abdelouahed	SABER	Adj	38360	صابر	عبد الواحد	المساعد
712	Driss	ER_RAOUANI	M-G	46765	الروكاني	ادريس	الرقيب
713	Nour-elislam	EL MABROUKI	M-G	47525	المبروكي	نور الاسلام	الرقيب
714	Outmane	SGHYAR	M-G	48176	الصغيار	عثمان	الرقيب
715	Ayoub	MAMOUH	M-G	49487	مموح	ايوب	الرقيب
716	Omar	KHARBOUCH	M-G	47067	خربوش	عمر	الرقيب
717	Badr	BADREDDINE	M-G	52205	بدر الدين	بدر	الرقيب
718	Farid	ES-SOFI	M-G	46851	الصوفي	فريد	الرقيب
719	Said	OUQQACH	M-G	47557	سعيد	أقاش	الرقيب
720	Abdelaaziz	EL FAKIR	M-G	51595	الفكير	عبد العزيز	الرقيب
721	Zine el abidine	DAKKOUNI	M-G	47082	الدقوني	زين العابدين	الرقيب
722	Anas	TIBBA	M-G	46743	تيا	أنس	الرقيب
723	El mahdi	ASOUAB	M-G	46044	أصواب	المهدي	الرقيب
724	Karim	BOUDLALI	M-G	48360	بودلالي	كريم	الرقيب
725	Mohamed	CHHIBAT	M-G	48958	الشهيات	محمد	الرقيب
726	Mustapha	BOUJAIA	Adj	38525	بوجاجة	المصطفى	المساعد
727	Mohammed	EL HAFIANE	M-G	49251	الحفيان	محمد	الرقيب
728	Abdelmounim	MCHAREG	M-G	46584	المشرك	عبد المنعم	الرقيب
729	Mehdi	SALYM	M-G	51052	مهدي	سليم	الرقيب
730	Otman	SAÂDAOUI	M-G	48095	سعداوي	عثمان	الرقيب
731	Mohamed	MENA	M-G	47530	منا	محمد	الرقيب
732	Oussama	KARKIMOU	M-G	46221	قريمو	أسامة	الرقيب
733	Achraf	ERRAAD	M-G	52569	الرع	أشرف	الرقيب
734	Nour Eddine	MOUSTAIN	M-C	42201	مستعين	نور الدين	الرقيب اول
735	Abdelali	ZIZI	M-G	49219	زيزي	عبد العالي	الرقيب
736	Khalid	EZZAÏM	M-G	52623	الزعيم	خالد	الرقيب
737	Outmane	AMMAR	M-G	47892	عمار	عثمان	الرقيب
738	El mehdi	ABISSE	M-G	49604	عبيس	المهدي	الرقيب
739	Mustapha	AIT-TSSOUKA	M-G	48103	ايت تسوكا	مصطفى	الرقيب
740	Hamza	BOUHOTA	M-G	49088	بوحوثة	حمزة	الرقيب
741	Mohamed	IZAOUI	M-G	48126	ايزاوي	محمد	الرقيب
742	Driss	BERRIDA	M-G	52530	بريدة	ادريس	الرقيب
743	Kamal	BOURHIM	M-G	47706	بورحيم	كمال	الرقيب
744	Mohamed	EL-HENYNY	M-G	49676	الهنيني	محمد	الرقيب
745	Othmane	BELLAKHA	M-G	50003	بلاخة	عثمان	الرقيب
746	Abderrahman	LAGHFIRI	M-G	47675	لغفيري	عبد الرحمان	الرقيب
747	Mourad	BIDAL	M-G	49480	بيدال	مراد	الرقيب
748	Abdeltif	BELHAIMER	M-G	51528	بلحيمر	عبد اللطيف	الرقيب
749	Abdessamad	CHTIOUI	M-G	46820	اشتوي	عبد الصمد	الرقيب
750	Zakariae	EZ-ZOUINI	M-G	52148	ازويني	زكرياء	الرقيب
751	Brahim	SAHAL	M-G	43296	سحال	ابراهيم	الرقيب

752	Mohammed	ELFOKAKI	M-G	49804	الفكاكي	محمد	الرقيب
753	Abdelali	AÂDOUCH	Adj	36525	أعدوش	عبد العالي	المساعد
754	Zakaria	OUKKASSE	M-C	40055	وقاس	زكرياء	الرقيب أول
755	Mohamed reda	EL HARRAK	M-G	49602	الحراق	محمد رضا	الرقيب
756	Brahim	SAKHI	M-G	50911	ساخي	ابراهيم	الرقيب
757	Mohamed	EL BAKKALI	M-C	29173	البقالي	محمد	الرقيب أول
758	Abdelaziz	GHOURAID	Adj	35573	غريدي	عبد العزيز	المساعد
759	Med Jawad	EL KHAOUA	M-G	46747	الخوي	محمد جواد	الرقيب
760	Mehdi	ABKARI	M-G	52313	عكري	مهدي	الرقيب
761	Abdenbi	BENAÏSSA	M-G	43353	بنعيسى	عبد النبي	الرقيب
762	Majid	LÔT'E	Adj	38431	العوط	مجيد	المساعد
763	EL Mehdi	BOUALALA	M-C	40320	بوعلال	المهدي	الرقيب أول
764	Soufiane	FIKAR	M-G	51224	فيكار	سفيان	الرقيب
765	Mohammed	ABOU	M-G	51916	عبو	محمد	الرقيب
766	Hassan	ZOUHDY	M-G	51427	زوهدي	حسن	الرقيب
767	Abdellah	AHADDED	M-C	35513	احداد	عبد الله	الرقيب أول
768	Rida	SOBHI	M-G	48079	صحي	رضا	الرقيب
769	Salah eddine	SAÂDANE	M-G	48425	سعدان	صلاح الدين	الرقيب
770	Hicham	TALIL	M-G	49332	طليل	هشام	الرقيب
771	Mohamed	OUABICHE	M-G	50048	او عبش	محمد	الرقيب
772	Abderrahim	HAMDANI	M-G	50955	حمداني	عبد الرحيم	الرقيب
773	Azddine	AÏT TADRART	M-G	47846	ايت تدرارت	عز الدين	الرقيب
774	Samir	BOUCHIBA	M-C	39624	بوشبة	سمير	الرقيب أول
775	Ayoub	NIX	M-C	37819	نيكس	ايوب	الرقيب أول
776	Mohamed zakaria	OUTARAH	M-G	49455	اطرح	محمد زكريا	الرقيب
777	Youssef	CHOUA	M-G	46516	شوي	يوسف	الرقيب
778	Mustapha	MAJJI	M-G	47511	مجي	مصطفى	الرقيب
779	Abdelhamid	KACHACH	M-G	48333	قشاش	عبد الحميد	الرقيب
780	Noureddine	CHTER	M-G	49687	شطر	نور الدين	الرقيب
781	Mohammed	BERRICH	M-G	49854	بريش	محمد	الرقيب
782	Mustapha	ELOUASSINI	M-G	50828	الواسني	مصطفى	الرقيب
783	Omar	EL FATHI	M-G	46739	الفاتحي	عمر	الرقيب
784	Mohammed	EL-ABSSI	M-G	52120	العابسي	محمد	الرقيب
785	Mohamed	MALIH	M-G	46062	مليح	محمد	الرقيب
786	Elhoussaine	ELCOUSCOUS	M-G	47026	الكوسكوس	الحسين	الرقيب
787	Ayyoub	DEROUICH	M-G	46737	درويش	أيوب	الرقيب
788	Abdelhakime	EZZARQI	M-C	30108	الزرقى	عبد الحكيم	الرقيب أول
789	Ali	ALAHIANE	M-G	49690	الحيان	علي	الرقيب
790	Marouan	FELLAHI	M-G	52681	فلاقي	مروان	الرقيب
791	Abdelilah	CHAKIR	M-G	51010	شكير	عبد الإله	الرقيب
792	Kamal	LAARABI	M-G	52617	العرايبي	كمال	الرقيب
793	Issam	ZIOUATE	M-G	51592	زيوات	عصام	الرقيب

794	Abdelkrim	FRIM-EL MAL	Adj	29876	فريم المال	عبد الكريم	المساعد
795	Khalid	BERRAHO	M-C	26585	برحو	خالد	الرفيق أول
796	Abderrahim	FRIKEL	M-G	47961	فريكل	عبد الرحيم	الرفيق
797	Abderrahim	ZRIOUIL	M-G	49333	زرويل	عبد الرحيم	الرفيق
798	Oussama	LAGZOUL	M-G	49398	الكزولي	أسامة	الرفيق
799	Saïd	AIT OULGHAZI	M-G	47028	ايت والغازي	سعيد	الرفيق
800	Hicham	BLAL	M-G	46707	بلال	هشام	الرفيق
801	Aymane	MOURID	M-G	49045	مريد	ايمان	الرفيق
802	Mounaim	SAID	M-G	46849	سعيد	منعم	الرفيق
803	Yassine	MOUHSSEINE	M-G	47498	محسين	ياسين	الرفيق
804	Noureddine	HOUSSAM	M-G	52189	حسام	نور الدين	الرفيق
805	Youssef	BOUTHIM	M-G	50156	بوتهم	يوسف	الرفيق
806	Youssef	EL HAYAH	M-G	50138	الحياح	يوسف	الرفيق
807	Ayoub	KAIMA	M-G	50210	قيمة	ايوب	الرفيق
808	Mohamed	AHL RACHID	M-G	47614	أهل الرشيد	محمد	الرفيق
809	Mourad	FTAICH	M-G	47696	فطيش	مراد	الرفيق
810	Zakaria	OUCHENE	M-G	46470	أشن	زكرياء	الرفيق
811	Chadi	KADDOURI	M-G	51601	قدوري	شادي	الرفيق
812	Tarik	EL MOUHB	M-C	33294	المحب	طارق	الرفيق أول
813	Issam	ET-TOUYS	M-G	52787	التويس	عصام	الرفيق
814	Badr	EL ARABI	M-G	46570	العربي	بدر	الرفيق
815	Mohamed	ELGAMAR	M-G	47895	الكمار	محمد	الرفيق
816	Fouad	HAMDIOUI	M-G	48025	حمديوي	فواد	الرفيق
817	Tarik	BOUMEHDI	M-G	51755	بومهدي	طارق	الرفيق
818	El mehdi	EL ÂSRAOUI	M-G	52745	العسراوي	المهدي	الرفيق
819	Amine	MARCHOUL	M-G	51479	مرشود	امين	الرفيق
820	Abdelilah	MOHIBE	M-G	50305	محب	عبد الإله	الرفيق
821	Ayoub	OUMAIR	M-G	50294	عمير	ايوب	الرفيق
822	Mohamed	CHAHIZAMANE	M-G	46124	شاهي الزمان	محمد	الرفيق
823	Abdennacer	BOUSBAA	M-G	49830	بوصبع	عبد الناصر	الرفيق
824	Abdelouahad	FRIKES	M-G	49287	افريكس	عبد الواحد	الرفيق
825	Toufiq	SERBOUTI	M-G	48433	سربوتي	توفيق	الرفيق
826	Brahim	TOUNDI	M-G	51124	التوندي	ابراهيم	الرفيق
827	Mustapha	RHARIB	M-G	47938	غريب	مصطفى	الرفيق
828	Mohamed	MANEYANI	M-G	49034	منباني	محمد	الرفيق
829	Hassan	AJJOUROU	M-G	51772	اجورو	حسن	الرفيق
830	Badr	ABDELKRIMI	M-G	50252	عبد الكريمي	بدر	الرفيق
831	Adnane	EL FAZNI	M-G	46758	الفزني	عدنان	الرفيق
832	Rachid	NACIRI	M-G	48050	الناصر	رشيد	الرفيق
833	Cherki	CHÂBANI	Adj	38502	شعباني	الشرقي	المساعد
834	Ayoub	YAHYA	M-G	50069	يحيى	ايوب	الرفيق
835	Youssef	LAMDEK	Adj	38072	لمدك	يوسف	المساعد

836	Omar	AIT IDER	M-C	28204	ايت ايدير	عمر	الرقيب أول
837	Said	EL BEJJAJ	M-C	41712	البجاج	سعيد	الرقيب أول
838	Ismail	ABDELLAOU	M-G	49826	عبدلاوي	اسماعيل	الرقيب
839	Mohammed	MZIOUID	Adj	37116	امزيويد	محمد	المساعد
840	Hamza	FADLI	M-G	52626	فضلي	حمزة	الرقيب
841	Nabil	ÂMRI	M-G	49419	عامري	نبيل	الرقيب
842	Soufiane	GHAZI	M-G	48137	الغازي	سفيان	الرقيب
843	Jamal	CHERQAOU	M-G	48967	الشرقاوي	جمال	الرقيب
844	Abdelhafid	EL HOUTI	M-G	51205	الحوتي	عبد الحفيظ	الرقيب
845	Hamza	EL HADDOUMI	M-G	52616	الحدومي	حمزة	الرقيب
846	Taoufik	MALAL	M-G	51517	ملال	توفيق	الرقيب
847	Karim	SADQI	M-G	50122	صادقي	كريم	الرقيب
848	Mohammed rida	TABICH	M-G	51654	طبيش	محمد رضى	الرقيب
849	Amine	JALLAOUI	M-G	46509	جلاوي	أمين	الرقيب
850	Salim	EL MIKRATI	M-C	41594	المقراتي	سليم	الرقيب أول
851	Hichame	EL BOUZNANI	M-G	48059	البنزاني	هشام	الرقيب
852	El mehdi	CHANFOUR	M-C	27047	شنفوري	المهدي	الرقيب أول
853	Abdeljalil	HAIMOU	M-C	27655	حيمود	عبد الجليل	الرقيب أول
854	Zoubeir	EL GHOUJDA	M-G	46577	الغدامي	الزبير	الرقيب
855	Allal	LEBZAR	M-C	39515	لبنزار	علال	الرقيب أول
856	Jabran	AJDID	M-C	39689	اجديد	جبران	الرقيب أول
857	Mohammed	FAOUZI	M-G	52600	فوزي	محمد	الرقيب
858	Abdelhamid	ES-SAIYDY	M-G	49551	السعيد	عبد الحميد	الرقيب
859	Mohammed	EL ABADI	M-G	49462	العبادي	محمد	الرقيب
860	Rafik	EL ÂMRANI	M-G	51215	العمراني	رفيق	الرقيب
861	Mouhssine	EL HILALI	Adj	36181	الهيلالي	محسن	المساعد
862	Samir	OUSSAADA	M-G	47586	اوسعادة	سمير	الرقيب
863	Hassan	SADOQ	M-C	26925	صديق	حسن	الرقيب أول
864	Yousef	ELGRAHEL	M-G	49692	لكرافل	يوسف	الرقيب
865	Mustapha	JEDDI	M-G	49634	جدي	مصطفى	الرقيب
866	Abdelhak	HAFIANI	M-G	49979	الحفياني	عبد الحق	الرقيب
867	Yassine	BELHAJ	Adj	36814	بالحاج	ياسين	المساعد
868	Abdelouahed	EL-HATTAB	Adj	36270	الحطاب	عبد الواحد	المساعد
869	Jawad	BENNANA	M-G	46562	بنانة	جواد	الرقيب
870	Omar	SBAÏ	M-G	52134	السباعي	عمر	الرقيب
871	Karim	EL HAOUARI	M-G	46226	الهوري	كريم	الرقيب
872	Anas	ABEKHAR	M-G	51039	ابخار	أنس	الرقيب
873	Abdelkader	MELLAHI	M-G	49236	ملاحي	عبد القادر	الرقيب
874	Noureddine	OUSSAIS	M-G	51090	اوسايس	نور الدين	الرقيب
875	Souhail	SYKOUK	M-C	39545	سيكوك	سهيل	الرقيب أول
876	Youssef	ABBASSI	M-C	30514	عباسي	يوسف	الرقيب أول
877	Youssef	MELLOUK	Adj	37603	ملوك	يوسف	المساعد

879	Mohamed	EL HAMMES	M-G	50006	الحمص	محمد	الرقيب
879	Mohamed amine	BITCHOU	M-G	47016	بينشو	محمد أمين	الرقيب
880	Rachid	EL ABASSI	M-G	48319	العباسي	رشيد	الرقيب
881	Rachid	EL AJJANI	M-G	50264	العجاني	رشيد	الرقيب
882	Othmane	KASIMI	M-G	46467	قاسمي	عثمان	الرقيب
883	Jawad	RHAZALI	M-C	38378	غزالي	جواد	الرقيب أول
884	Ayoub	LEMDIRI	M-C	40477	لمديري	أيوب	الرقيب أول
885	Samir	BELKHADIR	M-C	41940	بلخدير	سمير	الرقيب أول
886	Omar	BELGAOUT	M-G	49095	بلكوط	عمر	الرقيب
887	Tarik	BEN OMAR	M-G	47674	بن عمار	طارق	الرقيب
888	Anass	EL MANNANI	M-G	46186	المناني	أنس	الرقيب
889	Abdellah	HOUZE	M-G	48984	الحوز	عبد الله	الرقيب
890	Hassan	OUGHRI	M-G	51138	اغريس	حسن	الرقيب
891	Soufiane	HAJRI	M-G	50140	حجري	سفيان	الرقيب
892	Anas	ZAITOUNA	M-G	49782	زيتونة	أنس	الرقيب
893	Achraf	LMARIOUH	M-G	47915	المريوح	أشرف	الرقيب
894	Jalal	KHADIRI	M-G	49829	خديري	جلال	الرقيب
895	Omar	BARIHADI	M-G	51729	بغداددي	عمر	الرقيب
896	Ismail	TIGHBOULA	M-G	46396	تيغولا	إسماعيل	الرقيب
897	Salah-eddine	BOUZENDAGA	M-G	51102	بوزنداكة	صلاح الدين	الرقيب
898	Abderrahim	BENHAJJI	M-G	48297	بنحجي	عبد الرحيم	الرقيب
899	Imad	EL-QÂSEMY	M-G	49711	القاسمي	عماد	الرقيب
900	Rachid	RAMDANI	M-G	51981	رمضان	رشيد	الرقيب
901	Samir	EL HOUSNI	M-C	27901	الحسني	سمير	الرقيب أول
902	Marwane	EL ACHRIT	M-G	48225	الأشريط	مروان	الرقيب
903	Badr	SAHIH	M-G	49115	صحيح	بدر	الرقيب
904	Abdelkrim	BENCHEIKH	M-G	50299	بنشخ	عبد الكريم	الرقيب
905	Zouhair	SABBAR	Adj	34739	صبار	زهير	المساعد
906	Soufiane	ELFATIMI	M-C	41762	الفاطمي	سفيان	الرقيب أول
907	Ismail	FAKIHANI	M-G	50004	فاكهاني	إسماعيل	الرقيب
908	Mounir	ADILE	M-G	49260	عادل	منير	الرقيب
909	Ismail	DARAJI	M-G	46734	دراجي	إسماعيل	الرقيب
910	Mohamed âdil	FADIL	M-G	47602	فاضل	محمد عادل	الرقيب
911	Abdellah	ELBAHLOUL	M-G	48029	البهلول	عبد الله	الرقيب
912	Yassine	ILYASS	M-G	48187	الياس	ياسين	الرقيب
913	Abdelkarim	AIT SIDI AHMED	M-G	52652	ايت سيدي احمد	عبد الكريم	الرقيب
914	Redouane	ÂKKA	M-C	41733	عكة	رضوان	الرقيب أول
915	Abdelaziz	ALAGUI MDAGHRI	M-G	51670	علوي مدغري	عبد العزيز	الرقيب
916	Ayoub	LAMTOUNI	Adj	36443	لمتوني	أيوب	المساعد
917	Driss	BENDADA	Adj	38980	بندادا	ادريس	المساعد
913	Ayoub	EL KHOATER	M-G	52045	الخواتر	أيوب	الرقيب
919	Hainza	SOURELAF	M-G	49427	سور الله	حمزة	الرقيب

920	Brahim	ALLOUCH	M-G	47023	علوش	ابراهيم	الرقيب
921	Anas	FREYJA	M-G	50087	فريجة	أنس	الرقيب
922	Mohamed	SELLAMI	M-C	41930	السلامي	محمد	الرقيب أول
923	Zakaria	NAOU	M-G	49039	الناو	زكرياء	الرقيب
924	Oualid	ELMORSLI	M-G	49125	المرسلي	وليد	الرقيب
925	Othman	IBNOUNASER	M-G	51486	ابن النصر	عثمان	الرقيب
926	Nabil	BIBICHE	M-C	40283	بيش	نبيل	الرقيب أول
927	Mohamed	BADINE	M-G	48083	بدين	محمد	الرقيب
928	Abderrahim	EL ASRI	M-G	47015	العسري	عبد الرحيم	الرقيب
929	Otman	ELMZHAR	M-G	51953	المزاهر	عثمان	الرقيب
930	Adil	KHOUBAZ	Adj	35525	خباز	عادل	المساعد
931	Ayoub	LHAJJAM	M-G	46477	الحجام	أيوب	الرقيب
932	Abdelaziz	ENNOUHI	M-G	49280	النوحي	عبد العزيز	الرقيب
933	Marouane	EL AOUNI	M-G	47571	العوني	مراد	الرقيب
934	Younes	AÏT HAMMOU BAHA	M-G	52057	ايت حمو بها	يونس	الرقيب
935	Abdelatif	BACHAR	M-G	47921	بشار	عبد اللطيف	الرقيب
936	Youssef	FADILI	M-G	51938	فاضلي	يوسف	الرقيب
937	Ismail	LOUKILI	Adj	35490	الوكيلي	اسماعيل	المساعد
938	Anass	BICHA	M-G	48246	بيشة	انس	الرقيب
939	Abdelghani	EL-MOUMNAOUI	M-G	49127	الممناوي	عبد الغاني	الرقيب
940	Driss	LAHZOUZ	M-G	52732	لهزوز	ادريس	الرقيب
941	Othmane	MOUSSAIF	M-G	48959	مساعف	عثمان	الرقيب
942	Ahmed	HAÏMER	M-C	39544	حيمر	احمد	الرقيب أول
943	Badreddine	OUARDI	M-G	48241	وردي	بدر الدين	الرقيب
944	Aimane	MAJDOUB	M-G	51618	مجدوب	ايمين	الرقيب
945	Issam	JAGHMOUM	M-G	48346	جغموم	عصام	الرقيب
946	Abdelaziz	TAHIRI	M-C	26367	الطاهري	عبد العزيز	الرقيب أول
947	Ayoub	BOUZAI	M-G	52001	بوزاعي	أيوب	الرقيب
948	Jamal	AAOU	M-C	28873	عو	جمال	الرقيب أول
949	Essaïd	EL KADI	M-G	49371	القاضي	السعيد	الرقيب
950	Zakaria	BENFARAJI	M-C	39696	بنفراجي	زكرياء	الرقيب أول
951	Ettajani	EL KHARRAZI	M-G	52587	الخرافي	التجاني	الرقيب
952	Zakariae	BOUKILI	M-G	49617	بوكيلي	زكرياء	الرقيب
953	Belgacem	OUAÏCHA	M-C	28550	او عيشة	بلكاسم	الرقيب أول
954	Abdelilah	ED-DABBAH	M-G	49143	الدباح	عبد الاله	الرقيب
955	Mustapha	OUNEJMA	Adj	38039	انجمة	مصطفى	المساعد
956	Abdelkrim	LOKMANE	Adj	38578	لقمان	عبد الكريم	المساعد
957	Mohamed	EL OTMANI	Adj	35534	العثماني	محمد	المساعد
958	Younes	BADR	M-G	49365	بدر	يونس	الرقيب
959	Zouhair	BELAAZIZ	Adj	36807	بلعزير	زوهير	المساعد
960	Hicham	EL MOUFARRIJ	M-G	46863	المفريج	هشام	الرقيب
961	Nabil	AJLANI	Adj	31243	عجلاني	نبيل	المساعد

962	Younes	SABRI	M-G	51116	صبري	يونس	الرقيب
963	Ismail taha	CHAKIR	M-G	52323	شكير	اسماعيل طه	الرقيب
964	Ayoub	ESSARGHINI	M-G	49094	السرغيني	ايوب	الرقيب
965	Kamal	BOUHLAL	M-G	48516	بوهلال	كمال	الرقيب
966	zakaria	HILAL BIK	M-G	50065	هلال بك	زكرياء	الرقيب

المادة الثانية. - ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من صفر 1445 (30 أغسطس 2023).

وزير العدل،

الإمضاء : عبد اللطيف وهي.

رئيس الحكومة،

الإمضاء : عزيز أختوش.

مقرر لوزير التجهيز والماء رقم 1637.23 صادر في 8 صفر 1445 (25 أغسطس 2023) بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لتثليث الطريق الوطنية رقم 6 بين المطار الدولي الرباط - سلا وبدال دار السكة ما بين ن.ك 5+050 ون.ك 9+000 بعمالة سلا.

وزير التجهيز والماء،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.22.192 الصادر في 21 من شعبان 1443 (24 مارس 2022) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتثليث الطريق الوطنية رقم 6 بين المطار الدولي الرباط - سلا وبدال دار السكة ما بين ن.ك 5+050 ون.ك 9+000 بمقاطعتي لعيابدة واحصين بعمالة سلا ؛

وعلى ملف البحث الإداري المباشر من 10 أغسطس إلى 10 أكتوبر 2022 بمكاتب جماعة سلا بعمالة سلا ؛

وبعد استشارة وزير الداخلية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يتخلى عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لتثليث الطريق الوطنية رقم 6 بين المطار الدولي الرباط - سلا وبدال دار السكة ما بين ن.ك 5+050 ون.ك 9+000 بجماعة سلا بعمالة سلا، المثبتة في الجدول المرفق طيه والمعلم عليها في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المقرر :

أرقام القطع الأرضية	مراجعتها العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفترض أنهم الملاك	المساحة بالمتر ²	ملاحظات
1	رسم عقاري عدد: 10923/20	شركة الكاتيل لوسنت المغرب مقاطعة احصاين عمالة سلا	129	أرض عارية العقار مثقل بتقييد وعدة رهون رسمية
5	رسم عقاري عدد: R/20226	حفيضة ويغرن نعيمة مستكفي خديجة مستكفي محمد مستكفي نجاه مستكفي سعيد مستكفي مصطفى مستكفي امينة مستكفي عائشة مستكفي احمد مستكفي ايمان مستكفي نزهة مستكفي عبد الله مستكفي عبد الكريم مستكفي بنعاشر مستكفي يوسف مستكفي نادية مستكفي زهرة بري بنت عبد السلام لحسن الحبشي بن علي حرية الحبشي بنت علي المصطفى الحبشي بن علي مقاطعة العيايدة عمالة سلا	2007	أرض عارية العقار مثقل بعدة رهون وحجوزات وتقييدات
14	رسم عقاري عدد: 5836/20	شركة اميضر للمعادن IMIER مقاطعة احصاين عمالة سلا	1519	بئر عمقها 30 متر
16	رسم عقاري عدد: R/30926	المالك الخاص للدولة مقاطعة احصاين عمالة سلا	5083	إسطبل مبني بالأسمنت مسقف بالقصدير مساحته 114م ² إسطبل مبني بالأسمنت مسقف بالقصدير مساحته 11م ² بناية مبنية بالأسمنت مساحتها 82م ² بناية مبنية بالأسمنت مساحتها 6م ² حائط طوله 12م صبار على طوله 138م شجرة المشماش كبيرة (3) شجرة لفوكة كبيرة (3) شجرة العنب كبيرة (1) شجرة البرقوق كبيرة (2) شجرة المزاح كبيرة (2) شجرة الكركاعصغيرة (1) شجرة القشطة كبيرة (1) شجرة توت كبيرة (1) شجرة الليمون كبيرة (6) شجرة التين كبيرة (6) بئر عمقها 30 متر شجرة الزيتون كبيرة (12) المستغل: العماري محمد

(تعرض أملاك الدولة) مشتل نخل (46 نخلة صغيرة + 92 نخلة متوسطة + 57 نخلة كبيرة) المستغل: المستاري عبد العالي شجرة صفصاف كبيرة (6) شجرة ميموزة كبيرة (4) شجرة التين كبيرة (7) شجرة توت كبيرة (5) شجرة الليمون كبيرة (8) المستغل: ورثة المستاري ايمبارك مشتل برهن رسمي				
شجرة ميموزة كبيرة (6)	2754	الجماعة الحضرية لسلا مقاطعة احصاين عمالة سلا	رسم عقاري عدد: R/2835	18
شجرة الأفوكادو صغيرة (42) نخل متوسط (21) شجرة صفصاف كبيرة (3) شجرة خوخ كبيرة (4) شجرة الليمون كبيرة (2) بنر مجهزة عمقها 30 مترا الري بالتنقيط 2079 مترا مربعا - العقار مثقل بعبدة رهون -	2079	حمزة حكم بن الحاج محمد بن عباس مقاطعة احصاين عمالة سلا	رسم عقاري عدد: R/56500	20
أرض عارية	250	الجماعة الحضرية لسلا مقاطعة احصاين عمالة سلا	رسم عقاري عدد: R(P2)/54457	21
أرض عارية	337	المكتب الوطني للماء الصالح للشرب مقاطعة احصاين عمالة سلا	رسم عقاري عدد: 24623/20	25
- العقار مثقل بحجوزات -		عبد العزيز بنعمر خديجة بنعمر عبد الرزاق بنعمر عبد الكريم بنعمر عائشة بنعمر نزهة بنعمر مليقة بنعمر رشيد بنعمر خالد بنعمر هناء بنعمر بنت عبد الحميد أمينة بنعمر بنت عبد الحميد مريم بنعمر بنت عبد الحميد ليلى جهان بنعمر بنت عبد الحميد جليلة بنعمر بنت عبد الحميد رفيقة جسوس بنت المصطفى فهد بنعمر بن عبد الحميد مقاطعة احصاين عمالة سلا	رسم عقاري عدد: R/12894	29
أرض عارية	41	بنك المغرب دار السكة مقاطعة احصاين عمالة سلا	رسم عقاري عدد: 947/20	35

المادة الثانية.- ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 صفر 1445 (25 أغسطس 2023).

الإمضاء: نزار بركة.

نظام موظفي الإدارات العامة

- لائحة مقرات العمل التي سيعين فيها المترشحون الناجحون، عند الاقتضاء.

ينشر قرار فتح المباراة وجوبا خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، كما يمكن تعميمه ونشره بكل الوسائل المتاحة.

ويمكن اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف مراحل تنظيم المباراة، لا سيما في إيداع طلبات الترشيح ومعالجتها وإجراء الاختبارات.

المادة 3

تفتح مباراة توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى في وجه المترشحين الحاصلين على شهادة مهندس دولة المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة 4

تفتح مباراة توظيف المهندسين المعماريين من الدرجة الأولى في وجه المترشحين الحاصلين على شهادة مهندس معماري المسلمة من طرف المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة 5

تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارات، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة.

المادة 6

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بقرار وزير الداخلية، من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة المتبارى بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية.

ويمكن أن تضم اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أو هيئات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 7

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بقرار وزير الداخلية.

نصوص خاصة

وزارة الداخلية

قرار لوزير الداخلية رقم 2054.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى.

وزير الداخلية،

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 3 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات، ولا سيما المادتين 7 و 8 منه؛

وبعد تأشير الوزير المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقعي وإصلاح الإدارة،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تفتح مبارتا توظيف مهندسي الدولة والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى بقرار لوزير الداخلية، كلما دعت حاجيات المصلحة لذلك.

المادة 2

يحدد في قرار فتح المباراة ما يلي:

- تاريخ ومكان إجراء الاختبارات؛

- شروط المشاركة في المباراة، ولا سيما الشهادات العلمية والتخصصات المطلوبة، وعند الاقتضاء، الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها؛

- عدد المناصب المتبارى بشأنها، وعند الاقتضاء عدد المناصب المحتفظ بها طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها؛

المادة 8

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مددهما ومعاملتهما ومواضيعهما، كما يلي :

الاختبارات	المدة	المعامل
1 - اختبار كتابي : موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغلها أو باختصاصات وزارة الداخلية أو بالتخصصات المطلوبة.	ثلاث (3) ساعات	4
2 - اختبار شفوي / أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 30 و 45 دقيقة	3

وتراعى في اختيار مواضيع هذه الاختبارات طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة 9

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20 ، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة 10

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 على 20.

المادة 11

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية، مع مراعاة المادة 12 من المرسوم المشار إليه أعلاه، رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011).

المادة 12

تنشر النتائج النهائية للمباراة، بما في ذلك لائحة الانتظار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، وتعلق بمقر الإدارة، كما يمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل المتاحة.

المادة 13

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وينسخ ابتداء من نفس التاريخ قرار وزير الداخلية رقم 3171.12 الصادر في 3 ذي القعدة 1433 (20 سبتمبر 2012) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى.

المادة 14

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023).

الإمضاء : عبد الوافي لفيتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 2055.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وشكل وبرنامج مباراة توظيف مفتش بالمفتشية العامة للإدارة الترابية.

وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه، ولاسيما المادة 3 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.94.100 الصادر في 6 محرم 1415 (16 يونيو 1994) في شأن النظام الأساسي الخاص بالمفتشية العامة للإدارة الترابية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأشيرة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقعي وإصلاح الإدارة،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح، بقرار لوزير الداخلية، كلما دعت حاجيات المصلحة لذلك، مباراة توظيف مفتش المنصوص عليها في المادة 15 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.94.100 الصادر في 6 محرم 1415 (16 يونيو 1994) في شأن النظام الأساسي الخاص بالمفتشية العامة للإدارة الترابية.

المادة 2

يحدد في قرار فتح المباراة ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الاختبارات ؛

- شروط المشاركة في المباراة، ولاسيما الشهادات العلمية والتخصصات المطلوبة، وعند الاقتضاء، الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة شغلها ؛

- عدد المناصب المتبارى بشأنها ؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها.

ينشر قرار فتح المباراة وجوبا خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، كما يمكن تعميمه ونشره بكل الوسائل المتاحة.

الاختبارات	المدة	المعامل
الاختبارات الكتابية :		
1 - اختبار أول محررو جوبا باللغة العربية يتعلق :		
- تحرير مذكرة تركيبيه انطلاقا من عناصر ملف يتضمن وثائق مختلفة ؛ - أو بدراسة حالة تنطرق لإشكالية معينة، يضع المترشح تشخيصا لها ويقترح الحلول الكفيلة لتجاوزها؛ - أو هما معا.	ثلاث (03) ساعات ثلاث (03) ساعات ساعتين (02) لكل اختبار	4 4 2 لكل اختبار
2- اختبار ثان محررو جوبا باللغة الفرنسية، يتعلق بتحليل موضوع عام يعالج قضية وطنية أو دولية مرتبطة بميادين مختلفة.	أربع (4) ساعات	4
الاختبار الشفوي :		
تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة ذات طبيعة عامة أو خاصة	(1) ساعة واحدة	3

يمكن كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وضع الاختبارات الكتابية على شكل أسئلة متعددة الاختيارات (QCM)، تحدد مدتها في (3) ثلاث ساعات ومعاملها في (4).

المادة 8

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 08 من 20 بالنسبة للاختبارات الكتابية و 10 من 20 بالنسبة للاختبارات الشفوية.

المادة 9

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 على 20.

المادة 10

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 12 على 20، دون الحصول على نقطة إقصائية، مع مراعاة المادة 12 من المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011).

المادة 11

تنشر النتائج النهائية للمباراة، بما في ذلك لائحة الانتظار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، وتعلق بمقر الإدارة، كما يمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل المتاحة.

ويمكن اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف مراحل تنظيم المباراة، لا سيما في إيداع طلبات الترشيح ومعالجتها وإجراء الاختبارات.

المادة 3

تفتح مباراة توظيف المفتشين في وجه :

- المترشحون من غير الموظفين البالغين من العمر 35 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المباراة والحاصلين على شهادة مهندس الدولة أو شهادة مهندس معماري أو شهادة الدراسات العليا أو شهادة معادلة من بين التخصص أو التخصصات المحددة في قرار فتح المباراة، وعند الاقتضاء الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة مهام المفتشية العامة للإدارة الترابية ؛

- في حدود الربع من عدد المناصب الشاغرة المقيدة في الميزانية، المترشحين من الموظفين البالغين أقل من 40 سنة في تاريخ إجراء المباراة والمنتمين إلى إطار مرتب في سلم الأجور رقم 11 أو إطار مماثل له والحاصلين على الأقل على إجازة التعليم العالي أو شهادة مهندس للتطبيق أو شهادة معادلة.

المادة 4

تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارات، كما يمكن استدعائهم بكل الوسائل المتاحة.

المادة 5

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية، من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة المتبارى بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية.

ويمكن أن تضم اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أو هيئات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 6

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية.

المادة 7

تشتمل المباراة على اختبارات كتابية وشفوية تحدد مواضيعها ومددها ومعاملاتها، كما يلي :

المادة 12

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وينسخ ابتداء من التاريخ نفسه قرار وزير الدولة في الداخلية والإعلام رقم 1896.94 الصادر في 6 محرم 1415 (16 يونيو 1994) بتنظيم المباراة الخاصة بولوج درجة مفتش بالمفتشية العامة للإدارة الترابية كما وقع تغييره وتتميمه.

المادة 13

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 2056.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات توظيف المتصرفين من الدرجتين الثالثة والثانية.

وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 3 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادتين 8 و 9 ؛

وبعد تأشيرة الوزير المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح مبارتا توظيف المتصرفين من الدرجتين الثالثة والثانية بقرار لوزير الداخلية، كلما دعت حاجيات المصلحة لذلك.

المادة 2

يحدد في قرار فتح المباراة ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الاختبارات ؛

- شروط المشاركة في المباراة، ولا سيما الشهادات العلمية والتخصصات المطلوبة، وعند الاقتضاء، الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ؛

- عدد المناصب المتبارى بشأنها، وعند الاقتضاء عدد المناصب المحتفظ بها طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها ؛

- لائحة مقرات العمل التي سيعين فيها المترشحون الناجحون، عند الاقتضاء.

ينشر قرار فتح المباراة وجوبا خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، كما يمكن تكميمه ونشره بكل الوسائل المتاحة.

ويمكن اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف مراحل تنظيم المباراة، لا سيما في إيداع طلبات الترشيح ومعالجتها، وإجراء الاختبارات.

المادة 3

تفتح مباراة توظيف المتصرفين من الدرجة الثالثة في وجه المترشحين الحاصلين على شهادة الإجازة أو الإجازة في الدراسات الأساسية أو الإجازة المهنية أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة 4

تفتح مباراة توظيف المتصرفين من الدرجة الثانية في وجه المترشحين الحاصلين على إحدى الشهادات التالية :

- دبلوم الدراسات العليا المعمقة ؛

- دبلوم الدراسات العليا المتخصصة ؛

- الماستر أو الماستر المتخصص.

أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة 5

تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية عند توفره، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارات، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة.

المادة 6

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية، من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة المتبارى بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية.

المادة 13

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وينسخ ابتداء من نفس التاريخ قرار وزير الداخلية رقم 3172.12 الصادر في 3 ذي القعدة 1433 (20 سبتمبر 2012) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثالثة والثانية.

المادة 14

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023).

الإمضاء : عبد الوافي لفيتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 2057.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المحررين من الدرجة الرابعة.

وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 3 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.10.454 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المحررين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 9 منه ؛

وبعد تأشيرة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح مباراة توظيف المحررين من الدرجة الرابعة بقرار لوزير الداخلية، كلما دعت حاجيات المصلحة لذلك.

المادة 2

يحدد في قرار فتح المباراة ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الاختبارات ؛

- شروط المشاركة في المباراة، ولا سيما الشهادات العلمية والتخصصات المطلوبة، وعند الاقتضاء، الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ؛

ويمكن، أن تضم اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أو هيئات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 7

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية.

المادة 8

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مددهما ومعاملتهما ومواضيعهما، كما يلي :

الاختبارات	المدة	المعامل
1 - اختبار كتابي : موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغلها أو باختصاصات وزارة الداخلية أو بالتخصصات المطلوبة.	ثلاث (3) ساعات	4
2 - اختبار شفوي : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 30 دقيقة	3

وتراعى في اختيار مواضيع هذه الاختبارات طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة 9

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20 ، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة 10

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 على 20.

المادة 11

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية، مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم المشار إليه أعلاه، رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011).

المادة 12

تنشر النتائج النهائية للمباراة، بما في ذلك لائحة الانتظار، على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، وتعلق بمقر الإدارة، كما يمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل المتاحة.

المادة 7

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مددهما ومعاملتهما ومواضيعهما، كما يلي:

المعامل	المدة	الاختبارات
4	ثلاث (3) ساعات	1 - اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM). تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغلها أو باختصاصات وزارة الداخلية أو بالتخصصات المطلوبة.
3	ما بين 15 و 30 دقيقة	2 - اختبار شفوي : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

وتراعى في اختيار مواضيع هذه الاختبارات طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة 8

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20 ، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة 9

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 على 20.

المادة 10

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية، مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم المشار إليه أعلاه، رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011).

المادة 11

تنشر النتائج النهائية للمباراة، بما في ذلك لائحة الانتظار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية عند توفره، وتعلق بمقر الإدارة، كما يمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل المتاحة.

المادة 12

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وينسخ ابتداء من نفس التاريخ قرار وزير الداخلية رقم 1137.22 الصادر في 17 من رمضان 1443 (19 أبريل 2022) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المحررين من الدرجة الرابعة بوزارة الداخلية.

- عدد المناصب المتبارى بشأنها، وعند الاقتضاء عدد المناصب المحتفظ بها طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها؛

- لائحة مقرات العمل التي سيعين فيها المترشحون الناجحون، عند الاقتضاء.

ينشر قرار فتح المباراة وجوبا خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، كما يمكن تعميمه ونشره بكل الوسائل المتاحة.

ويمكن اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف مراحل تنظيم المباراة، لا سيما في إيداع طلبات الترشيح ومعالجتها وإجراء الاختبارات.

المادة 3

تفتح مباراة توظيف المحررين من الدرجة الرابعة في وجه المترشحين الحاصلين على دبلوم الدراسات الجامعية العامة، أو دبلوم الدراسات الجامعية المهنية أو الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة 4

تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية عند توفره، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارات، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة.

المادة 5

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية، من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة المتبارى بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية.

ويمكن أن تضم اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أو هيئات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 6

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية.

ينشر قرار فتح المباراة وجوبا خمسة عشر (15) يوما، على الأقل قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، كما يمكن تعميمه ونشره بكل الوسائل المتاحة.

ويمكن اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف مراحل تنظيم المباراة، لا سيما في إيداع طلبات الترشيح ومعالجتها وإجراء الاختبارات.

المادة 3

تفتح مباراة توظيف التقنيين من الدرجة الرابعة في وجه المترشحين الحاصلين على دبلوم التقني المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة له المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.

المادة 4

تفتح مباراة توظيف التقنيين من الدرجة الثالثة في وجه المترشحين الحاصلين على دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة له المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.

المادة 5

تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وبالموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارات، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة.

المادة 6

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية، من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة المتبارى بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية.

ويمكن أن تضم اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أو هيئات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 7

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية.

المادة 13

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023).

الإمضاء : عبد الوافي لفيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 2058.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف التقنيين من الدرجتين الرابعة والثالثة.

وزير الداخلية،

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 3 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات، كما تم تغييره، ولا سيما المادتين 7 و 8 منه ؛ وبعد تأشيرة الوزير المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقعي وإصلاح الإدارة،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح مبارتا توظيف التقنيين من الدرجة الرابعة والثالثة بقرار لوزير الداخلية، كلما دعت حاجيات المصلحة لذلك.

المادة 2

يحدد في قرار فتح المباراة ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الاختبارات ؛

- شروط المشاركة في المباراة، ولا سيما الشهادات العلمية والتخصصات المطلوبة، وعند الاقتضاء، الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ؛

- عدد المناصب المتبارى بشأنها، وعند الاقتضاء عدد المناصب المحتفظ بها وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها ؛

- لائحة مقرات العمل التي سيعين فيها المترشحون الناجحون، عند الاقتضاء.

المادة 8

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مدتهما ومعاملتهما ومواضيعهما، كما يلي :

الاختبارات	المدة	المعامل
1 - اختبار كتابي : موضوع أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM)، تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغلها أو باختصاصات وزارة الداخلية أو بالتخصصات المطلوبة.	ثلاث (3) ساعات	4
2 - اختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 30 دقيقة	3

وتراعى في اختيار مواضيع هذه الاختبارات طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة 9

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 ، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة 10

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 على 20.

المادة 11

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود المناصب المتبارى في شأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية، مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم المشار إليه أعلاه، رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011).

المادة 12

تنشر النتائج النهائية للمباراة، بما في ذلك لائحة الانتظار، على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، وتعلق بمقر الإدارة، كما يمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل المتاحة.

المادة 13

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وينسخ ابتداء من نفس التاريخ قرار وزير الداخلية رقم 3173.12 الصادر في 3 ذي القعدة 1433 (20 سبتمبر 2012) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف التقنيين من الدرجتين الرابعة والثالثة.

المادة 14

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023).

الإمضاء : عبد الوافي لفيتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 2059.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المساعدين التقنيين من الدرجة الثانية.

وزير الداخلية،

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 3 منه ؛ وعلى المرسوم رقم 2.10.452 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين التقنيين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 10 منه ؛

وبعد تأشيرة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقعي وإصلاح الإدارة،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح مباراة توظيف المساعدين التقنيين من الدرجة الثانية بقرار لوزير الداخلية، كلما دعت حاجيات المصلحة لذلك.

المادة 2

يحدد في قرار فتح المباراة ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الاختبارات ؛

- شروط المشاركة في المباراة، ولا سيما الشهادات العلمية والتخصصات المطلوبة، وعند الاقتضاء، الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ؛

- عدد المناصب المتبارى بشأنها وعند الاقتضاء، عدد المناصب المحتفظ بها طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها ؛

- لائحة مقرات العمل التي سيعين فيها المترشحون الناجحون، عند الاقتضاء.

المادة 7

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مدتهما ومعاملتهما ومواضيعهما، كما يلي :

المعامل	المدة	الاختبارات
4	ثلاث (3) ساعات	1 - اختبار كتابي : موضوع أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM)، تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغلها أو باختصاصات وزارة الداخلية أو بالتخصصات المطلوبة.
3	ما بين 15 و 30 دقيقة	2 - اختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

وتراعى في اختيار مواضيع هذه الاختبارات طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة 8

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 ، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة 9

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 على 20.

المادة 10

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية، مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011).

المادة 11

تنشر النتائج النهائية للمباراة، بما في ذلك لائحة الانتظار، على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، وتعلق بمقر الإدارة، كما يمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل المتاحة.

المادة 12

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

ينشر قرار فتح المباراة وجوبا خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، كما يمكن تعميمه ونشره بكل الوسائل المتاحة.

ويمكن اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف مراحل تنظيم المباراة، لا سيما في إيداع طلبات الترشيح ومعالجتها وإجراء الاختبارات.

المادة 3

تفتح مباراة توظيف المساعدين التقنيين من الدرجة الثانية في وجه المترشحين الحاصلين على شهادة التأهيل المهني المسلمة من طرف المؤسسات المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.

المادة 4

تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارات، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة.

المادة 5

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية، من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة المتبارى بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية.

ويمكن أن تضم اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أو هيئات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 6

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية.

المادة 3

تفتح مباراة توظيف المساعدين الإداريين من الدرجة الثانية في وجه المترشحين الحاصلين على شهادة البكالوريا أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.

المادة 4

تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية عند توفره، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارات، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة.

المادة 5

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية، من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة المتبارى بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية.

ويمكن أن تضم اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أو هيئات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 6

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بقرار لوزير الداخلية.

المادة 7

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مددهما ومعاملتهما ومواضيعهما، كما يلي :

الاختبارات	المدة	المعامل
1 - اختبار كتابي : موضوع أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM)، تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات وزارة الداخلية أو بالتخصصات المطلوبة.	ثلاث (3) ساعات	4
2 - اختبار شفوي : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 30 دقيقة	3

وتراعى في اختيار مواضيع هذه الاختبارات طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة 8

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 ، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة 9

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 على 20.

قرار لوزير الداخلية رقم 2060.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المساعدين الإداريين من الدرجة الثانية.

وزير الداخلية،

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 3 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.10.453 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين الإداريين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 10 منه ؛

وبعد تأشيرة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقعي وإصلاح الإدارة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح مباراة توظيف المساعدين الإداريين من الدرجة الثانية بقرار لوزير الداخلية، كلما دعت حاجيات المصلحة لذلك.

المادة 2

يحدد في قرار فتح المباراة ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الاختبارات ؛

- شروط المشاركة في المباراة، ولا سيما الشهادات العلمية والتخصصات المطلوبة، وعند الاقتضاء الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ؛

- عدد المناصب المتبارى بشأنها، وعند الاقتضاء عدد المناصب المحتفظ بها طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها ؛

- لائحة مقرات العمل التي سيعين فيها المترشحون الناجحون، عند الاقتضاء.

ينشر قرار فتح المباراة وجوبا خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، كما يمكن تعميمه ونشره بكل الوسائل المتاحة.

ويمكن اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف مراحل تنظيم المباراة، لا سيما في إيداع طلبات الترشيح ومعالجتها وإجراء الاختبارات.

المادة 10

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية، مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011).

المادة 11

تنشر النتائج النهائية للمباراة، بما في ذلك لائحة الانتظار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، عند توفره، وتعلق بمقر الإدارة، كما يمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل المتاحة.

المادة 12

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار لوزير الداخلية رقم 2063.23 صادر في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحان الكفاءة المهنية لولوج سلك متصرف بوزارة الداخلية.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.63.038 الصادر في 5 شوال 1382 (فاتح مارس 1963) بشأن النظام الأساسي الخاص بمتصرفي وزارة الداخلية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفتح سنويا، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة متصرف بقرار لوزير الداخلية.

يتضمن هذا القرار ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الاختبار ؛

- عدد المناصب الممتحن بشأنها ؛

- شروط المشاركة في الامتحان ؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها.

ينشر هذا القرار وجوبا، خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات، على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة عند توفره، كما يمكن نشره وتعميمه بكل الوسائل المتاحة.

ويمكن اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف مراحل تنظيم الامتحان، لا سيما في إيداع طلبات الترشيح ومعالجتها، وإجراء الاختبارات.

المادة 2

يفتح امتحان الكفاءة المهنية لولوج سلك متصرف في وجه المتصرفين المساعدين لوزارة الداخلية المتوفرين على أقدمية ست (6) سنوات، على الأقل، من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

المادة 3

تتألف لجنة الامتحان من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بمقرر لوزير الداخلية، من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة الممتحن بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية.

ويمكن، أن تضم اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أو هيئات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 4

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل، لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بمقرر لوزير الداخلية.

المادة 5

يشتمل امتحان الكفاءة المهنية على اختبار كتابي يتضمن تحرير موضوع عام أو أسئلة متعددة الاختيارات (QCM) ذات صلة بوزارة الداخلية، المدة : ثلاث (3) ساعات.

وتراعى في اختيار مواضيع هذا الاختبار طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 6

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 .

المادة 7

تضاف إلى نقطة الاختبار الكتابي نقطة مهنية عددية تطابق معدل النقط الممنوحة للمترشح برسم السنوات المطلوبة للمشاركة في الامتحان، تتراوح بين 0 و 20، ويتم احتساب النقطة النهائية على النحو التالي :

النقطة النهائية = $\frac{(\text{معدل نقطة الامتحان } 70 \times) + (\text{معدل النقطة المهنية } 30 \times)}{100}$

100

المادة 8

تحصر لجنة الامتحان، لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب الممتحن بشأنها، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على نقطة نهائية لا تقل عن 12 من 20.

المادة 9

تنشر وتعلق بمقر الإدارة لائحة الناجحين بصفة نهائية في امتحان الكفاءة المهنية، ويمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل الأخرى المتاحة.

المادة 10

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وينسخ ابتداء من نفس التاريخ قرار وزير الداخلية رقم 2659.07 الصادر في 6 ذي الحجة 1428 (17 ديسمبر 2007) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية لولوج سلك متصرف لوزارة الداخلية.

المادة 11

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023).

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

قرار للوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقي وإصلاح الإدارة رقم 2061.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مهندس الدولة من الدرجة الممتازة ودرجة مهندس معماري من الدرجة الممتازة بوزارة الداخلية.

الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقي وإصلاح الإدارة،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما المواد 9 و 10 و 25 منه؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

يفتح سنويا، امتحان الكفاءة المهنية للتتري إلى درجتي مهندس الدولة ومهندس معماري من الدرجة الممتازة بقرار لوزير الداخلية.

يتضمن هذا القرار ما يلي :

تاريخ ومكان إجراء الاختبارات ؛

عدد المناصب الممتحن بشأنها ؛

شروط المشاركة في الامتحانات ؛

الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها ؛

التخصصات الممتحن بشأنها عند الاقتضاء.

ينشر هذا القرار وجوبا، خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات، على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة عند توفره، كما يمكن نشره وتعميمه بكل الوسائل الأخرى المتاحة.

ويمكن اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف مراحل تنظيم الامتحان، لا سيما في إيداع طلبات الترشيح ومعالجتها، وإجراء الاختبارات.

المادة 2

يفتح امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مهندس الدولة من الدرجة الممتازة في وجه مهندسي الدولة من الدرجة الأولى التابعين لوزارة الداخلية المتوفرين على أربع (4) سنوات، على الأقل، من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

المادة 3

يفتح امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مهندس معماري من الدرجة الممتازة في وجه المهندسين المعماريين من الدرجة الأولى التابعين لوزارة الداخلية المتوفرين على أربع (4) سنوات، على الأقل، من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

المادة 4

تتألف لجنة الامتحان من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بمقرر لوزير الداخلية، من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة الممتحن بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية.

ويمكن، أن تضم اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أو هيئات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 5

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل، لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بمقرر لوزير الداخلية.

المادة 6

يشتمل امتحان الكفاءة المهنية على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مواضيعهما ومددهما ومعاملتهما، كما يلي :

الاختبارات	المدة	المعامل
1 - اختبار كتابي : موضوع عام أو سؤال أو أسئلة متعددة الاختيارات (QCM) حول مواضيع مختلفة ذات صلة بوزارة الداخلية أو بالمهام والوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	ثلاث (3) ساعات	4
3 - اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة ذات صلة بوزارة الداخلية أو تخصه لاختبار تطبيقي أو هما معا، يتضمن عملا فرديا يدخل ضمن مهام هيئة المهندسين والمهندسين المعماريين بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	ما بين 15 و 30 دقيقة	3

المادة 7

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 من 20.

المادة 8

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا، المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 9

تضاف إلى مجموع النقاط المحصل عليها في الاختبار الكتابي والشفوي أو التطبيقي أو هما معا، نقطة مهنية عددية تطابق معدل النقاط الممنوحة للمترشح برسم السنوات المطلوبة للمشاركة في الامتحان، تتراوح بين 0 و 20 يخصص لها المعامل 1.

المادة 10

تحصر لجنة الامتحان، لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب الممتحن بشأنها مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على نقطة نهائية لا تقل عن 12 على 20، دون الحصول على نقطة إقصائية.

المادة 11

تنشر وتعلق بمقر الإدارة لائحة الناجحين بصفة نهائية في امتحان الكفاءة المهنية، ويمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل الأخرى المتاحة.

المادة 12

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وينسخ ابتداء من نفس التاريخ :

- قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 1113.15 الصادر في 4 جمادى الآخرة 1436 (25 مارس 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مهندس الدولة من الدرجة الممتازة بوزارة الداخلية ؛

- قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 1114.15 الصادر في 4 جمادى الآخرة 1436 (25 مارس 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مهندس معماري من الدرجة الممتازة بوزارة الداخلية.

المادة 13

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023).

الإمضاء : غيتة مزور.

قرار للوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 2062.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتحديد إجراءات تنظيم امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجات الثالثة والثانية والأولى بوزارة الداخلية.

الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار، كما تم تغييره وتتميمه ؛

المادة 4

يفتح امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الأولى في وجه التقنيين من الدرجة الثانية التابعين لوزارة الداخلية المتوفرين على ست (6) سنوات، على الأقل، من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

المادة 5

تتألف لجنة الامتحان من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بمقرر لوزير الداخلية، من بين الأطر العليا المتوفرة على وضعية نظامية تفوق الدرجة الممتحن بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية.

ويمكن، أن تضم اللجنة أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أو هيئات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 6

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل، لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بمقرر لوزير الداخلية.

المادة 7

يشتمل امتحان الكفاءة المهنية على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مواضيعهما ومددهما ومعاملتهما، كما يلي:

المعامل	المدة	الاختبارات
4	ثلاث (3) ساعات	1 - اختبار كتابي : موضوع عام أو أسئلة متعددة الاختيارات (QCM) حول مواضيع مختلفة ذات صلة بوزارة الداخلية أو بالمهام والوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.
3	ما بين 15 و 30 دقيقة	3 - اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع مختلفة ذات صلة بوزارة الداخلية أو تخضعه لاختبار تطبيقي أو هما معا، يتضمن عملا فرديا يدخل ضمن مهام هيئة التقنيين بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 8

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 من 20.

المادة 9

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا، المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره ولا سيما المواد 8 و 9 و 10 و 11 منه ؛

وباقتراح من وزير الداخلية،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

يفتح سنويا، امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجات الثالثة والثانية والأولى بقرار لوزير الداخلية.

يتضمن هذا القرار ما يلي :

تاريخ ومكان إجراء الاختبارات ؛

عدد المناصب الممتحن بشأنها ؛

شروط المشاركة في الامتحانات ؛

الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها ؛

التخصصات الممتحن بشأنها عند الاقتضاء.

ينشر هذا القرار وجوبا، خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة عند توفره، كما يمكن نشره وتعميمه بكل الوسائل المتاحة.

ويمكن اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف مراحل تنظيم الامتحان، لا سيما في إيداع طلبات الترشيح ومعالجتها، وإجراء الاختبارات.

المادة 2

يفتح امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثالثة في وجه التقنيين من الدرجة الرابعة التابعين لوزارة الداخلية المتوفرين على ست (6) سنوات، على الأقل، من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

المادة 3

يفتح امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثالثة في وجه التقنيين من الدرجة الثالثة التابعين لوزارة الداخلية المتوفرين على ست (6) سنوات، على الأقل، من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

وزارة الشباب والثقافة والتواصل

قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2064.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتغيير قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1422.15 بتاريخ 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثانية والثالثة بوزارة الشباب والرياضة.

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

بعد الاطلاع على قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1422.15 الصادر في 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثانية والثالثة بوزارة الشباب والرياضة؛

وبعد تأشيرة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير، على النحو التالي، مقتضيات المادتين 6 و 8 من قرار وزير الشباب والرياضة المشار إليه أعلاه رقم 1422.15 الصادر في 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) :

«المادة 6. - تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مدتهما ومعاملتهما ومواضيعهما، كما يلي :

المعامل	المدة	الاختبار
4	ثلاث (3) ساعات	1 - اختبار كتابي : موضوع يرتبط بالسياسات العمومية أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) ذات الصلة بقطاع الشباب.
3	ما بين 15 و 30 دقيقة	3 - اختبار شفوي : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة ذات الصلة بقطاع الشباب أو التعليق على نص أو إعداد تقرير بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.

(الباقى بدون تغيير.)

«المادة 8. - يتأهل الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي،»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023).

الإمضاء : محمد المهدي بنسعيد.

المادة 10

تضاف إلى مجموع النقاط المحصل عليها في الاختبار الكتابي والشفوي أو التطبيقي أو هما معا، نقطة مهنية عددية تطابق معدل النقاط الممنوحة للمترشح برسم السنوات المطلوبة للمشاركة في الامتحان، تتراوح ما بين 0 و 20 ويتم احتساب المعدل النهائي على النحو التالي :

$$\frac{\text{المعدل النهائي} = (\text{معدل نقطة الامتحان} \times 70) + (\text{معدل النقطة المهنية} \times 30)}{100}$$

المادة 11

تحصر لجنة الامتحان، لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب الممتحن بشأنها، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على نقطة نهائية لا تقل عن 12 على 20.

المادة 12

تنشر وتعلق بمقر الإدارة لائحة الناجحين بصفة نهائية في امتحان الكفاءة المهنية، ويمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل الأخرى المتاحة.

المادة 13

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وينسخ ابتداء من نفس التاريخ :

قرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1995.06 الصادر في 29 من رجب 1427 (24 أغسطس 2006) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثانية بوزارة الداخلية ؛

قرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1996.06 الصادر في 29 من رجب 1427 (24 أغسطس 2006) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثالثة بوزارة الداخلية ؛

قرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 2065.06 الصادر في 10 شعبان 1427 (4 سبتمبر 2006) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الأولى بوزارة الداخلية.

المادة 14

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023).

الإمضاء : غيتة مزور.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023).

الإمضاء: محمد المهدي بنسعيد.

قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2066.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتغيير قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1424.15 بتاريخ 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات توظيف المحررين من الدرجة الرابعة بوزارة الشباب والرياضة.

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

بعد الاطلاع على قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1424.15 الصادر في 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المحررين من الدرجة الرابعة بوزارة الشباب والرياضة؛

وبعد تأشيرة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،
قرر ما يلي:

المادة الأولى

تغير، على النحو التالي، مقتضيات المادتين 5 و 7 من قرار وزير الشباب والرياضة المشار إليه أعلاه رقم 1424.15 الصادر في 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015):

«المادة 5. - تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مدتهما ومعاملتهما ومواضيعهما، كما يلي:

الاختبار	المدة	المعامل
1 - اختبار كتابي : موضوع يرتبط بالسياسات العمومية أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) ذات الصلة بقطاع الشباب.	ثلاث (3) ساعات	4
2 - اختبار شفوي : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة ذات الصلة بقطاع الشباب أو التعليق على نص أو إعداد تقرير يهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 30 دقيقة	3

(الباقى بدون تغيير.)

«المادة 7. - يتأهل الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي،»

قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2065.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتغيير قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1423.15 بتاريخ 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى بوزارة الشباب والرياضة.

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

بعد الاطلاع على قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1423.15 الصادر في 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمهندسين المعماريين من الدرجة الأولى بوزارة الشباب والرياضة؛

وبعد تأشيرة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،
قرر ما يلي:

المادة الأولى

تغير، على النحو التالي، مقتضيات المادتين 6 و 8 من قرار وزير الشباب والرياضة المشار إليه أعلاه رقم 1423.15 الصادر في 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015):

«المادة 6. - تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مدتهما ومواضيعهما ومعاملتهما، كما يلي:

الاختبار	المدة	المعامل
1 - اختبار كتابي : موضوع يتعلق بالسياسات العمومية في مجالات مختلفة أو أسئلة متعددة الاختيارات (QCM) تتعلق بالمهام والوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها وبالتخصصات المطلوبة ذات الصلة بقطاع الشباب.	ثلاث (3) ساعات	4
3 - اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة ذات الصلة بقطاع الشباب أو تخضعه لاختبار تطبيقي أو هما معا يتضمن التعليق على نص أو إعداد تقرير يهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 30 دقيقة	3

(الباقى بدون تغيير.)

«المادة 8. - يتأهل الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023).

الإمضاء : محمد المهدي بنسعيد.

قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2067.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتغيير قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1425.15 بتاريخ 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف التقنيين من الدرجة الثالثة والرابعة بوزارة الشباب والرياضة.

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

بعد الاطلاع على قرار وزير الشباب والرياضة رقم 1425.15 الصادر في 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف التقنيين من الدرجة الثالثة والرابعة بوزارة الشباب والرياضة ؛

وبعد تأشيرة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقعي وإصلاح الإدارة،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير، على النحو التالي، مقتضيات المادتين 6 و 8 من قرار وزير الشباب والرياضة المشار إليه أعلاه رقم 1425.15 الصادر في 9 رجب 1436 (28 أبريل 2015) :

«المادة 6. - تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مدتهما ومواضيعهما ومعاملتهما، كما يلي :

الاختبار	المدة	المعامل
1 - اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة متعددة الاختيارات (QCM) تتعلق بالمهام والوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها وبالتخصصات المطلوبة ذات الصلة بقطاع الشباب.	ثلاث (3) ساعات	4
2 - اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة وذات الصلة بقطاع الشباب أو تخضعه لاختبار تطبيقي أو هما معا يتضمن التعليق على نص أو إعداد تقرير بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 30 دقيقة	3

(الباقى بدون تغيير).

«المادة 8. - يتأهل الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي،»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023).

الإمضاء : محمد المهدي بنسعيد.

قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2068.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المساعدين التقنيين من الدرجة الثانية بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -.

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما المادة 3 منه ؛ وعلى المرسوم رقم 2.10.452 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين التقنيين المشتركة بين الوزارات، حسبما تم تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 10 منه ؛

وبعد تأشيرة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقعي وإصلاح الإدارة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح مباراة توظيف المساعدين التقنيين من الدرجة الثانية بقطاع الشباب بقرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل كلما دعت ضرورة المصلحة لذلك.

يشارك في المباراة المترشحون الحاصلون على شهادة التأهيل المهني المسلمة من طرف المؤسسات المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المحددة طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.

المعامل	المدة	الاختبار
4	ثلاث (3) ساعات	1 - اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة متعددة الاختيارات (QCM)، ذات الصلة بالتخصصات المطلوبة وذات الصلة بقطاع الشباب.
3	ما بين 15 و 30 دقيقة	2 - اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة ذات الصلة بقطاع الشباب أو تخضعه لاختبار تطبيقي أو هما معا بهدف تقييم مدى قدراته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

ويراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات المستوى العلمي وطبيعة التخصصات المطلوبة وكذا متطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة 6

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 5 على 20.

المادة 7

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 على 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة إقصائية.

المادة 8

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة إقصائية مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011).

المادة 9

تحدد اللائحة النهائية للناجحين، بما في ذلك لائحة الانتظار، مع مراعاة مقتضيات المادة 8 أعلاه، بمقرر للسلطة الحكومية المكلفة بالشباب، تنشر وجوبا على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل ويعلق بمقر الإدارة المعنية.

المادة 10

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023).

الإمضاء : محمد المهدي بنسعيد.

المادة 2

ويتضمن قرار فتح المباراة وجوبا، ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الاختبارات ؛

- شروط المشاركة في المباراة لا سيما الشهادات العلمية والتخصصات المطلوبة، وإن اقتضى الحال، الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ؛

- عدد المناصب المتبارى بشأنها، وعند الاقتضاء المناصب المحتفظ بها وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها ؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبال الترشيحات ؛

- لائحة مقرات العمل التي سيعين فيها المترشحون الناجحون، كلما كان ذلك في الإمكان.

ينشر هذا القرار وجوبا خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات، في صحيفتين وطنيتين وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب، كما يمكن تعميمه ونشره بكل الوسائل الأخرى المتاحة.

وتقوم الإدارة بنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل، وبتوجيه الاستدعاء إليهم لاجتياز الاختبارات.

المادة 3

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالشباب والثقافة والتواصل من بين الموظفين المنتمين إلى درجة أعلى من الدرجة المتبارى بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية في التخصصات المطلوبة، ويمكن أن تضم اللجنة أعضاء يزاولون عملهم بإدارات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 4

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل، لكل لجنة، من بينهم رئيس يعينون بمقرر لوزير الشباب والثقافة والتواصل.

المادة 5

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مددهما ومعاملتهما ومواضيعهما، كما يلي :

ينشر هذا القرار وجوبا خمسة عشر (15) يوما، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات، في صحيفتين وطنيتين، وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل، كما يمكن تعميمه ونشره بكل الوسائل الأخرى المتاحة.

وتقوم الإدارة بنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل، وبتوجيه الاستدعاء إليهم لاجتياز الاختبارات.

المادة 3

تتألف لجنة المباراة من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل، من بينهم رئيس، يعينون بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالشباب والثقافة والتواصل من بين الموظفين المنتميين إلى درجة أعلى من الدرجة المتبارى بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية في التخصصات المطلوبة.

ويمكن أن تضم اللجنة أعضاء يزاولون عملهم بإدارات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

المادة 4

تتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء، على الأقل، لكل لجنة، من بينهم رئيس يعينون بمقرر لوزير الشباب والثقافة والتواصل.

المادة 5

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مدتهما ومعاملتهما ومواضيعهما، كما يلي :

الاختبار	المدة	المعامل
1 - اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة متعددة الاختيارات (QCM)، ذات الصلة بالتخصصات المطلوبة وذات الصلة بقطاع الشباب.	ثلاث (3) ساعات	4
2 - اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة ذات الصلة بقطاع الشباب أو تخضع لاختبار تطبيقي أو هما معا بهدف تقييم مدى قدراته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 30 دقيقة	3

ويراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات المستوى العلمي وطبيعة التخصصات المطلوبة وكذا متطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة 6

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 5 على 20.

قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2069.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المساعدين الإداريين من الدرجة الثانية بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -.

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما المادة 3 منه ؛ وعلى المرسوم رقم 2.10.453 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين الإداريين المشتركة بين الوزارات، حسبما تم تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 10 منه ؛

وبعد تأشيرة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقعي وإصلاح الإدارة،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح مباراة توظيف المساعدين الإداريين من الدرجة الثانية بقطاع الشباب بقرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل كلما دعت ضرورة المصلحة لذلك.

يشارك في المباراة المترشحون الحاصلون على شهادة البكالوريا أو إحدى الشهادات المحددة طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.

المادة 2

ويتضمن قرار فتح المباراة وجوبا ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء الاختبارات ؛

- شروط المشاركة في المباراة لا سيما الشهادات العلمية والتخصصات المطلوبة، وإن اقتضى الحال، الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ؛

- عدد المناصب المتبارى بشأنها، وعند الاقتضاء، عدد المناصب المحتفظ بها وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها ؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبال الترشيحات ؛

- لائحة مقرات العمل التي سيعين فيها المترشحون الناجحون، كلما كان ذلك في الإمكان.

المادة 7

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 على 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة إقصائية.

المادة 8

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة إقصائية، مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011).

المادة 9

تحدد اللائحة النهائية للناجحين، بما فيها لائحة الانتظار، مع مراعاة مقتضيات المادة 8 أعلاه، بمقرر للسلطة الحكومية المكلفة بالشباب، تنشر وجوبا على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل ويعلق بمقر الإدارة المعنية.

المادة 10

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023).

الإمضاء : محمد المهدي بنسعيد.